

جامعة الأردن  
كلية الدراسات العليا  
قسم الدراسات العليا لعلوم  
الشريعة والحقوق والسياسة



# مرويات مرض النبي صلى الله عليه وسلم وفاته

إعداد الطالب :

ماهر عبد الممنان قاسم حسن

إشراف الدكتور :

شرف القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في  
الحديث الشريف وعلومه بكلية الدراسات العليا في  
جامعة الأردنية

١٩٩٢ م - ١٤١٢



وَمَا مُحَمَّدٌ

إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَيْنَ مَا تَأْوِيلُ  
أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضْرُّ



اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ أَكْبَرِينَ

شَيْئًا الْعَبْرَانَ

## ا لَّا هُدَا عَ

إلى من انتقل إلى الطريق لا على بعد أن :  
بلغ الرسالة ، وأدى الامانة ، ونصح الأمة ،  
وجاهد في الله حق جهاده .  
سيدي وحبيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

## الشكر والتقدير

بعد حمد الله تعالى وشكره ، لا يسعني - و أنا أقدم هذه الرسالة  
- إلا أن اتقدم بواهر الشكر و عظيم التقدير إلى أستاذي الفاضل:  
فضيلة الدكتور شرف القضاة على تف历时ه بالإشراف على هذه الرسالة ،  
والذي لم يدخل جهدا في النصح والتوجيه ، ولقد كان لتشوبيهاته  
المتكررة و ملاحظاته المفيدة أثر بالغ في إنجاز هذه الرسالة  
و إتمامها .

كما وأتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى عضوي لجنة المناقشة ،  
ألاستاذين الفاضلين: فضيلة الدكتور سلطان العكايلية ، وفضيلة  
الدكتور محمد العمري ، على تف历时هما بمناقشة هذه الرسالة ، راجيا  
الله سبحانه وتعالى أن يعظم لهما الأجر والثواب ، وأن ينفعنا  
وال المسلمين بعلمهم ، والحمد لله أولاً وآخراً ..

نوقشت هذه الرسالة بتاريخ :

١٥ / ٤ / ١٩٩٢ واجيزت

أعضاء لجنة المناقشة :

١ - الدكتور شرف القضاة مشرفا

٢ - الدكتور سلطان العكايلة عضوا

٣ - الدكتور محمد العمري عضوا

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُفْلِحٌ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ اللَّهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَهِّرُهُ عَلَى الْدِينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ، فَبِلْغَ الرِّسَالَةِ، وَأَدِى الْإِمَانَةِ، وَنَصَحَّ الْأُمَّةَ، وَتَرَكَهُمَا عَلَى الْمُحْجَةِ الْبَيِّنَاءِ لِيَلْهَا كُنْهَاهُمَا لَا يَزِيغُ عَنْهُمَا إِلَّا هَالِكُ، صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آتِيهِ وَمَحَابِّهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ سَارَ عَلَىْ نَهْجِهِ وَاتَّبَعَ سُنْنَتَهِ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ:

أَمَّا بَعْدُ :

فَبَيْانُ السِّيرَةِ النَّبُوَيَّةِ الشَّرِيفَةِ هِيَ التَّرْجِمَةُ الْعَمَلِيَّةُ لِشَرِيعَةِ إِلَاسْلَامِ، وَالتَّطْبِيقُ الْفَعْلِيُّ لِأَحْكَامِهِ، وَهِيَ تَمْتَازُ بِدِقَّتِهَا وَشَمْوَلِيَّتِهَا، وَكُونُهَا أَصْحَى سِيرَةً لِلنَّبِيِّ مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا مَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ، فَفَلَا عَنْ تَعْلُقِهَا بِسَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَكِنَّ رِوَايَاتِ السِّيرَةِ مُتَفَرِّقةٌ فِي مَصَادِرِ شَتِّيَّةٍ، يَخْتَلِطُ فِيهَا الصَّحِيحُ بِغَيْرِهِ دُونَ تَمْيِيزٍ أَوْ بِيَانٍ فِي مَعْظَمِ الْأَحْيَانِ.

وَمِنْ هَنَا كَانَتِ الْحَاجَةُ مَاسَةً لِجَمْعِ مَا تَفَرَّقَ مِنْ رِوَايَاتِهَا، وَتَلْكِيدِهَا لِلْبَاحِثِينَ مَجْتَمِعَةً مَرْتَبَةً، مَعَ تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ مِنْ غَيْرِهِ، وَفِي ذَلِكَ إِعْطَاءٌ صُورَةٌ كُلِّيَّةٌ وَافْضَلُهُ عَنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي هُوَ الْقُدوَّةُ الْكَامِلَةُ لِلْبَشَرِ.

وَهَذَا الْبَحْثُ، هُوَ مَحاوْلَةٌ لِجَمْعِ الرِّوَايَاتِ الْمُوَارِدَةِ فِي مَرْضِ مَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَهَاتِهِ، وَتَحْقِيقُهَا تَحْقِيقًا عَلَمِيًّا، لِتَكُونَ مَرْجِعًا يَسْتَفِيدُ مِنْهُ الْبَاحِثُونَ، وَلِتَعْطِي مَسْوَرَةً كُلِّيَّةً وَافْضَلَهُ عَنْ هَذِهِ الْفَتْرَةِ الزَّمْنِيَّةِ الْمُهِمَّةِ مِنْ حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

واما اسباب اختياري لهذا الموضوع فهي :

- ١- انه يتعلق بجانب من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو الذي يمثل البدوة الكاملة للبشر في سائر اقواله وافعاله ، ولا شك ان دراسة وفاته صلى الله عليه وسلم لها أهمية خاصة ، وذلك لأنها تغنى بالآيات الأخيرة من حياته صلى الله عليه وسلم ، وفيها أهم وصاياه واقواله ، وآخر ما ترك عليه الأمة من تشريعات وأحكام ، كما ان فيها إظهاراً للبعض نواحي العظمة من حياته ، والصدمة التي أصابت المسلمين بوفاته ، ومقدار محبة أصحابه له عليه المصلحة والسلام .
- ٢- ان هناك فضایا كثيرة ، تتعلق بهذه الفترة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، كثر حولها الجدل بين الفرق المختلفة ، وتحتاج إلى دراسة حديثية دقيقة تميز الصحيح من المسقى .
- ٣- عدم وجود دراسة متكاملة استوعبت روایات هذه الفترة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وتفرق ابحاث هذا الموضوع في مصادر متعددة .

## **الجهود السابقة :**

لم اجد خلال بحثي مؤلفاً مستقلاً في هذا الموضوع سوى كتاب الوفاة للإمام النسائي ، وقد طبع بتحقيق محمد السعيد زغلول ، وهو يقع في اثنين وتسعين صحفة ، بما في ذلك إضافات المحقق وتعليقاته ، وقد احتوى هذا الكتاب على ستة وأربعين حديثاً رواها الإمام النسائي بإسناده ، وذلك بما فيه من الأحاديث المكررة ، ولهذا الكتاب أهمية كبيرة كونه لإمام من كبارائمه الحديث السابقين ، غير أن ما ذكره قليل من كثير مما ورد في وفاته صلى الله عليه وسلم .

ولكن هذا الموضوع كان من المواجهات المهمة لكتب السيرة الشريطة ، وعلى رأسها السيرة النبوية لأبن هشام ، وكذلك كتب الحديث المتعددة ، وعلى رأسها صحيح الإمام البخاري الذي أفرد له باباً

في كتاب المغازي ، وهو باب مرفق النبي صلى الله عليه وسلم  
وفاته .<sup>٧</sup>

ومن المصادر المهمة في هذا الموضوع كذلك، كتاب الطبقات  
الكبرى لابن سعد، وكتاب دلائل النبوة للبيهقي، فقد جمع هذان  
الكتابان عدداً كبيراً من روایات هذا الموضوع بأسانيدهما، وهما  
يرويان الصحيح وغيره دون بيان في معظم الأحيان.

منهجي في البحث:

قمت ب تتبع الروایات الواردة في هذا الموضوع من مصادرها  
المتعددة، ورتبتها في أربعة فصول كما يلي:  
الفصل الأول: مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم .  
المبحث الأول: الأحاديث المندرة بوفاته صلى الله عليه  
وسلم .

المبحث الثاني: بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثالث: تمريفه ورقيته واستعاداته في مرضه صلى  
الله عليه وسلم .

المبحث الرابع: أهم افعاله خلال فترة المرض.

الفصل الثاني: وصاياه واقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم .

المبحث الأول: الوصايا والآقوال العامة .

المبحث الثاني: الوصايا والآقوال الخامسة .

الفصل الثالث: وفاته صلى الله عليه وسلم .

المبحث الأول: احتضاره صلى الله عليه وسلم ووفاته .

المبحث الثاني: صدمة المسلمين لوفاته صلى الله عليه وسلم .

المبحث الثالث: تجهيزه صلى الله عليه وسلم .

المبحث الرابع: الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم .

المبحث الخامس: دفنه صلى الله عليه وسلم .

الفصل الرابع: التعزية به، وميراثه، وزيارة قبره الشريف  
على الله عليه وسلم.

المبحث الأول: التعزية به على الله عليه وسلم.

المبحث الثاني: ميراثه على الله عليه وسلم.

المبحث الثالث: زيارة قبره الشريف على الله عليه وسلم.

المبحث الرابع: دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

وأمامهم النقاط التي اشتمل عليها منهجي في البحث فهي:

ا- تفريج كل حديث بذكره مصدره.

ب- بيان درجة كل حديث من حيث الصحة والضعف ، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما حكمت بصحته ، وإن كان في غيرهما فإنه ينفي المتابعة عنه و Shawahdeh دراستها ، ومن ثم أحكم عليه بمجموع أقوام تتبع طرقه و Shawahdeh دراستها ، ومن ثم أحكم عليه بمجموع ما له من متابعات و Shawahdeh ، وفق القواعد التي قررها أئمة هذا الشأن ، مسترشداً في ذلك كله بآراء أهل العلم وتحقيقاتهم.

ج- تفسير الالتفاظ والمفردات الغريبة.

د- إزالة الإشكال عن الأحاديث المشكلة ، والتوفيق بين ما ظاهره التعارض منها.

هـ- استخلاص بعض التشريعات والدروس على سبيل الإيجاز  
والإختصار.

وفي الختام ، فهذا جهد أقدمه ، فإن أصبحت فمن الله تعالى ، فهو الحمد والمنة ، وإن أخطأت فهني ومن الشيطان ، فسأل الله تعالى المغفرة والرحمة ، وإن يجعله خالماً هي سبيله ، إنه سبحانه وتعالى نعم المولى ونعم النصير.

والحمد لله رب العالمين .

# الفصل الأول

## مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم

### | وفيه مباحث |

المبحث الأول | الأحاديث المندرة بوفاته صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني | بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثالث | تعریضه ورقته واستعاداته في مرضه  
صلى الله عليه وسلم.

المبحث الرابع | أهم أفعاله خلال فترة المرض.

## المبحث الأول :

الاحاديث المندرة بوفاته صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى : "إِنَّكَ مَيْتٌ وَإِنَّهُمْ مَيْتُونَ" (١) ، ويقول سبحانه وتعالى : "وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ، أَفَيْأَنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ، وَمَنْ يَنْقُلِسِّبْ عَلَى عَقْبِيهِ فَلَنْ يَفْرَغَ اللَّهُ شَيْئًا" وسيجزي الله الشاكرين" (٢) .

هدلت الآيات القرآنية الشريفة ، على أن" النبي" صلى الله عليه وسلم سيموت كما مات من قبله من الناس ، قال تعالى : "وَمَا جعلنا لبشر من قبلك الخلد ، أَفَإِنْ مَتْ فَهُمُ الْخَالِدُون" (٣) .

واما الاحاديث المندرة بوفاته صلى الله عليه وسلم فهي :

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان عمر يدخلني مع اشياخ بدر ، فقال بعفهم (٤) : لِمَ تَدْخِلُ هَذَا الْفَتْنَى مَعْنَا وَلَنْسَا أَبْنَاءَ مُثْلِهِ ؟ فقال : إِنَّهُ مَنْ قَدْ عَلِمْتُمْ ، قال : هَذَا عَاهَمْ دَاتِ يَوْمٍ ، وَدَعَانِي مَعْهُمْ . قال : وَمَا رَأَيْتُهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيَرِيهِمْ مَنِّي ، فقال : مَا تَقُولُونَ فِي ؟ "إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ" ، ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً ، حتى ختم السورة (٥) فقال بعفهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا (٦) ، وقال بعفهم : لأندرى ، أو لم يقل بعفهم شيئاً ، فقال لي : يا ابن عباس ، أكذاك تتقول ؟ قلت : لا ، قال : فما تتقول ؟ قلت : هو أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم الله به ؛ "إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ" ، فتح مكة ، أكذاك علامة أجلك : "فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا" . قال عمر : مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَعْلَمْ .

حديث صحيح .

(١) الزمر : ٣٠ .

(٢)آل عمران : ١٤٤ .

(٣)الأنبياء : ٣٤ .

(٤) وفي رواية للبخاري : (١٣٢٧/٢) : قال له عبد الرحمن بن عوف .

(٥) سورة النصر .

(٦) وفي رواية : (قالوا : فتح المداشن والقصور ) ، البخاري : (١٥٦٣/٤) ، ود لائل النبوة للبيهقي : (٤٢٧/٥) ، وتفسير الطبرى : (٢١٥/٣٠) .

٣

أخرجه البخاري<sup>(١)</sup>، واللفظه له ، والترمذى<sup>(٢)</sup>، وقال : "هذا حديث  
حسن صحيح" ، والنسائي هي الوفاة<sup>(٣)</sup> ، وفي التفسير<sup>(٤)</sup> ، وأحمد<sup>(٥)</sup> ،  
وابن سعد<sup>(٦)</sup> ، والحاكم<sup>(٧)</sup> ، والبيهقى<sup>(٨)</sup> ، والطبرانى<sup>(٩)</sup> ، وابو  
نبعيم<sup>(١٠)</sup> ، والفسوى<sup>(١١)</sup> .

وفي رواية : لما نزلت : "إذا جاء نصر الله والفتح" ، علم  
النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ قد نعمت إليه نفسه ، فقليل : "إذا  
جاء نصر الله" ، السورة كلها .

أخرجها احمد<sup>(١٢)</sup> ، والطبرى<sup>(١٣)</sup> .

وفي رواية ايفا<sup>\*</sup> : "نعمت لرسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه  
حين نزلت ، فأخذ في أشد مكان اجتهاداً في أمر الآخرة" ،  
الحادي .

أخرجه النسائي في تفسيره<sup>(١٤)</sup> ، والطبرانى<sup>(١٥)</sup> ، ونسبه الحافظ  
ابن حجر لعبد الله بن الإمام احمد في "زيادات الرزد"<sup>(١٦)</sup> ، ونسبه  
السيوطى للطبرانى وابن المتندر وابن مردوه<sup>(١٧)</sup> ، وقال الهيثمى  
: "رواه الطبرانى في الكبير ولا يُؤْسَط بأسانيد ، واحد أسانيده رجاله  
رجال الصحيح"<sup>(١٨)</sup> .

(١) صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام : (١٣٢٧/٣ ح ٢٤٢٨) ، وفي المغازي ، باب منزل النبي صلى الله عليه وسلم يوم الفتح : (١٥٦٣/٤ ح ٤٠٤٣) ، وباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١١/٤ ح ٤١٦٧) ، وفي التفسير ، باب قوله : "ورأيت الناس يدخلون في دين الله أتوا جاء" : (١٩٠١/٤ ح ٤٦٨٥ ، ٤٦٨٦) .

(٢) سنن الترمذى ، كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة النصر : (٤٢٠-٤١٩/٥ ح ٤٢٠-٤١٩) .

(٣) كتاب الوفاة للنسائي : (١٧-١٨ ح ١) .

(٤) تفسير النسائي : (٧٣١-٥٦٦/٢ ح ٤٠٤٣) . وهو كتاب من جزفين ، طبع  
بتحقيق صبرى عبد الخالق وسيد بن عباس ، والراجح أنه من جملة  
السنن الكبرى للنسائي .

(٥) المسند : (٣٢٨-٣٣٧/١) . وفي ط. بتحقيق أحمد شاكر : (٥٠/٥ ح ٣١٢٧) .

(٦) الطبقات الكبرى : (١٩٢/٢) . (٧) المستدرك : (٥٣٩/٣) .

(٨) دلائل النبوة : (٤٤٦/٥ ، ٤٤٧ ، ١٣٤/٧ ، ١٦٧) .

(٩) المعجم الكبير : (١٦١٧-٣٢١/١٠) . والممعجم لا يُؤْسَط : (٣١٩/١١ ح ٥٢٨) .

(١٠) حلية الأولياء : (٣١٧/١) . (١١) المعرفة والتاريخ : (٥١٥/١) .

(١٢) المسند : (٣٤٤/١ ، ٣٥٦) . (١٣) تفسير الطبرى : (٢١٦/٣٠) .

(١٤) تفسير النسائي : (٥٦٧/٢ ح ٧٣٢) .

(١٥) الممعجم لا يُؤْسَط : (١٥/٣ ح ٢٠١٧) .

(١٦) المطالب العالية : (٤/٢٥٧) .

(١٧) الدر المنشور : (٦٦٠/٨) . (١٨) مجمع الزوائد : (٩/٢٢-٢٣) .

<sup>٤</sup>  
قال الحافظ ابن حجر : "وفيه فضيلة ظاهرة لابن عباس، وتساير  
لإجابة دعوة النبي أن يعلمه الله التاویل، ويفقهه في الدين،  
وفيه جواز تحديث المرء عن نفسه بمثل هذا لإظهار نعمة الله عليه،  
واعلام من لا يعرف قدره لينزله منزلته، وغير ذلك من المقادم  
المصالحة، لالمحاورة والمحاهاة، وفيه جواز تاویل القرآن بما  
يفهم من الإشارات، وإنما يتمكن من ذلك من رسمت قدمه في  
العلم" (١).

وفي الرواية الأخرى : الإجتهاد في العبادة في آخر العمر،  
سيما إذا شعر بدنه الأجل .

٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لما نزلت : "إذا جاء  
نصر الله والفتح" (٢)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "تعيت  
إلي نفسي"، بناه مقبول في تلك السنة . حديث ضعيف.  
أخرجه أحمد (٣)، واللطف له، والطبراني (٤)، ولظنه : "تعيت إلى  
نفسي كاني مقبول في تلك السنة". ونسبة الحافظ لابن مردوبيه (٥)،  
ونسبة السيوطي كذلك لابن المنذر (٦).  
كلهم من طريق محمد فضيل، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن  
جيير، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال الهيثمي : "رواوه أحمد، والطبراني في حديث طويل ... وفي  
إسناد أحمد عطاء بن السائب وقد اختلفت" (٧).  
وذكره الحافظ ابن كثير في تفسيره، وقال : "تفرد به  
أحمد" (٨). أما الأستاذ أحمد شاكر رحمة الله فقد قال : "إسناده  
صحيح" (٩) .

ومما يرجحه هو ضعف هذا الحديث بهذا السياق، وذلك لما يلى :

(١) أن عطاء قد خالف رواية الثقات من أصحاب سعيد بن جيير،

(١) فتح الباري : (٨/٧٣٦). (٢) النصر : ١.  
(٣) المسند : (١/٢١٧)، وهي ط - بتحقيق أحمد شاكر : (٣/٢٦٥).

(٤) تفسير الطبراني : (٣٠/٢١٦).  
(٥) فتح الباري : (٨/٢١٦). (٦) الدر المنثور : (٨/٦٥٩).  
(٧) مجمع الزوائد : (٧/١٤٤). (٨) تفسير ابن كثير : (٤/٥٦٢).

(٩) المسند : (الحاشية : ٣/٢٦٥)، ط - بتحقيق أحمد شاكر.

فَلَد رواه من تفسير ابن عباس كل من أبي البشر، وحبيب بن أبي شابت،  
وعون، وعبد الملك بن أبي سليمان.

(ب) أن عطاء قد اختلط باخرة، وقد روى عنه محمد بن فضيل بعد  
الاختلاط (١).

(ج) كما أن رواية محمد بن فضيل عنه مفسورة، قال أبو هاتم:  
”وما روى عنه ابن فضيل بلغته فيه غلط واضطراب، رفع أشياء  
كما يرويها عن التابعين“ (٢).

وقال أحمد: ”كان يرفع عن سعيد بن جبير أشياء لسم يكن  
يرفعها“ (٢).

(د) أما حديث الطبراني الذي ذكره الهيثمي، فهو كذلك معارف  
بالروايات الصحيحة، التي ذكرت أنه إنما قال ذلك في مرافقه صلى  
الله عليه وسلم (٣).

(ه) وقد حكم الحافظ على رواية عطاء بالوهم، فقال: ”ووهם  
عطاء بن السائب ثروى هذا الحديث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس..  
والصواب رواية حبيب بن أبي شابت بلفظ: ”تعيت إليه نفسه“ (٤).  
٣ - عن هارون بن عنترة (٥)، عن أبيه (٦) قال: لما تزلت:

”اليوم أكملت لكم دينكم“ (٧) - وذلك يوم الحج لاكير (٨) - بكى  
عمر، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ”ما يبكيك؟“، قال:

(١) شرح علل الترمذى لأبن رجب: (٧٣٦/٢).  
(٢) الجرج والتعديل: (٢٣٤-٢٣٣/١)، والتهذيب: (١٨٤/٧).

(٣) الكواكب النيرات: (٧١)، انظر الحديث رقم: (١٦) من هذا البحث.

(٤) الكواكب النيرات: (٧١)، وفتح الباري: (٧٣٦/٨).  
(٥) وكتبه أحمد وغيره، وقال يعقوب بن سفيان: ”لاباس به“، وضيقه  
ابن حبان، وتعليقه الذهبي وقال: ”الظاهر أن النكارة من الرواية  
عنـه“، وفي التقرير: ”لاباس به“، المميزان: (٢٨٤-٢٨٥/٤)،  
والتفريغ: (٥٦٩)، والتهذيب: (١٠/١١).

(٦) عنترة بن عبد الرحمن الكوفي، شقة، من الثانية، وهـم من  
زعم أن له صحبة، التقرير: (٤٣٣). وقد روـى عنـه عمر وغيره،  
وذكـره مسلم في الطبقـة الأولى من الكوفـيين، التـهـذـيب: (١٤٥/٨).

(٧) المائدة: ٣: ٢.  
(٨) قـيل هو يوم عـرفة، والـأرجـح أنه يوم النـحر، انظر: تـفسـير  
ابن كـثـير: (٢٢٥-٢٣٣/٢)، فقد ذـكر الـحوالـ العـلـماءـ فـي ذـلكـ، أما  
الـآيةـ فقد نـزلـتـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ فـي عـرـفـةـ مـنـ حـجـةـ الـوـدـاعـ، قـالـ ابنـ  
كـثـيرـ: ”هـذـاـ أـمـرـ مـقـطـوـعـ بـهـ، لـمـ يـخـتـلـفـ فـيـهـ أـحـدـ مـنـ اـصـحـابـ الـمـفـارـيـ  
وـالـسـيـرـ، وـلـاـ مـنـ الـفـلـاهـاءـ، وـقـدـ وـرـدـ فـيـ ذـلـكـ أـحـادـيـثـ مـتـوـاتـرـةـ“،  
تفسـيرـ ابنـ كـثـيرـ: (١٣/٢).

أبكياني أنا كنا في زيارة من ديننا، فاما إذا كمل، فإنه لم يكمل  
 شيء إلا نقص، فقال : "صدقت". حديث حسن.  
 أخرجه الطبرى (١)، واللطفوله ، والخطيب (٢) دون قوله : "وذلك  
 يوم السج الأكبر" ، وقال فيه : "عن أبيه عن عمر" . ونسبة  
 السيوطي لابن أبي شيبة (٣).  
 قال الحافظ ابن كثير : "ورويانا من طريق جيد ..." ذكره ، وقال  
 : "وكانت استشعر وفاة النبي صلى الله عليه وسلم" (٤).  
 قال البغوى : "وكانت هذه الآية نعي النبي صلى الله عليه  
 وسلم ، وعاش بعدها أحد وثمانين يوما" (٥).  
 ٤ - عن جابر رضي الله عنه قال : رأيت النبي صلى الله عليه  
 وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ، ويقول : "التاخذوا عنى مناسكم ،  
 فباني لا أدرى لعلي لا أحتج بعد ججتي هذه" . حديث صحيح.  
 أخرجه مسلم (٦)، واللطفوله ، وأبو داود (٧)، والنسائي (٨)، وأبي  
 سعد (٩)، وأبي خزيمة (١٠)، والبيهقي (١١)، والطبراني هي مسند  
 الشاميين (١٢)، وفي الأوسط (١٣) من حديث عبد الله بن عمرو بن  
 العاص رضي الله عنهم.

وورد بلفظ : "لتاخذ أمتي نسخها ، فباني لا أدرى لعلي لا القائم"

- (١) تفسير الطبرى : (٥١/٦).
- (٢) موضع أوهام الجمع والتفريق : (٤٥٨/٢).
- (٣) الدر المنشور : (١٨/٣). (٤) البداية والنهاية : (١٨/٣).
- (٥) تفسير البغوى : (١٠/٢)، وروى البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس مثله ، الدر المنشور : (١٦/٣)، ورواوه الطبرى كذلك عن ابن جرير ، وذكر عن البسى أنه لم ينزل بعدها حلال ولا حرام ، تفسير الطبرى : (٥١/٦).
- (٦) صحيح مسلم بشرح النووي ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا : (٤٥-٤٤/٩).
- (٧) سنن أبي داود ، كتاب المناسك ، باب في رمي الجمار : (٤٩٥/٢ ح ١٩٧).
- (٨) سنن النسائي ، كتاب مناسك الحج ، باب الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم : (٢٧٠/٥ ح ٣٠٦٢).
- (٩) الطبقات الكبرى : (١٨١/٢).
- (١٠) صحيح ابن خزيمة : (٤٢٧/٤ ح ٢٨٧٧).
- (١١) دلائل النبوة : (٤٤٨/٥).
- (١٢) مسند الشاميين : (٥٤/٢ ح ٩٠٨).
- (١٣) المعجم الأوسط : (٥٥٤/٢ ح ١٩٥٠)، ونسبة الهيثمي للكبير أيضاً وقال : "وفيه سليمان بن داود المنعائى ، ولم أجد من ذكره" ،  
 مجمع الزوائد : (٢٦٩/٣).

بعد عامي هذا<sup>(١)</sup>، أخرجه ابن ماجه<sup>(٢)</sup>، واللطفوله، وابن عدي<sup>(٣)</sup>، وجاء نحوه في سياق روايات متعددة ، وعن عدد من الصحابة؛ فلقد ورد من حديث أبي أمامة<sup>(٤)</sup>، وجبير بن مطعم<sup>(٥)</sup>، والمارث بن عمرو<sup>(٦)</sup>، وسراء بنت نبهان<sup>(٧)</sup>، وعروة بن الزبير مرسلاً<sup>(٨)</sup>. ٦٩٩٦

وهذا الحديث أصل عظيم في مناسك الحج، قال الإمام النووي : فيه إشارة إلى توديعهم ، وإعلامهم بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم ، وحثهم على الاعتناء بالأخذ عنه ، وانتهاز الفرصة من ملازمته ، وتعلم أمور الدين ، وبهذا سميت حجة الوداع<sup>(٩)</sup>.

هـ - عن يزيد بن حيان قال : انطلقت أنا وحمين بين سبرة<sup>(١٠)</sup> وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم ، فلما جلسنا إليه ، قال له حمین : لئن لقيت يازيد خيراً كثيراً ، رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسمعت حديثه ، وغزوت معه ، وصلحت خلقه ، لئن لقيت يازيد خيراً كثيراً ، حدثنا يازيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : يا ابن أخي ، والله لقد كبرت سنني ، وقدم عهدي ، ونسىت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما حدثكم ها قبلوا ، وما لا فلا تكلفوئيه ، ثم قال : قاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيينا خطيباً بما يدعى خما<sup>(١١)</sup> ، بين مكة والمدينة ، فحمد

(١) سنن ابن ماجه ، كتاب المناسب ، بباب الوقوف بجمع : ١٠٦/٢ .  
 (٢) الكامل في ضعفاء الرجال : ١٨٩/١ .  
 (٣) أخرجه أحمد : ٢٦٢/٥ ، والطبراني في تاريخ بغداد : ١٩١/٦ ، والطبراني في الكبير : ٢٠٥/٨ ح ٧٧٢٨ ، وهي مسند الشاميين : ٤٠٢/٢ ح ١٥٨١ . وأبو أمامة هو صدي بن عجلان الباهلي ، الإصابة : ١٨٢/٢ .

(٤) أخرجه الدارمي : ٧٤/١ . وجبير بن مطعم ، صاحب ، من أكابر قريش وعلماء النسب ، الإصابة : ٢٢٦/١ .  
 (٥) أخرجه الطبراني في الكبير : ٢٦١/٣ ح ٣٣٥١ ، قال الهيثمي "ورجاله ثقات" ، مجمع الزوائد : ٢٦٩/٣ . والمارث بن عمرو السهمي ، صاحب له حديث واحد ، الإستيعاب : ٣٠١/١ ، والإصابة : ٢٨٥/١ .

(٦) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : ٤٤٩/٥ ، والطبراني في الأوسط : ٢١٦-٢١٧ ح ٢٤٥١ . وسراء - بفتح أولها وتشديد الزاء مع المد ، وقيل القراءة - بنت نبهان الفتنوية ، صاحبة التقرير : ٧٤٨ . وانظر : الإصابة : ٣٢٦/٤ .

(٧) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : ٤٤٨/٥ ، وفي إسناده ابن لهيعة ، ولد اختلط . (٨) محيي مسلم بشرح النووي : ٤٥/٩ .

(٩) بمفتوحة وسكون موحدة ، المعنى في ضبط اسماء الرجال : ١٢٥ .  
 (١٠) خم : موضع بين مكة والمدينة ، تصب فيه عين هناك ، قيل هو على ثلاثة أميال من الجحفة . النهاية : ٨١/٢ ، ومعجم البلدان =

الله ، وأنتى عليه ، ووعظ ، وذكر ، ثم قال : "أما بعد ، لا إيه الناس ، إنما أنا بشر ، يوشك أن يأتي رسول ربي فاجيب ، وأنا تارك فيكم ثقلين<sup>(١)</sup>؛ أولهما كتاب الله ، فيه الهدى والنور ، فخذلوا بكتاب الله ، واستمسعوا به" ، فتحث على كتاب الله ، ورغب فيه ، ثم قال : "وأهل بيتي ، اذكركم الله في أهل بيتي ، اذكركم الله في أهل بيتي" .

فقال له حسين : ومن أهل بيته يسازيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤة من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم المدقة بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس . قال : كل هؤلاء حرم المدقة ؟ قال : نعم . حديث صحيح .

آخرجه مسلم<sup>(٢)</sup> ، واللطف له ، وأحمد<sup>(٣)</sup> ، والنسائي في فضائل الصحابة<sup>(٤)</sup> ، وابن أبي شيبة مختصر<sup>(٥)</sup> ، وعبد بن حميد<sup>(٦)</sup> ، وابن خزيمة<sup>(٧)</sup> ، وابن حبان مختصر<sup>(٨)</sup> ، والطبراني مطولاً ومختصر<sup>(٩)</sup> ، والفسوي<sup>(١٠)</sup> ، والبيهقي<sup>(١١)</sup> ، والبغوي<sup>(١٢)</sup> .

وفي لفظ : "خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى انتهينا إلى عدير خم" ، وفيه فقال : "يا أيها الناس ، إنه لم يبعثنبي قط إلا عاش نصف مasaعاش الذي كان قبله<sup>(١٣)</sup> ، وإنني أوشك أن أدعى فاجيب ، وإنني تارك فيكم مالاً تفلوا بعده : كتاب الله" ، ثم قال

(١) سماهما ثقلين ، لأن لا يأخذ بهما والعمل بهما ثقليل ، ويقال لكل خطير نفس ثقل ، فسماهما ثقلين بعظاماً لقدرهما ، وتفخيمها لشانهما . النهاية : (٢١٦/١) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب فضائل علي بن أبي طالب : (١٥/١٧٩-٨٠) ، (٨١) . (٣) المسند : (٤/٣٦٧-٣٦٦) .

(٤) فضائل الصحابة : (٩٣-٩٤) ح (٧٢) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة : (١٠/٥٠٥) . (٦) المنتخب : (١١٤ ح ٢٩٥) .

(٧) صحيح ابن خزيمة : (٤/٤-٦٢-٦٣) ح (٢٣٥٧) .

(٨) الإحسان : (١٢٣ ح ١٦٧/١) .

(٩) المعجم الكبير : (٥/١٨٢-١٨٣) ح (٥٠٢٨) .

(١٠) المعرفة والتاريخ : (١/٥٣٦) . (١١) السنن الكبرى : (٢/١٤٨) .

(١٢) شرح السنة : (١٤/١١٧-١١٨) ح (٣٩١٣) . ولا ينسوا في شمائل النبي المختار : (٢/٧٧٨) ح (١٢٤٦) .

(١٣) هذه العبارة ذررت في أحاديث أخرى . انظر الحديث رقم : (٩٥) .

٩

وأخذ بيد علي رضي الله عنه فقال : "يا أيها الناس ، من أولى بكم من أنفسكم ؟" ، قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : من كنت مولاه فعليك مولاه .

أخرجه الطبراني (١) ، وأسانیده لا تخلو من مقال .

وقد روي نحو هذا الحديث بطرق كثيرة ، وروايات متعددة ، وعن عدد كبير من الصحابة ، مطولاً ومختصرًا ، وفي معظمها الإقتصار على قوله صلى الله عليه وسلم : "من كنت مولاه فعليك مولاه" (٢) .

وفي هذا الحديث الإخبار بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم (٣) .

٦ - عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ، وهو في قبة (٤) من آدم (٥) ، فقال : اعدد ستة بين يدي الساعة : موته (٦) ، ثم فتح بيت المقدس ، ثم موتهان (٧) هيكم كقعام (٨) الغنم ، ثم استفهامه المبال ، حتى يعطى الرجل مائة

---

(١) المعجم الكبير : (١٧١/٥) ح ٤٩٦ ، ص ٤٩٧١ ح ٤٩٧١ ، ح ٤٦٧ ، ص ٤٩٧١ ح ٤٩٧١ ، ح ٤٠٥٢ ، من طريق يحيى بن جعده عن زيد ، وفيه على بن عبد العزيز الفزارى ، وهو صدوق وكأن يدلس ويتشيع ، التقريب : (٤٠٤) . ومن طريق أبي الطفيل عن زيد ، قال الهيثمى : "فيه حكيم ابن جبير وهو ضعيف" ، مجمع الزوائد : (٩/١٦٣-١٦٤) . ومن طريق أبي الطفيل عن حذيفة بن أبي الغفارى ، قال الهيثمى : "وفيه زيد ابن الحسن الاتنطاطى ، قال أبو حاتم مذكر الحديث ، ووثقه ابن حبان ، وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات" ، مجمع الزوائد : (٩/١٦٤-١٦٥) ، وقال في (١٠/٣٦٣) : "وبقية رجال أحد هما رجال الصحيح ، ورجال الآخر كذلك ، غير نصر بن عبد الرحمن الوشاء هو شفه" .

(٢) وقد أورده السيوطي في "لإذهار المتناثره في الإخبار المتواترة" من حدث واحد وعشرين صحابياً، أضاف الكتائني إليه حدث أربعة من الصحابة ، انظر : نظم المتناثر للكتائني : (٢٠٦) .

(٣) وقد ورد في بعض الروايات أنَّ هذا الحديث كان اثناء عودته صلى الله عليه وسلم من حجة الوداع .

(٤) القبة من الخيام ، بيت صغير مستدير ، وهو من بيوت العرب ، النهاية : (٤/٣) .

(٥) وهو الجلد ، أو أحمره ، أو مدبوغه ، القاموس المحيط : (١٣٨٩) .

(٦) وهي رواية : "فوجمت عندها وجمة شديدة" ، وهي أخرى : "فاستبكيت حتى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسكتني" .

(٧) موتهان : بضم الميم وسكون الواو ، قال الفزارى : هو الموت ، وقال ثيره : الموت الكثير الواقع ، ويقال : بالفم لغة تمييم ، وغيرهم يفتحونها ، فتح الباري : (٦/٢٧٨) . وفي رواية لابن ماجه : "ثم داء يظهر فيكم ، يستشهد الله به ذرا ريكم وأنفسكم ، ويسركي به أعمالكم" ، سفن ابن ماجه (٤٤٢) .

(٨) وهي رواية "عقاص" ، قال الحافظ : "بضم العين المهملة ، وتخفيف القاف ، وآخره مهملة ، هو داء يأخذ الدواب ، فيرسيل من أنواعها شيء فتموت فجأة" ، فتح الباري : (٦/٢٧٨) ، قال ابن الأثير :

دينار ليظل ساخطاً، ثم فتنة لا يبقى بيت من العرب إلا دخلتْه، ثم هدنة تكون بينكم وبينبني الأصضر، فيغدرون، فيساتونكم تحت شمائين غاية (١)، تحت كل غاية اثنا عشر الفاً". حديث صحيح.  
أخرجه البخاري (٢)، والنظظه له، وأبو داود مختبراً (٣)، وابن ماجه (٤)، وأحمد (٥)، وابن حبان (٦)، والحاكم (٧)، والطبراني (٨)، وأبو نعيم (٩)، والبيهقي (١٠)، وابن عساكر (١١)، والبغوي (١٢).  
وورد أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو (١٣)، ومن حديث معاذ بن جبل (١٤).

وجاء في بحث الفاظ الحديث (١٥) : "فيجتمعون لكم قدر حمل امرأة، ثم يغدرون بكم" ، ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، وجاء فيه : "يجمعون لكم تسعه أشهر، قدر حمل المرأة" . . . وهي رواية بزيادة : "فسطاط (١٦) المسلمين يومئذ في أرض يقال لها :

= "داء يأخذ الغنم لا يلبثها أن تموت" ، النهاية : (٨٨/٤)، قال الحافظ : "ويقال أن هذه الآية ظهرت في طاعون عمواس، في خلافة عمر، وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس" .

(١) وهي رواية : "رأية" ، والغاية والراية سواء ، وسميت بذلك لأنها غاية المتتبع إذا وقفت وقف. ففتح البخاري : (٢٧٨/٦). وهي رواية : "بنداد": وهُوَ العلّام الكبّيْر، وجمعه بناد، النهاية : (١٥٧/١).

(٢) صحيح البخاري ، أبواب الجزية والمودعة ، باب ما يحذر من الغدر : (١١٥٩/٢).

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب ماجاه ، في المزاج : (٢٧٢-٢٧١/٥).

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الفتن ، باب أشراط الساعة : (١٣٤١/٢) ح ٤٠٤٢ ، وباب الملائم : (١٣٧١/٢) ح ٤٠٩٥ .

(٥) المسند : (٦/٢٢ ، ٢٥ ، ٦٦٤٠) . (٦) الإحسان : (٨/٢٢٨) ح ٦٦٤٠ .

(٧) المستدرك : (٣/٤٤٧ ، ٤١٩/٤).

(٨) المعجم الكبير : (١٨/١٨) ح ٤٠-٨٠ ، ٧١ ، ٧٢ ، ٧٠ ، ٩٨ ، ١١٩ ، ١٤٨ ، ١٥٠ . (٩) حلية الأولياء : (١٢٩/٥-١٢٨) ح ٧٠-٦٩/٢.

(١٠) دلائل النبوة : (٦٧/٣٢١) . (١١) تاريخ دمشق : (١٠٥/١) .

(١٢) شرح السنة : (١٥/٤٣) ح ٤٢٤٨ . (١٣) الأنوار : (١/٩٦-٩٩) ح ٩٩ .

(١٤) أخرجه أحمد : (٢/١٧٤) ، ونسبة الهيثمي أيضاً للطبراني وقال : " وفيه أبو جناب الكلبي وهو مدللين" ، مجمع الزوائد : (٧/٣٢١-٣٢٢) . وفي التقريب (٥٨٩) : "ضعفة لكترة تدليسه" .

(١٥) أخرجه أحمد : (٥/٢٢٨) ، والطبراني في السكري : (٢٠/٢٢٢) ح ٢٤٤ ، ص ٣٦٨ ح ١٧٣ . (١٦) وفيه النهاية : "وفيه النهاية بن قهم وهو ضعيف" ، مجمع الزوائد : (٧/٣٢٢) .

(١٧) وهي رواية الحاكم : (٤٢٢/٤) ، والمعجم الكبير : (٣/٤٥٤-٥٥) ح ٩٨ .

(١٨) المدينة التي فيها مجتمع الناس، وكل مدينة فسطاط، النهاية : (٣/٤٤٥) .

الغوفة (١)، في مدينة يقال : دمشق" (٢).

وورد بزيادة : "فَلَمَا كَانَ يَوْمُ عِمَّوَاسَ، زَعَمُوا أَنَّ عُوْفَ بْنَ مَالِكَ قَالَ لِمُعَاذَ بْنَ جَبَلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي : 'أَعْدَدْتَ سَتًا' بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ، فَقَدِ اكْتَسَى كَانَ مِنْهُنَّ الْمُشَاهِدُ'، وَبَقَى الْمُشَاهِدُ" ، الحديث (٣).

قال الحافظ : "قال المهلب : فيه أن الغدر من أشراط الساعة، وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها. وقال ابن المظير : أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن، ولا بلغنا أنهم غزوا في البر في هذا العدد، فهي من الأمور التي لم تقع بعد. وفيه بشارة وندارة؛ وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون أضعاف ما هو عليه" (٤).

٧ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلةً وفدي الجن، قال : فتنفس، فقلت : ما شئتك يا رسول الله؟ قال : "تعيت إلى نفسي يا ابن مسعود"، قلت : فاستخلف، قال : "من؟"، قلت : أبو بكر، قال : فسكت، ثم مضى ساعة، ثم تنفس، قال : فقلت : ما شئتك؟ قال : "تعيت إلى نفسي يا ابن مسعود"، قال : قلت : فاستخلف، قال : "من؟"، قلت عمر، قال : فسكت، ثم مضى ساعة، ثم تنفس، قال : فقلت : ما شئتك؟ قال : "تعيت إلى نفسي يا ابن مسعود"، قال : قلت : فاستخلف، قال : "من؟" ، قال : قلت : علي بن أبي طالب، قال : "أما والذي نفسي بيده، لئن أطاعوه ليدخلن الجنة أجمعين أكتعيين" (٥). حديث ضعيف جداً.

(١) اسم البساتين والمياه التي حول دمشق، وهي غوطتها، النهاية : (٣٩٦/٣).

(٢) أخرجه بهذه الزيادة : أحمد : (٢٥/٦)، والطبراني في الكبير : (٤١/١٨ ح ٧١)، وفي مسندي الشاميين : (٩٣٤ ح ٧٠-٦٩/٢)، وأبي عساكر في تاريخ دمشق : (١٠٥/١).

(٣) أخرجه بهذه الزيادة الحاكم في المستدرك، وقال : "هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين، ولم يخرجوا بهذه الصياغة"، ووافقه الذهبي، المستدرك : (٤٢٣-٤٢٢/٤).

(٤) فتح الباري : (٢٧٨/٦).

(٥) تأكيد أجمعين ، ولا يستعمل مفردا عنه، وواحده أكتيع، وهو من قولهم : جبل كتييع : أي تمام، النهاية : (١٤٩/٤).

أخرجه عبد الرزاق<sup>(١)</sup>، واللطفوظ له ، ومن طريقه أخرجه أحمد مختمرا<sup>(٢)</sup>، وابن أبي عاصم<sup>(٣)</sup>، والعقيلي<sup>(٤)</sup>، والطبراني<sup>(٥)</sup>، ونسبة ابن كثير لا يبي نعيم هي دلائل النبوة من طريق الطبراني<sup>(٦)</sup>، كلهم من طريق مينا بن أبي مينا ، عن ابن مسعود رضي الله عنه .  
وأخرجه الطبراني<sup>(٧)</sup>، وعن أبي نعيم<sup>(٨)</sup>، من طريق أخرى فيها يحيى بن يعلى<sup>(٩)</sup>، وهو ضعيف .

وقد صبح الأستاذ أحمد شاكر إسناد هذا الحديث، وقال عن راويه مينا : " وهو تابعي كبير ، حتى أخطأ بعضهم ذكره في الصحابة ، وذكره ابن حيان في الثقات ، وضعفه ابن معين والنمسائي ، والظاهر من كلامهم أنهم أخذوا عليه الغلو في التشيع ، ولكن ترجمة البخاري هلم يذكر فيه جرحا ، وله ترجمة في الإصابة "<sup>(١٠)</sup> .  
والحق أن هذا الحديث ضعيف جداً ، وذلك لما يلي :

- (أ) إبطاق العلماء على تضليل مينا راوي هذا الحديث<sup>(١١)</sup> .
- (ب) أما أن بعضهم عده في الصحابة ، فليس فيه حجة ، لاسيما وقد نص على خطأ من عده فيهم<sup>(١٢)</sup> .
- (ج) ولا حجة في توثيق ابن حبان مع مخالفة غيره له . كما ان

(١) المصنف : (٣١٨-٣١٧/١١) .

(٢) المسند : (٤٤٨/١) ، وفي ط - بتحقيق أحمد شاكر : (١٤٤/٦) .

ح (٤٢٩٤) . (٣) السنة : (٥٦٣/٢) ح (١١٨٣) .

(٤) الفعلان الكبير : (٢٥٣/٤) .

(٥) المعجم الكبير : (٨٢/١٠) ح (٩٩٧) .

(٦) تفسير ابن كثير : (١٦٥/٤) ، ولم أجده في دلائل النبوة لا يبي نعيم . (٧) المعجم الكبير : (٨٢-٨١/١٠) ح (٩٩٦) .

(٨) نقلًا عن تفسير ابن كثير : (١٦٦/٤) .

(٩) يحيى بن يعلى<sup>(١٣)</sup> ، الكوفي ، ضعيف شيعي ، من التاسعة . التلريبي : (٥٩٨) .

(١٠) المسند : (الحاشية) : (١٤٤/٦) ، ط - بتحقيق أحمد شاكر .

(١١) نقل قال ابن معين والنمسائي : ليس بثقة ، وكلما قال ابن عدي : " وتبين على حدديثه أنه يغلو في التشيع " . وفي التلريبي :

" متزوك ورمي بالارفع ، وكذبه أبو حاتم " ، التلريبي : (٥٥٦) ، والكامل لابن عدي : (٢٤٥١-٢٤٥٠/٦) ، والميزان : (٤/٢٣٧) ، والتهذيب : (٣٥٤/١٠) .

(١٢) قال الحافظ في التهذيب : (٢٦٦/١١) : " وأغرب الحاكم فزعم أن له محبة وسماعاً " . وبين في الإصابة خطأ من عده في الصحابة ،

وانه قد أخبر هو عن نفسه أنه احتل محين بمويع لعثمان ، الإصابة : (٥٣٧/٣) .

سکوت البخاری عنہ لیس فیہ حجۃ (۱)، وقد نقل عن البخاری  
تضعیفه (۲) .

(د) أما الطريق الآخر ففيها يحيى بن يعلى لاًسلمي، وهو  
ضعيف كما سبق.

(هـ) نكارة الفاظه، وكون كلا الروايين من الشيعة، وقد روي  
ما يناصر مذهبهم. وهي قرينة قوية على ضعف هذا الحديث.  
وقد ضعف هذا الحديث غير واحد من أهل العلم، فقد قال ابن كثير  
عن الطريق الأولي : "وهو حديث غريب جداً، وأخر به أن لا يكون  
محفوظاً" (۳)، وقال عن الثانية : "وهذا إسناد غريب، وسياق  
عجب" (۴).

وقال الهيثمي عن الطريق الأولي : "وفي مينا وهو كذاب" (۵)،  
وهي موضع آخر : "وفي مينا بن أبي مينا، وشقة ابن حبان وضعفه  
الجمهور، وبقيه رجاله ثقات" (۶)، وقال عن الثانية : "وفي يحيى  
ابن يعلى لاًسلمي، وهو ضعيف" (۷).

وقال الالباني : "موضوع، آفتة مينا بن أبي مينا" (۸)،  
ومن طريق مينا أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وقال : "هذا  
حديث موضوع، والحمل فيه على مينا، وهو مولى عبد الرحمن بن عوف،  
وكان يغلو في التشيع" (۹)، وأورده الشوكاني في "الهوائد  
المجموعة" وقال : "وفي إسناده : مينا مولى عبد الرحمن بن عوف،  
وليس بشدة وقد اتهم بوضعه" (۱۰).

(۱) وقد ذكر الأستاذ عداب الحمش نماذج من سكت عنهم البخاري  
وهم ضعفاء أو مجهولون، وخلص إلى أن مجرد السکوت لا يعني حكماً،  
بل لابد من إخضاع الرواوي للنقد الحديثي. كتاب رواة الحديث  
الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق  
والتجهيز : (٦٦-٣٥)، (٢٤٦).

(۲) انظر : الكامل لابن عدي : (٢٤٥/٦).

(۳) تفسير ابن كثير : (١٦٦/٤).

(۴) المرجع السابق .

(۵) مجمع الزوائد : (١٨٥/٥). (٦) المرجع السابق : (٢٢/٩).

(٧) المرجع السابق : (٣١٤/٨).

(٨) تمام المنة في تخريج كتاب السنة : (حاشية كتاب السنة) .

(٩) الم الموضوعات : (٣٤٦/١).

(١٠) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : (٣٤٥).

٨ - عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ، عن النبسي مسلم الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عباده ، قبض نبيها قبلها ، فجعله لها هرطا (١) وسلفا (٢) بيßen يديها ، وإذا أراد هلة أمة عذبها ونبيها حي ، فاهملها وهو ينظر ، فاقر عينه بهلكتها حين كذبوا وعصوا في أمره".

أخرجه مسلم (٣) ، واللطف لم ، وابن حبان (٤) ، والبيهقي (٥) ، والبغوي (٦) ، وابن عدي (٧) .

٩ - عن العباس رضي الله عنه قال : لا علمن ما بقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فيينا ، فقال : يا رسول الله ، إني رأيتهم قد آذوك ، وأذاك غبارهم ، هلو اتخدت عريشا (٨) تكلمهم منه ؟ فقال : لا أزل بين أظهرهم يطئون عقبي (٩) ، وينازعوني ردائي ، حتى يكون الله هو الذي يريحني منهم". فعلمت أن بقاءه فينا قليل .

أخرجه الدارمي (١٠) ، واللطف لم ، وابن سعد (١١) ، وعبدالرزاق (١٢) ، والبزار (١٣) ، وابن حبان (١٤) ، ونسبيه الحساظي لإسحاق (١٥) ، وهو منقطع ، فيه عكرمة لم يسمع من العباس رضي الله عنه .

(١) يقال هرط يهرط فهو هارط وفرط ، إذا تقدم وسبق القوم ليترسأ لهم السماء ويهيء لهم الدلاء والارشية ، ومنه الدعاء للطفل الميت : "اللهم اجعله لنا هرطا" أي أجرأ يتقدمنا ، النهاية : (٤٣٤/٣) .

(٢) قليل هو من سلف المال ، كانه قد أسلفه وجعله ثمنا للأجر والثواب الذي يجاري على المبر عليه ، وقيل : سلف الإنسان من تقدمه بالموت من آباءه وذوي قرابته ، ولهذا سمى المدر الأول من التابعين السلف الصالح ، النهاية : (٣٩٠/٢) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، باب إذا أراد الله تعالى رحمة أمة قبض نبيها قبلها : (٥٢/١٥) .

(٤) الإحسان : (٦٦١٢ ح ٢٢٣/٨) ، (١٧٢/٩ ح ٧١٧) .

(٥) د لائل النبوة : (٧٧/٣) .

(٦) الانوار : (٧٦٣/٢ ح ١٢٢٢) . (٧) الكامل : (٤٩٦/٢) .

(٨) العريش : كل ما يستظل به ، النهاية : (٢٠٧/٣) .

(٩) العقب ، ككتف : مؤخر القدم ، القاموس المحيط : (١٤٩) .

(١٠) سنن الدارمي : (٣٦-٣٥/١) . (١١) الطبقات الكبرى : (١٩٣/٢) .

(١٢) المصنف : (٤٣٤-٤٣٣/٥ ح ٩٧٥٤) .

(١٣) كشف الاستمار : (١٥٧/٣) . (١٤) المطالب العالية : (٤/٢٥٥) .

(١٤) المجرودين : (٢٢٣/١) . (١٥) المطالب العالية : (٤/٢٥٥) .

وأخرجه البزار (١)، وابن الجوزي (٢)، ونسبه الحافظ للطبراني (٣)، من طريق عكرمة ، عن ابن عباس ، عن العباس متملاً ، وهو صحيح، كما ورد عن داود بن علي مرسلا (٤).

قال الهيثمي : "ورجاله رجاله الصحيح" (٥)، وقال البوصيري : "رواوه إسحاق ورجاله ثقات، إِلَّا أَنَّهُ مُنْقَطِعٌ، ورواه الطبراني من طريق ابن عبيدة ، عن أيوب، عن عكرمة ، عن ابن عباس، عن العباس، فهو متصل صحيح الأسناد" (٦). كما صاحب إسناده الحافظ (٧).

١٠ - عن واشه بن الأسعف رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "اتزعمون أني من آخركم وفاة، إِلَّا إِنِّي مِنْ أَوْلَكُمْ وفَاتَةً، وَتَتَبعُونِي أَهْنَادًا" (٨)، يهلك بعضكم بعضاً.

حديث صحيح.

أخرجه أحمد (٩) وابن سعد (١٠)، وابن حبان (١١)، والطبراني (١٢)، ونسبه الهيثمي أيضاً للطبراني في الأوسط وقال : "ورجاله وثقلوا ، وهي بعضهم خلافاً" (١٣). وفي موضع آخر نسبه أيضاً لا يبني يعلى وقال : "ورجال احمد رجال الصحيح" (١٤).

وللحديث شاهد من حديث سلمة بن نفیل (١٥)، وذكر له الهيثمي شاهداً من حديث معاوية رضي الله عنه ، وفيه زيادة ، وقال : "رواوه أبو يعلان ، والطبراني في الأوسط والكبير ، ورجالهما ثقات" (١٦). وصححه الالباناني على شرط الشيفيين (١٧).

(١) كشف الأستار : (٢٥٦/٣) ح ٢٤٦٦.

(٢) الم الموضوعات : (٨١/١) (٨١/٢). (٣) المطالب العالية : (٢٥٥/٤).

(٤) أخرجه الدارمي : (٣٦/١). (٥) مجمع الزوائد : (٢١/٩).

(٦) المطالب العالية : (الحاشية) : (٢٥٥/٤).

(٧) المرجع السابق : (٢٥٥/٤).

(٨) أي جماعات متفرقين ، قوماً بعد قوم ، النهاية : (٤٧٥/٣).

(٩) المسند : (١٠٦/٤).

(١٠) الطبقات الكبرى : (١٩٣/٨).

(١١) الإحسان : (٢٢٣/٨) ح ٦٦١٢.

(١٢) المعجم الكبير : (٦٩/٢٢) ح ٦٦٦، (١٦٨، ١٦٧، ١٦٦)، والروف السداني : (٧٢/١) ح ٩٠.

(١٣) (١٤) مجمع الزوائد : (٣٠٦/٧).

(١٥) وهو الحديث الذي يبعد.

(١٦) مجمع الزوائد : (٣٠٧/٧).

(١٧) سلسلة الأحاديث الصحيحة : (٥٣١/٢) ح ٨٥١.

١٦

١١ - عن سلمة بن نفیل النکونی(١) رضی اللہ عنہ قال : بينما  
نحو عند رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم اذ قال قائل : يارسول  
الله ، هل أشیت بطعم من السماء ؟ قال : "نعم ، أتیت بطعم" ، قال  
: يابنی الله ، هل كان فيه من فضل ؟ قال : "نعم" ، قال : فما فعل  
بها ؟ قال : "رفع إلى السماء ، وقد أوحى إليّ أني غير لابث فيكم  
إلا قليلا ، ثم تلبثون حتى تقولوا : متى ؟ متى ؟ ، ثم تأتوني  
أفتادا يهني بعضكم بعضا ، بين يدي الساعة موتنان شديد ، وبعدة سنوات  
الر لازل". حدیث صحیح .

آخرجه الدارمی(٢) ، واللفظ له ، واحمد (٣) ، وابن حبان (٤) ،  
والحاکم (٥) وقال : "هذا حدیث صحیح على شرط الشیخین ، ولسم  
یخرجاه" ، وتعقیبه الذهبی بقوله : "قلت : لم یخرجها لارطأة ، وهن  
شبی ، والخیر من غرائب الصھیح" . وآخرجه ابیو یعلی (٦) ،  
والطبرانی (٧) ، ونسبة الهیثمی ایضا للبزار وقال : "ورجالیه  
شققات" (٨) .

وهي الحدیث معجزة لرسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ، وفيه  
ا لا خبار عن قلة لبته في هذه الائمة ، وما سیحصل فيها من الفتنة  
وا لا اختلاف .

١٢ - وعن سلمة بن نفیل - ایضا - انه قال : كنت جالسا عند  
رسول الله صلی اللہ علیہ وسلم ، فقال رجل : يارسول الله ، اذا (٩)  
الناس الخیل ، ووضعوا السلاح ، وقالوا : لا جهاد ،  
قد وضعوا سبب اوزاره

(١) وهو صاحبی من حضرموت ، اصلیه من اليمن ، وسكن حسمص ،  
الإنتساب (٩٠/٢) ، والإصابة : (٦٨/٢) .

(٢) سنن الدارمی : (٢٩/١) . (٣) المسند : (١٠٤/٤) .

(٤) الإحسان (٨/٢٢٢) ح ٦٧٣٩ .

(٥) المستدرک : (٤٤٧/٤) .

(٦) مسند ابی یعلی : (١٢/٢٧٠-٢٧١) ح ٦٨٦١ .

(٧) المعجم الكبير : (٧/٥١) ح ٦٣٥٦ ، ومسند الشاميين : (١/٣٩٧) ح ٦٨٨ ، ٦٧٨ .

(٨) مجمع الزوائد : (٣٠٦/٧) .

(٩) الاذالة ، بالذال المعمقة : الا هانة ، أي اهانوها ، واستخفوا  
بها بقلة الرغبة فيها ، وقيل : أراد أنهم وضعوا أدلة الحرب  
عنها وأرسلوها ، شرح السیوطی على سنن النسائي : (٦/٢١٤) .

فما قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم بوجهه، وقال : "كذبوا ،  
الآن الان (١) جاء القتال، ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على  
الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام (٢)، ويرزقهم منهم حتى تقوم  
الساعة ، وحيثني يأتي وعد الله ، والخيل معتقدة في نواديها الخير (٣)  
إلى يوم القيمة ، وهو يوحى إلى أنسي مقبول غير ملبي (٤) ، وإنتم  
تتبعوني فإذا يقرب بعضكم رقاب بعض ، وعمر (٥) دار المؤمنين  
الشام". حديث صحيح.

أخرجه النسائي (٦) ، واللفظ له ، وأحمد (٧) ، والبخاري في  
التاريخ الكبير (٨) ، والطبراني (٩) ، والبيزار (١٠) ، وإسناده صحيح .  
وفي الحديث فوائد كثيرة ، منها : استمرارية الجهاد ، وما يرتبه  
الله عليه من عزة وسعادة ، وبقاء طائفة شابتة على الحق مجاهدة ،  
وفضل الشام .

(١) التكرار للتاكيد ، أي شرع الله القتال الان ، فكيف ييرفع عنهم سريعاً ، والمراد : بدل الان اشتد القتال ، فإذا نهم قبل ذلك كانوا في أرضهم ، واليوم جاء وقت الخروج إلى الأراضي البعيدة ، المرجع السابق .

(٢) المراد: يميل الله تعالى لأجل قتالهم وسعادتهم فلوب أقوام عن الأيمان إلى الكفر ليقاتلوهم ويأخذوا مالهم، وعليه فالمراد بالآمة المجاهدون، وبما لا يقروا بالكفرة، شرح السيوطي على سنن النسائي: (٦/٢١٤-٢١٥)، وذكر فيه قوله لا آخر واستبعده.

(٣) جاء تفسيره بالاجر والغنية، وزيادة العزة والجاء، فيحمل ما جاء على التمثيل دون التحديد، أو على بيان اعظم الفوائد

المضطربة، بين سبي بيض، المطرج المسباق،  
الجهاد، والجاه ونحوه حاصل با لاتفاق لا بالقصد، بحسبون  
(٤) اللبث: الإبطاء والتاخير، يقال: لبث لبشا - بحسبون  
الباء، وقد نفتح قليلا على القياس، النهاية : (٤/٢٢٤).  
(٥) أي أصله وموضعه، كانه إشار به إلى وقت الفتن : أي يكون  
الشام يومئذ آمنا منها، وأهل الإسلام بها أسلم،  
النهاية : (٣/٢٧١).

النهاية : (٢٧١/٣) .

(٧) المسند: (١٤/٤)، (٨) التاريخ الكبير، (٩) الكتب: (٥٢/٧)، (٦٣٥٧)، ومسند الشاميين: (١/٥٧) ح٥٧.

(٩) المعجم الكبير، ج ١، ص ٢٧٣-٢٧٤ ح ١٦٨٩.

(11) أصل النزع : الجذب والقلع، ونزع القوس إذا جذبهما

(١١) ألس سمع ، إذا أخرجتها ، النهاية : (٤١/٥) .  
الدو انزعها ، إذا أخرجتها ، النهاية : (٤٧٨/٢) .

(١٢) الشيطن: الحبيل ، وقيل هو الطويل منه ، النهاية : (٤٧٥/٢)

(١٣) كشف الأستار: (٣٩٧/١) ح ٨٤٤). (١٤) سنن الدارمي: (٤/١٢٩).

1. *What is the relationship between the two concepts?*

قمراً هي الأرض ترتفع ..." فذكر نحوه . وهو حسن ، في إسناده جعفر بن برقان ، ولا يرتقي حديثه إلى التصحيح<sup>(١)</sup> ، وقال الهيثمي : " رواه البزار والطبراني ، ورجالهما ثقات"<sup>(٢)</sup> .

١٤ - عن سالم بن أبي الجعد<sup>(٣)</sup> ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أتيت فيما يرى النساء بمفاتيح الدنيا ، ثم ذهب بنبيكم إلى خير مذهب ، وتركتم في الدنيا تأكلون الخبيث ، أحمره وأصفره وأبيضه ، الأصل واحد : العسل والسمن والذقيق ، ولكنكم اتبعتم الشهوات ". حديث ضعيف .

آخره ابن سعد<sup>(٤)</sup> ، ورجال إسناده ثقات ، غير أنه مرسل .

١٥ - عن أبي مجلز<sup>(٥)</sup> قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إني رأيت في المنام أن رأسي قطع ، وأنني جعلت أنظر إليه . قال : ففحشك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : " بأي عين كنت تنظر إلى رأسك إذ قطع ! ". قال فلم يلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إلا قليلاً حتى توفي . قال : فما لو قطع رأسه موت النبي صلى الله عليه وسلم ، ونظره اتباعه ستة . قال البيوصيري : " رواه الحارث مرسلاً ، ورواته ثقات "<sup>(٦)</sup> .

١٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : أقبلت فاطمة تمشى ، كان مشيتها مشي النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " مرحباً بابنتي " ، ثم أجلسها عن يمينه - أو عن شماله - ، ثم " أسر إليها حديثاً فبكى " ، فقلت لها : لم تبكي ؟ ثم أسر إليها حديثاً ففحكت ، فقلت : مارأيت كاليوم فرحاً أقرب من حزن ، فسألتها عمما قال ، فقالت : ما كنت لا فشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) وهو صدوق ، يهم في حديث الزهري ، التقريب : (١٤٠).

(٢) مجمع الزوائد : (٢٣/٩-٢٤).

(٣) وهو تابعي روى عن أبي هريرة وغيره . ومات في حدود المائة ولم يتجاوزها . التهذيب : (٣٧٣-٣٧٤/٣).

(٤) الطبقات الكبرى : (١٩٤/٢).

(٥) بكسر الميم وسكون الجيم ، وبفتح اللام بعدها زاي ، من ثقات التابعين ، لكنه يدلعن ، المميزان : (٤/٣٥٦) ، والتقريب : (٥٨٦).

(٦) المطالب العالمية : (الحاشية : ٤٢/٣ ح ٢٨٢٧) ، وكذلك نسبة إليه ابن حجر في المطالب .

، حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فساحتها ، فقالت : أسر إلى : "إن جبريل كان يعارضني القرآن في كل سنة مرة ، وإنك عارضني العام مرتين ، ولا أراه إلا حضر أجي ، وإنك أول أهلي لحاقدا بي" ، فبكى ، فقال : "أما ترفضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة ، أو نساء المؤمنين ؟" ، فضحت ذلك (١) .

حديث صحيح

أخرجه البخاري (٢) ، واللطف له ، وفي الأدب المفرد (٣) ، وأخرجه مسلم (٤) ، والترمذى (٥) ، وأبي داود (٦) ، والنمسائى في الوفاة (٧) ، وفي فضائل الصحابة (٨) ، وأبن ماجه (٩) ، وأحمد (١٠) ، والطيبالسى (١١) ،

(١) قال الحافظ : "اتفقت الروايتان على أن الذي سارها به أو لا فبكت هو إعلامه إياها باته ميت من مرضه ذلك ، واحتلها فيما سارها به ثانيا فضحت ، ففي رواية عروة أنه أخباره إياها باته أول أهله لحقها به ، وفي رواية مسروق أنه أخباره إياها باته سيدة نساء أهل الجنة ، وجعل كونها أول أهله لحقها به مضموما إلى لا أول وهو الراجح ، فإن حديث مسروق يشتمل على زيادات ليست في حديث عروة وهو من الثقات الفسابطين" ، فتح الباري : (١٣٥/٨) .  
بينما ذكر النwoي أنها ضحكت سرورا بسرعة لحقها به ، وهو الراجح لأمررين :

- ١ - أما من جهة المعنى ، فكما ذكر النwoي رحمة الله .
- ٢ - وأما من جهة الرواية ، فعروة كذلك ثقة مشهور ، وقد شابعه كثيرون ، بينما لم أجده منتابع مسروقا في روايته . فقد تابع عروة : عائشة بنت طلحة ، وفاطمة بنت الحسين ، وأبو سلمة ، وعبد الله بن عبد الرحمن ، وأم محمد .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام : (٣٤٢٦ ح ١٣٢٧-١٣٢٦ / ٣) ، وفي فضائل الصحابة ، باب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم : (٣٥١١ ح ١٣٦١ / ٣) ، وفي فضائل القرآن ، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم : (١٩١١ / ٤ معلقا) وفي المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٧ ح ١٦٦٢ / ٤) ، وفي الإستذان ، باب من ناجى بين يدي الناس ، ومن لم يخسر بسر صاحبه ، فإذا مات أخبر به : (٥٩٢٨ ح ٢٣١٧ / ٥) .

(٣) الأدب المفرد : (٢٠٢ ح ٩٧٤ ، ص ٩٧٤ ح ٢٠٩ ، ص ٢٢١ ح ١٠٦٢) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة : (٧-٥/١٦) .

(٥) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب فعل فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم : (٥٥٧/٥ ح ٦٥٨-٦٥٧) .

(٦) سنن أبي داود ، كتاب الأدب ، باب ماجاء في القيام : (٣٩١/٥ ح ٥٢١٧) .

(٧) الوفاة : (٢٣-١٩ ح ٢) .

(٨) فضائل الصحابة : (٢٦٤-٢٦١ ح ٢٠٢-٢٠٠) .

(٩) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٣٨٧٢ ح ٥١٨/١) .

(١٠) المسند : (٢٨٣ ، ٢٤٠ ، ٢٨٢ ، ٧٧/٦) .

(١١) مسند أبي داود الطيبالسى : (١٩٦/١٩٧ ح ١٣٧٣) .

وابن أبي شيبة (١)، وأبن سعد (٢)، وأبو يعلى (٣)،  
والطحاوي (٤)، وأبن حبان (٥)، والحاكم (٦)، والطبراني (٧)،  
والبيهقي (٨) .

وفي رواية أن ذلك كان عند نزول سورة النصر، أو عند فتح مكة،  
وكلاهما ضعيف (٩)، وذلك بمخالفتهما للروايات الصحيحة، التي صرحت أن  
ذلك إنما كان في مرض موته على الله عليه وسلم.

قال النووي : "وفي إشارتهم الآخرة، وسرورهم بالإنتقال إليها

والخلاص من الدنيا" (١٠) .

- (١) مصنف ابن أبي شيبة : (١٢٦/١٢٦ ح ١٢٦/١٤ ، ١٢٣٢٠ ح ١٢٧/١٤ ح ١٧٨٢٩).
- (٢) الطبقات الكبرى : (٢٧-٢٦/٨).
- (٣) مسند أبي يعلى : (١١١/١٢ ح ٦٧٤٤ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٥٥ ح ١٢٢ ص ٥٠-٤٩ ، ٤٩-٤٨/١).
- (٤) مشكل الآثار : (٣٨٤/٢ ح ٥٠-٤٩).
- (٥) الإحسان : (٦٩١٤ ح ٥٣/٩).
- (٦) المستدرك : (٢٧٣-٢٧٢/٤).
- (٧) المعجم الكبير : (٤٢١-٤١٦/٢٢ ح ١٠٣٤-١٠٣٥ ، ١٠٣٦-١٠٣٧).
- (٨) دلائل النبوة : (٦/٣٦٤ ح ١٦٤-١٦٥/٧ ، ٣٦٤/٦)، وفي لفظ له : "وأخبرني أنه لم يكننبي كان بعدهنبي إلا عاش بعده نصف عمر  
الذي كان قبله". وهي إسناده : محمد بن عبد الله بن عمرو، قال  
البخاري : "لايقاد يتتابع على حدیثه" ، المیزان : (٥٩٣/٣).
- (٩) أخرج الأولى : السدارمي : (٣٧/١)، وأبن سعد : (١٩٣/٢)،  
والبيهقي في دلائل النبوة : (٧/٧)، والطبراني في الكبير  
: (٤٨٦/١ ح ٤١٥/٢٢ ، ١١٩٠٧ ح ٤١٥/٢٢)، والأوسط : (١٠٢٧ ح  
٨٨٧)، كلهم من حدیث ابن عباس، قال الهیثمی : "ورجاله رجال  
المحیح غیر هلال بن خباب وهو ثقة وفیه ضعف" ، مجمع الزوائد  
: (٤٣/٩)، وهلال قد تغير بآخرة ، التقریب : (٢٩٠).
- وأخرج الثانية : الترمذی ، كتاب المناقب ، باب طفل هاطمة بنت محمد  
على الله عليه وسلم : (٥٨/٥ ح ٢٨٧٣)، وباب طفل أزواج النبي على  
الله عليه وسلم : (٦٦٦/٥ ح ٢٨٩٣)، وقال الترمذی : "هذا حدیث  
حسن غریب من هذا الوجه" ، وأخرجه أبو يعلى : (١١١-١١٠/١٢ ح  
٦٧٤٣ ، ٦٨٨٦ ح ٣١٣)، وأبن سعد : (٢٤٨/٢)، وخالف في لفظه . كلهم  
من حدیث أم سلمة ، وهي إسناده : السرمعی ، وهو سیء الحفظ ،  
التقریب : (٥٥٤).
- (١٠) صحیح مسلم بشرح النووي : (٦-٥/١٦). وانظر : فتح الباری  
: (١٣٦/٨).

## المبحث الثاني :

بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم

قال ابن إسحاق - بعد أن ذكر حجة الوداع - : "ثم قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاقام بالمدينة بظيرة ذي الحجة والمحرم ومهر، وضرب على الناس بعثا إلى الشام، وأمر عليهم أسامه بن زيد ابني حارثة مولاه، وأمره أن يسوق الخيل تخوم (١) البلقاء والداروم (٢) من ارض فلسطين، فتجهز الناس، وأوعب (٣) مع أسامه بن زيد المهاجرون الاولون (٤)" .

قال : "فبينا الناس على ذلك، ابتدىء رسول الله صلى الله عليه وسلم بشكوه الذي قبض فيه، إلى ما أراد به من كرامته ورحمته، في ليال بقين من مهر، أو في أول شهر ربيع الاول (٥)" .

١٧ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه : أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج يوماً، فصلى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر ، فقال : "إني طرط لكم، وأنا شهيد عليكم، وإنِّي - والله - لانتظر إلى حوضي الآن، وإنِّي أعطيت مفاتيح خزائن الأرض، أو مفاتيح الأرض، وإنِّي - والله - ما أخاف عليكم أن تشركوا بعدي، ولكن أخاف عليكم أن تناهسو ففيها" .

وفي لحظة : "صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتلى أحد، بعد ثمان سنوات (٦)....، وفي آخره قال عقبة : "فكان آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح .

(١) جمع تخم، والتخوم : أعلام الأرض وحدودها، معجم مقاييس اللغة : (٢٤٢/١).

(٢) قلعة، بعد غزوة للقادس إلى مصر، الواقع فيها يرى البحر، لا أن بينها وبين البحر مقدار فرسخ، غزاها المسلمون سنة ثلاثة عشرة وملوكها، ويقال لها الدارون أيضاً، معجم البلدان : (٢٤٢/٢).

(٣) أوعب : أي جمعوا ما استطاعوا من جمع، والوعب : كلمة تدل على استيظاف شيء، أي : استيعابه، معجم مقاييس اللغة : (١٢٤/٦).

(٤) السيرة النبوية لأبي هشام : (٣٣٧/٤).

(٥) المرجع السابق : (٣٨٥/٤).

(٦) قال الحافظ : "وكانت أحد هي شوال سنة ثلاثة، ومات صلى الله عليه وسلم في ربيع الأول سنة إحدى عشرة ، فعلى هذا، ففي قوله : "بعد ثمان سنين" تجوز على طريق جبر الكسر، وإن لا فهو سبع سنين ودون النصف" ، فتح الباري : (٢١١/٣).

٤٤

أخرجه البخاري (١)، والطهؤلسي، ومسلم (٢)، وأبي داود  
مختصر (٣)، والن saiي كذلك مختصر (٤)، وأحمد (٥)، وأبي سعد (٦)،  
وأبي حسان (٧)، وأبي يعلى (٨)، والطبراني (٩)، والبيهقي (١٠)،  
والدارقطني مختصر (١١)، والبغوي (١٢)، وأبي المبارك (١٣)، وحماد  
أبن إسحاق (١٤).

وهذا الحديث مما استدل به القائلون بالصلة على الشهيد (١٥)،  
وقال النووي : "وفي هذا الحديث معجزات نرسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ، فإنَّ معناه الإخبار بـأنَّ امته تملك خزائن الأرض، وقد وقع  
 ذلك ، وأنها لاترتد جملة ، وقد عصمتها الله تعالى من ذلك، وأنها  
 تنافس في الدنيا ، وقد وقع ذلك (١٦)" .

١٨ - عن أبي مويهبة (١٧) رضي الله عنه قال : بعثتني رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من جوف الليل، فقال : "يَا أبا مويهبة ، إِنِّي قد  
 أُمِرْتُ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأَهْلِ الْبَقِيعِ ، فَانطَلَقَ مَعِي" ، فَلَمَّا

- (١) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الشهيد : (٤٥١/١)  
 (١٢٧٩ ح ٤٥١/٢)، وفي المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام : (١٣١٧/٣)  
 (٣٤٠١ ح ٤٤٨٦/٤)، وفي المغازي، باب غزوة أحد : (٣٨١٦ ح ١٤٨٦/٤)، وفي  
 الرقاقي، بباب ما يحدُر من زهرة الدنيا والدنيا والتنافس فيها : (٢٣٦١/٥ ح ٦٠٦٢  
 ، وباب في الحوض : ٢٤٠٨/٥ ح ٦٢١٨).  
 (٢) صحيح مسلم ، كتاب الطفائل ، باب حوض نبينا صلى الله عليه وسلم  
 وصفته : (٥٧/١٥).  
 (٣) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب الميت يحمل على قبره بعد  
 حين : (٥٥١/٣ ح ٥٥٢).  
 (٤) سنن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب الصلاة على الشهداء  
 : (٤٤/٤). (٥) المسند : (١٤٩/٤). (٦) الطبقات الكبرى : (٢٠٥/٢).  
 (٧) الإحسان : (٣١٨٨ ح ٨١/٥). (٨) مسند أبي يعلى : (٢٨٨-٢٨٦/٣ ح ٢٨٠-٢٧٨/١٧  
 ح ٦٥٦١). (٩) المعجم الكبير : (٧٧، ٧٦٩، ٧٦٨، ٧٦٧ ح ٢٨٠-٢٧٨/١٧).  
 (١٠) السنن الكبير : (١٤/٤).  
 (١١) سنن الدارقطني : (٧٨/٢).  
 (١٢) شرح السنة : (٤١-٣٩/١٤ ح ٣٨٢٢، ٣٨٢٣). (١٣) الزهد والرقائق : (١٧٤ ح ٥٠٤).  
 (١٤) تركة النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٥).  
 (١٥) وقد تتبع الشوكاني الأدلة في ذلك وناقشهما، نيل الأوطار  
 : (٨٢-٧٨/٤).  
 (١٦) صحيح مسلم بشرح النووي : (٥٩/١٥)، وانتظر : فتح الباري  
 : (٦١٤/٦).  
 (١٧) وهو مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، اشتراه فاعتقه ، شهد  
 غزوة المريسيع ، أسد الغابة : (٣١٠/٥)، والإستيعاب : (١٨٠/٤)،  
 والأمساكية : (٤/٤). (١٨٨/٤).

وقف بين أظهرهم قال : "السلام عليكم يا أهل المقابر ، ليهـن<sup>(١)</sup> لكم ما أصبحتم فيه مما أصبح فيه الناس ، لو تعلمون مانجاتكم الله منه ! أقبلت الفتح كقطع الليل المظلم ، يتبع أولها آخرها ، الآخرة شر من الأولى " . قال : ثم أقبل على فقال : "يا أبا مويهبة ، إني قد أتيت مفاتيح خزائن الدنيا والخلد فيها شم الجنة ، وخيرت بين ذلك وبين لقاء ربى عز وجل والجنة " . قال : قلت : يا أبا وأمي ، فخذ مفاتيح الدنيا والخلد فيها شم الجنة . قال : " لا والله يا أبا مويهبة ، لقد اخترت لقاء ربى والجنة " . شم انصرف ، فبدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهه الذي قبضه الله عز وجل فيه حين أصبح " .

وهي لفظ<sup>(٢)</sup> : " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلى على أهل البقيع ، فصلى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ثلاث مرات ، فلما كانت ليلة الثانية قال : " يا أبا مويهبة ، اسرج لى دابتي " فذكر نحوه ، وفي آخره قال : " لما لبث بعد ذلك إلا سبعاً أو ثمانياً حتى قبض صلس الله عليه وسلم " .  
أخرجه أحمد<sup>(٣)</sup> ، واللفظ له ، والبخاري في الكتب<sup>(٤)</sup> ، والدارمي<sup>(٥)</sup> ، وابن هشام<sup>(٦)</sup> ، وابن أبي شيبة<sup>(٧)</sup> ، وابن سعد<sup>(٨)</sup> ، وحماد بن إسحاق<sup>(٩)</sup> ، والطبراني<sup>(١٠)</sup> ، والبزار<sup>(١١)</sup> ، والطبراني<sup>(١٢)</sup> ، والحاكم<sup>(١٣)</sup> وصححه على شرط مسلم ، ووافقه المذهب ، والبيهقي<sup>(١٤)</sup> ، والدو لا<sup>(١٥)</sup> ، وابن نعيم<sup>(١٦)</sup> .

(١) وهو دعاء لهم بالتهنئة مما نجاهم الله منه من الفتح ، قال في القاموس : " وهناء بـ لاـمر ، وهناء ، قال له ليهـنـك ، القاموس : (٧٢) .

(٢) وهو لفظ لأحمد : (٤٨٨/٣) ، والطبراني في الكبير : (ج ٨٧٢) .

(٣) المسند : (٤٨٨/٣) ، (٤٨٩) .

(٤) الكتب : (٧٤-٧٣) . (٥) سنن الدارمي : (١/٣٦-٣٧) .

(٦) السيرة النبوية : (٣٨٥/٤) .

(٧) مصنف ابن أبي شيبة : (٣٤١-٣٤٠/٣) .

(٨) الطبقات الكبرى : (٢٠٤/٢) .

(٩) ترفة النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٢-٥١) .

(١٠) المعجم الكبير : (٢٢/٤٧) . (١٢) تاريخ المرسل والملوك : (١٨٨/٣) .

(١١) كشف الأستار : (٤٠٨/١) . (١٢) تاريخ المرسل والملوك : (١٨٨/٣) .

(١٣) المستدرك : (٥٦-٥٥/٣) . (١٤) دلائل النبوة : (١٦٣-١٦٢/٧) .

(١٥) الكتب : (٥٧-٥٨/١) . (١٦) حلية الأولياء : (٢٧/٢) .

والخطيب(١) ، وابن الأشيازير(٢) ونسبة لابي نعيم وابن عبد البر  
وابن مندة في كتبهم في الصحابة .

وقد ضعفه أستاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه للسيرة النبوية  
لابن هشام (٣) ، بينما حسن ابن عبد البر ، حيث قال - في ترجمة أبي  
مويهبة - : "حدىشه حسن في استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لاهل البقيع، واختياره لقاء ربّه" (٤) . وقال الهيثمي : "وإسناد  
أحمد والبزار كلاهما ضعيف" (٥) ، وقال في موضع آخر : "رواه أحمد  
والطبراني بإسنادين، ورجح أحدهما ثقata، إلا أن الإسناد الأول :  
عن عبيد بن حنيف، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة ،  
والثاني : عبيد بن حنيف، عن أبي مويهبة" (٦) .

وقد وجدت للحادي ثالث الطرق التالية :

(١) روي من طرق كثيرة عن ابن إسحاق، عن عبد الله بن عمر بن  
علي(٧) ، عن عبيد بن جبيير(٨) ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص  
رضي الله عنهما ، عن أبي مويهبة . وقد صرخ ابن إسحاق بالتحذيق في  
رواية أحمد وابن هشام والدارمي والطبراني وحماد والحاكم والبيهقي  
والدو لا بي ، ولكن عبد الله بن عمر بن علي، وعبيد بن جبيير ، كلاهما  
لم يوثقه سوى ابن حبان .

ووقع تسمية الرأوي الأول في بعض الطرق : عبد الله بن عمر ،  
فظنه البعض(٩) العمري الصغير ، وضعفه ، كما وقع تسميته في بعض  
الطرق : عبد الله بن ربيعة ، وفي بعضها : عبد الله بن عمر بن  
ربيعة ، فاشتبه على البعض(١٠) فقال : "لم أجد من ترجم لسمه".  
والحق أنه نفسه بدلاً  
منه

(١) تاريخ بغداد : (٢٢٢/٨). (٢) أسد الغابة : (٣١٠/٥).

(٣) السيرة النبوية : (الحاشية : ٤/٣٨٦-٣٨٥).

(٤) الاستيعاب : (٤/١٨٠). (٥) مجمع الزوائد : (٣/٥٩).

(٦) المرجع السابق : (٩/٤٢).

(٧) ذكره ابن حبان في الطبقة الثانية من الثقات ، تعجيز  
المذفعة : (٢٢٩-٢٣٠).

(٨) ذكره ابن حبان في الثقات ، وجاءت تسميته من طرق كثيرة :  
عبيد بن حنيف ، قال الحافظ : "وبه جزم ابن عبد البر ، وهو  
تمحيف ، وإنما هو عبيد ابن جبيير" ، تعجيز المذفعة : (٢٧٦)،  
وانظر : التاريخ الكبير : (٤٤٥/٥) ، والثقات : (٥١٥/٥).

(٩) (١٠) كما في تحقيق سيرة ابن هشام : (٤/٣٨٥-٣٨٦).

الآخرى، ومن قال : "ابن ربيعة" فكأنه نسبه لجده الاعلى(١). ووقع تسمية السراوى الثانى في رواية الحاكم : عبيد بن عبد الحكم ، فظنه البعض(٢) غيره فقال : "لم أجد من ترجم له". والحق أنه نفسه بدلاة الطرق الاخرى، وقد أخرجه الدوالبى من طريق الحاكم نفسها فوافقا بذلك بقية الطرق.

(٢) وأخرجه الحاكم من طريق محمد بن إسماعيل الترمذى، عن عمر ابن عبد الوهاب الرياحى، عن إبراهيم بن سعد الزهرى، عن عبيد الله ابن عمر بن حفص، عن عبيد بن جبير به . وقال الحاكم عقبه : "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، لا أنه عجب بهذا الإسناد ، فقد حدثنا ... ، ذكر الطريق الاولى.

ويبدو وجود وهم في هذا الإسناد ، فقد روى من طرق عن إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، بالإسناد السابق ، وقد روى كذلك من طريق محمد بن إسماعيل الترمذى وغيره عن الرياحى كذلك من طريق محمد بن إسحاق ، مما يقوى احتمال وهم شيخ الحاكم في هذا الإسناد ، وإلى هذا أشار الحاكم بقوله : "عجب بهذا الإسناد"(٣) . وقال الحافظ : "وقوله : ابن عمر بن حفص وهم"(٤) ، فعلى هذا لاتصلح هذه الطريق للمتابعة .

(٣) وأخرجه أحمد ، والطبرانى ، وابن أبي شيبة ، من طريق الحاكم ابن فضيل ، عن يعلى بن عطاء ، عن عبيد بن جبير ، عن أبي مويهبة ، ولم يذكر فيها عبد الله بن عمرو بن العاص ، وهذا لا يضر لأن كلام عبد الله بن عمرو وأبي مويهبة من الصحابة ، وقد روى عبيد عنها ، ولكن في الإسناد الحكم بن فضيل ، وقد اختلف فيه (٥) ، والذي

(١) قال الحافظ : "وأخرجه الحاكم في المستدرك من رواية يوسف بن بکير ، فقال : عن محمد بن إسحاق ، عن عبد الله بن ربيعة ، فكأنه نسبه لجده الاعلى" ، الإصابة : (١٨٨/٤).

(٢) كما في تحقيق سيرة ابن هشام : (٣٨٦-٣٨٥/٤).

(٣) المستدرك : (٥٦-٥٥/٣) . (٤) الإصابة : (١٨٨/٤).

(٥) فقد ضعفه بعضهم ، ووثقه أبو داود ، وقال ابن معين : "وليس به بأس" ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الخطيب : "كان من العباد" ، وقال عاصم بن علي : "كان أعبد أهل زمانة" ، الكامل لابن عدي : (٦٣٣/٢) ، والمميزان : (٥٧٩-٥٧٨/٠١) ، وتعجیل المنفعة : (٩٩-١٠٠).

أراه أن حاله لا يمنع من الأخذ به في المتابعات، فما فيه من الضعف ليس شديداً، بينما مع توثيق أبي داود وغيره له، فهو متابع في هذا الحديث لعبدالله بن عمر بن علي، وتبقى الحاجة لوجود متابع عبيد بن جبير.

(٤) وأخرجه ابن سعد من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، ولكن في إسناده ضعيفان وهما : الواقدي (١)، وإسحاق بن يحيى (٢)، ومثل هذه الطريق لا تصلح للمتابعة.

(٥) وأخرجه أبوسعيم والدو لأبي من طريق محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبي مالك بن شعبة، عن عمرو بن الحكم بن ثوبان، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي مويهبة، وفي هذا الإسناد عنونة ابن إسحاق، لكن يغتهر مثل ذلك في المتابعات، كما أن محمد بن سلمة خالف فيه عامة أصحاب ابن إسحاق، قال أبوسعيم : "خالف محمد ابن سلمة جميع الرواية عن ابن إسحاق في هذا السنن"، نقاشه الحافظ وقال : "ويحتمل أن يكون لابن إسحاق فيه شيئاً" (٣). وما يقوى على احتمال الذي ذكره الحافظ أن محمد بن سلمة من ثلاثة المشهورين (٤)، فعلى هذا فمثل هذه الطريق تصلح للمتابعة، فيكون عمرو بن الحكيم بن ثوبان قد تابع عبيد بن جبير في رواية هذا الحديث، وعليه فإن الحديث يرتفق إلى مرتبة الحسن. والله أعلم.

وللحديث شواهد ، من حديث عائشة بنحو حديث أبي مويهبة ، غير أن فيه آبا رافع بدل أبي مويهبة ، أخرجه ابن سعد (٥) من طريق الواقدي أيضاً.

وورد نحوه أيضاً عن عطاء بن يسار مرسل ، أخرجه ابن سعد (٦) من طريق الواقدي أيضاً.

(١) محمد بن عمر بن واقد ، وهو متزوك مع سعة علمه ، التقرير : (٤٩٨).

(٢) إسحاق بن يحيى بن طلحة ، ضعيف ، من الخامسة ، التقرير : (١٠٣).

(٣) تعجيز المنفعة : (٥٢٢) ، وعبارة الحافظ في الإصابة (١٨٨/٤) : " كان لابن إسحاق فيه شيخين إن كان محفوظاً".

(٤) قال أبوعروبة : "ادركتنا الناس لا يختلفون في فلسفته وحظه" ، التهذيب : (١٧١/٩-١٧٢).

(٥) الطبقات الكبرى : (٢٠٤/٢) . وأبورافع القبطي ، هو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الإستيعاب : (٦٨/٤) ، والإصابة :

(٦) الطبقات الكبرى : (٢٠٥/٢) .

وورد عن طاوس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نصرت بالرعب، وأعطيت الخزائن، وخيرت بين أن أبقى حتى أرى ما يفتح على أمتي، وبين التمجيل، فاخترت التمجيل". أخرجه عبد الرزاق (١)، ومن طريقه الببيهقي في السنن (٢)، وفي الدلائل (٣) وقال : "هذا مرسل، وهو شاهد لحديث أبي مويهية". ورجال إسناده ثقات غير أنه مرسل.

وورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال : "إنَّ جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم بخُيُّره بين الدنيا والآخرة ، ولم يرد الدنيا (٤)". وفيه الشعبي لم يسمع من ابن عمر (٥).

١٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : رجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم من جنازة بالبظيع، وأنا أجده مداعياً في راسي، وأنا أقول : وارأساً ! قال : "بل أنا وارأساً !" ، قال : "ما فرتك لو مت قبلني، فغسلتك وكفنتك، ثم صليت عليك ودفنتك (٦) ؟" . قلت : لكنني - أو يكافي بك - والله ، لو فعلت ذلك، رجعت إلى بيتي، فاعتربت (٧). فيه ببعض نسائك، قالت : فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم بُعدَ بوجمه الذي مات فيه.

وفي رواية قال في آخره : "لقد همت - أو أردت - أن أرسل إلى أبي بكر وابنه، واعهد ، أن يقول القائلون ، أو يتمني المتممنون ، ثم قلت : يابن الله ويدفع المؤمنون ، أو يدفع المؤمنون ويابن الله".

وفي لفظ نحوه ، بزيادة : قالت عائشة : يابن الله والمسلمون - وفي لفظ والمؤمنون - لا، أن يكون أبي فكان أبي".

وفي رواية (٨) : لما تُكلِّل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

(١) المصنف : (١١/٩٩ ح ٢٠٣٤). (٢) السنن الكبرى : (٤٨/٧).

(٣) دليل النبوة : (٧/١٦٣). (٤) أخرجه الببيهقي في السنن : (٤٨/٧).

(٥) قال ابن أبي حاتم : "وسمعت أبي يقول: لم يسمع على ابن عمر" ، التهذيب : (٥/٦٠).

(٦) وفي لفظ للبخاري : قال : "ذاك لو كان وانا حي، فاستغفر لك، وادعوك".

(٧) يقال : اعمر وعمرس؛ إذا بنى على زوجته، ثم استعمل في كل جماع ، ولا أول شهر ، فتح البخاري : (١٠/٢٥).

(٨) أخرجها أحمد : (٦/٤٧)، وابن سعد : (٣/١٨٠)، والحاكم : (٣/٤٧٧) وقال فيه : "عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن بن أبي بكر" ولم يذكر =

عبد الرحمن بن أبي بكر: "أثني بكتف أو لوح أكتب لا يسي بكتاباً  
لأنه مختلف عليه" ، فلما ذهب عبد الرحمن ليقوم ، قال : "أبى الله  
والمؤمنون أن يختلف عليك يا أبا بكر" .      حديث صحيح

أخرجه أحمد (١) ، واللطفلي (٢) ، والبيهقي (٣) ، ومسلم (٤)  
مقتضاً على اللطط الشانسي ، والنمساني في الوفاة (٥) ، وابن ماجه (٦) ،  
وابن هشام (٧) ، والدارمي (٨) ، وابن سعد (٩) وفي لفظ له : "بُشِّرَءَ  
برسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته ميمونة ، فدخل علي" ، فذكر  
نحوه ، وأبو يعلى (١٠) ، والطبراني (١١) ، والبيهقي (١٢) ، وأبو  
نعمان (١٣) ، والبغوي (١٤) ، والدارقطني (١٥) ، وابن أبي عاصم (١٦)  
مقتضاً على اللطط الشانسي .

قال النووي : "هي هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبي بكر  
المصديق رضي الله عنه ، وإخباره صلى الله عليه وسلم بما سيقع في  
المستقبل بعد وفاته ، وأن المسلمين يتأبون عقد الخلافة لغيره ،  
وهي إشارة إلى أنه سيقع نزاع ، ووقع ذلك (١٧)" .

- = عائشة ، والطبلائي : (٢١٠-٢١١) ، ونحوه لابن عدي : (٧٠٥/٢) ،  
وابن بلبيان في تحفة المصديق : (٤٣-٤٥) .
- (١) المسند : (١٠٦/١ ، ١٤٤ ، ٢٢٨) .
- (٢) محيي البخاري ، كتاب المرتضى ، باب مارخم للمرتضى أن يقول :  
إني واجع ، أو وارأساه ، أو اشتدر وجعي : (٥٣٤٢ ح ٢١٤٥/٥) .
- (٣) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، بباب من  
فضائل أبي بكر المصديق : (١٥٥/٥) .
- (٤) الوفاة : (٢٤-٢٦ ح ٣ ، ٤ ، ٥) .
- (٥) سنن ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ماجسأ وهي غسل الرجل  
امرأته ، وغسل المرأة زوجها : (٤٧٠/١ ح ١٤٦٥) .
- (٦) السيرة النبوية : (٤/٣٨٦) .
- (٧) سنن الدارمي : (١/٣٨-٣٧) .
- (٨) الطبقات الكبرى : (٢٠٥/٢ ، ٢٠٦ ، ٢٢٥-٢٢٦ ، ٢٠٣ ، ١٨٠/٣) .
- (٩) مسند أبي يعلى : (٨/٥٦-٥٨ ح ٤٥٧٩) .
- (١٠) تاريخ الرسل والملوك : (١٨٨-١٨٩/٣) .
- (١١) الإحسان : (٨/١٩٧) .
- (١٢) السنن الكبرى : (٣٧٨/٣ ، ٣٩٦ ، ١٥٣/٨) ، ولائحة النبوة  
: (٦٩ ، ١٦٨/٧ ، ٣٤٣/٦) .
- (١٣) حلية الأولياء : (٢/١٨٥) .
- (١٤) شرح المسنة : (٥/٢٢٠-٢٢١ ح ١٤١١) ، والانتوار : (٢/٧٤٠-٧٤١ ح ١١٨٧) .
- (١٥) سنن الدارقطني : (٢/٧٤) .
- (١٦) السنة : (٢/٥٤٩ ح ١١٥٦) ، ص ٥٥٥ ح ١١٦٣ .
- (١٧) صحيح مسلم بشرح النووي : (١٥٥/١٥) .

**وقال الحافظ :** " وهي رواية للبزار : " معاد الله أن تختلف الناس على أبي بكر " ، فهذا يرشد إلى أنَّ المراد الخلافة ، وأفروط المهلب فقال : فيه دليل قاطع هي خلافة أبي بكر ... " (١) .

٢٠ - عن أبي مويهية قال : رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما قضى حجة التمام ، فتحلّى (٢) به السير ، وغرس على الناس بعثا ، وأمر عليهم أسامة بن زيد ، وأمره أن يوطئه من آبل الزيت (٣) ، من مشارف الشام بالأردن ، فقال المنافقون في ذلك ، ورد عليهم النبي صلى الله عليه وسلم : " إِنَّهُ لخَلِيقٌ لَهَا - أي حقيق بما لإمارة - وإن قلتم فيه لقد قلتم في أبيه من قبل ، وإن كان لخليقاً لها " . فطارت بتحلل السير بالنبي صلى الله عليه وسلم أن النبي قد اشتكي ، فوثب الأسود باليمن ، ومسيلمة باليمامة ، وجاء الخبر عنهم للنبي صلى الله عليه وسلم ، ثم وشب طليحة (٤) في بلاد أسد بعد ما أثاق النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم اشتكي في المحرم وجده الذي قبضه الله تعالى فيه . حديث ضعيف أخرجه الطبراني (٥) ، وابن عساكر (٦) ، وفي إسناده سيف بن عمر (٧) وهو ضعيف ، وعبيد بن جبير وسلم يوثقه سوي ابن حبان ، وعبد الله بن سعيد بن ثابت ولم أجده .

(١) فتح الباري : (٢٠٦/١٣) ، وانظر فوائد أخرى للحادي  
ثي : (١٢٥/١٠) (١٢٦-١٢٥).

(٢) حمل في المكان ، نزل به ، وأحاطه المكان ، وبه ، وحله إيه ، وحل  
به : جعله يحمل ، القاموس : (١٢٧٤).

(٣) آبل - بفتح الهمزة ، وبعد اللام باء مكسورة ولام - : أربعة  
مواضع .. وآبل الزيت ، يلفظ الزيت ، من الأدھان : بالأردن من  
مشارف الشام ، معجم البلدان : (٥٠/١).

(٤) شلاشتهم أدعوا النبوة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، أما  
الأسود فقتل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، وقيل بعد  
وفاته ، وأما مسيلمة فسير إليه أبو بكر خالد بن الوليد فهزمه  
وقتل سنة (٥١٢)، وأما طليحة فعاد إلى الإسلام واستشهد  
بنهاوند .

انظر : سيرة ابن هشام : (٤/٤-٢٩٤ ، ٢٩٦-٣٢٧ ، ٣٢٩-٣٢٧) ، وفتح البلدان :  
(٩٣-١١١) ، والكامل لأبي الأثير : (٢/٢٠١-٢١٠ ، ٢١٨-٢٢٤).

(٥) تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٨٥-١٨٢).

(٦) تاريخ دمشق : (١/٢٠٨).

(٧) وهو صاحب كتاب الردة ، ضعيف الحدیث ، عمدة في  
التاريخ ، التقریب : (٢٦٢).

٣٤  
٢١ - عن عروة قال : اشتكي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده الذي توفاه الله به في عقب المحرم . حديث ضعيف من قول عروة .  
أخرجه الطبراني (١) ، وهي إسناده سيف بن عمر وهو ضعيف ، والبيهقي (٢)  
وفي لفظه : "فاشتكى في صفر ، ووعك أشد الوعك" ، وهي إسناده ابن  
لهيجة وفيه ضعف .

٢٢ - عن سليمان التيمي (٣) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
مرض لا شنتين وعشرين ليلة من صفر ، وبذاته وجده عند ولادته يقال لها  
ريحانة (٤) ، كانت من سبب اليهود ، وكان أول يوم مرض فيه يوم  
السبت ، وكانت وفاته اليوم العاشر لليلتين خلتا من شهر ربيع  
الاول لتمام عشر سنين من مقدمه المدنية . حديث صحيح من قول  
سليمان التيمي وهو تابعي .

أخرجه البيهقي (٥) ، قال الحافظ : "بإسناد صحيح" (٦) ، وكذلك قال  
العرافي (٧) .

٢٣ - عن عمر بن علي (٨) قال : اشتكي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وسلم يوم الاربعاء ، لليلة بقيت من صفر ، سنة احدى عشرة ، وتوفي يوم  
الاثنين لاثنتي عشرة مضت من ربيع الاول .  
وفي لفظ : "فكان شكه إلى أن قبضه عليه وسلم ثلاثة عشر يوماً".  
ضعيف من قول عمر بن علي .  
أخرجه ابن سعد (٩) من طريق الواقدي .

٢٤ - عن محمد بن قبيس (١٠) قال : اشتكي رسول الله صلى الله عليه

- 
- (١) تاريخ الرسل والملوك : (١٨٥/٣).  
(٢) دلائل النبوة : (٢٠١/٧) ، وابن لهيجة : خلط بعد احتراق كتبه ،  
التقريب : (٣١٩) ، والراوي عنه هنا : عمرو بن خالد .  
(٣) وهو شقة عابد ، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة ، وهو ابن سبع  
وتسعين ، التقريب : (٢٥٢).  
(٤) بنت شمعون ، من بنى التفسير ، سباهها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ثم أسلمت ، ماتت قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بستة  
أشهر ، وقيل : لما رجع من حجة الوداع ، لا يستعياب  
:(٣١٠-٣٠٩/٤) ، والإصابة : (٣٠٩/٤).  
(٥) دلائل النبوة : (٢٣٤/٧) . (٦) فتح الباري : (١٢٩/٨).  
(٧) التبصرة والتدكرة : (٢٢٩/٣) ، والتقييد والإضافات : (٤٣٤).  
(٨) عمر بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، شقة ، من الثالثة ، مات زمان  
الوليد ، وقيل قبل ذلك ، التقريب : (٤١٦).  
(٩) الطبقات الكبرى : (٢٠٦/٢) ، (٢٠٧).  
(١٠) شيخ لأبي معشر ، ضعيف ، التقريب : (٥٠٣) .

وسلم لاحدى عشرة بقية من صفر، سنة إحدى عشرة، في بيت زينب بنت جحش شكوى شديدة، واجتمع عنده نساؤه كلهن، اشتكتي ثلاثة عشر يوماً، وتوفي يوم الإثنين لليلتين خلتا من ربیع الأول سنة إحدى عشرة . وفي لفظ : "اشتكى يوم الأربعاء" ، ذكر نحوه . حديث ضعيف من قول محمد بن قيس.

أخرجه ابن سعد (١)، والبيهقي (٢)، من طريق الواقدي ، عن أبي معشر (٣)، عن محمد بن قيس، وكلهم ضعفاء .

٢٥ - وعن محمد بن قيس أيضاً قال : اشتكتي رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر يوماً، فكان إذا وجد خفة صلى، وإذا ثقل ، على أبو بكر . حديث ضعيف من قول محمد بن قيس.

أخرجه ابن سعد (٤)، والبيهقي (٥)، والفسوي (٦)، وفيه أبو معشر ومحمد بن قيس، وهما ضعيفان .

٢٦ - عن أم سلمة رضي الله عنها : "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بدىء في بيت ميمونه زوجته" . حديث صحيح لغيره .  
أخرجه البيهقي (٧)، وفيه الواقدي، غير أن له شاهداً من حديث عائشة (٨) .

٢٧ - عن عروة بن الزبير قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث أسامة، وأمره أن يوطئ الخيل نحو البلقاء، حيث قتل أبوه وجعفر، فجعل أسامة وأصحابه يتجهزون، وقد عسكر بالجرف (٩)، فاشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على ذلك، ثم وجد من

(١) الطبقات الكبرى : (٢/٢٢٢). (٢) دلائل النبوة : (٧/٢٣٤-٢٣٥).  
(٣) وهو نجح بن عبد الرحمن السندي، ضعيف، من السادسة ، التقريب :

(٤) الطبقات الكبرى : (٣/١٨١).

(٥) السنن الكبرى : (٨/١٥٢)، ودلالات النبوة : (٧/٢٣٥).

(٦) المعرفة والشاريخ : (١/٤٥٠). (٧) دلائل النبوة : (٧/٢٣٥).

(٨) أخرجه مسلم وغيره ، انظر الحديث رقم (٣٠) من هذا البحث .

و جاء في بعض الفتاواط الحديث رقم : (١٩).

(٩) الجرف : بالضم ثم السكون، موضع على ثلاثة أميال من المدينة نحو الشام ، معجم البلدان : (٢/١٢٨).

نفسه راحة ، فخرج عاصبًا رأسه ، فقال : "أيها الناس، انفذوا بعث  
اسامة - ثلاث مرات - " ، ثم دخل النبي صلى الله عليه وسلم ،  
فاستَعْزَرَ<sup>(١)</sup> به ، فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد<sup>(٢)</sup> ، وهو مرسل ، وفيه الواقدي ، وأخرج نحوه  
الطبرى<sup>(٣)</sup> من حديث ابن عباس ، وفيه سيف بن عمر وهو ضعيف.

ويتحصل مما سبق أن هناك ثلاث روايات في تحديد المكان الذي  
بُدِئَ فِيهِ مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل عند ريحانة ،  
وقيل في بيت زينب بنت جحش ، وال صحيح أَنَّهُ هي بيت ميمونة رضي الله  
عنها ، لَاَنَّهُ الوارد في الأحاديث الصحيحة .

كما اختلفت الروايات في تحديد التاريخ الذي بُدِئَ فِيهِ مرضه  
صلى الله عليه وسلم ، و لا يكثير أَنَّه يوم الأربعاء ، في أواخر صفر ،  
و كان ذلك في السنة الحادية عشرة للهجرة ، وأنَّ مرضه صلى الله عليه  
 وسلم استمر ثلاثة عشر يوماً .

قال الحافظ : "واما ابتداؤه ، فكان في بيت ميمونة كما سيأتي ،  
ووقع في السيرة لأبي معشر في بيت زينب بنت جحش ، وفي السيرة  
لسليمان التيمي في بيت ريحانة ، والآخر المعتمد . وذكر الخطابي  
أنَّه ابتدأ به يوم الإثنين ، وقيل : يوم السبت ، وقال الحاكم أبو  
أحمد : يوم الأربعاء . و اختلف في مدة مرضه ، ف لا يكثير أنها ثلاثة  
عشر يوماً ، وقيل بزيادة يوم ، وقيل بتنقصه ، والقولان في الروضة ،  
ومدر بالثانية ، وقيل عشرة أيام ، وجزم به سليمان التيمي في  
مفازيه ، وأخرجه البهقهى بإسناد صحيح"<sup>(٤)</sup> .

(١) أي اشتد به المرض ، و اشرف على الموت ، يقال عز يعز  
بالفتح : إذا اشتد ، واستَعْزَرَ به المرض وغيره ، واستَعْزَرَ عليه ، إذا  
اشتد عليه . وظاهر ، ثم يبني الفعل للمفعول به الذي هو الجار  
والمجرور ، النهاية : (٢٢٨/٢).

(٢) الطبقات الكبرى : (٢٤٨-٢٤٩).

(٣) تاريخ الرسل والملوك : (١٨٦/٣).

(٤) فتح الباري : (١٢٩/٨).

### المبحث الثالث :

تعريفه ورقيته واستعذاته في مرضه على الله عليه وسلم

٢٨ - عن محمد بن علي<sup>(١)</sup> : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْمَلُ فِي شُوبٍ، يَطْوُفُ بِهِ عَلَى نِسَائِهِ وَهُوَ مَرِيفٌ، يُقْسَمُ بَيْنَهُنَّ . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ . أَخْرَجَهُ أَبْنُ سَعْدٍ<sup>(٢)</sup> ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلَيْهِ مَرْسَلًا ، وَلَوْ مَحَ لِحْمَلٍ عَلَى فَتْرَةٍ مَا قَبْلَ اِنْتِقَالِهِ إِلَى بَيْتِ عَاشَةَ .

٢٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ . حَتَّى اسْتَعِرَّ بِهِ وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمَونَةَ ، فَعَرَفَ نِسَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَحْسَبُ أَنْ يَكُونُ فِي بَيْتِيِّ ، فَقَلَّنِ : يَارَسُولُ اللَّهِ ، يَوْمَنَا الَّذِي يَصِيبُنَا لَا خَتَّنَا عَاشَةَ . مَحْيِي لِغَيْرِهِ .

أَخْرَجَهُ أَبْنُ سَعْدٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ ، وَوَرَدَ مَرْسَلًا مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ أَبْنِ عَلَيِّ<sup>(٤)</sup> ، وَابْرَاهِيمِ النَّخْعَنِيِّ<sup>(٥)</sup> ، وَيَشْهُدُ لَهُ الْحَدِيثُ الْأَتِيُّ بَعْدَهُ ، وَغَيْرُهُ .

٣٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : لَمَا شَكَّلَ<sup>(٦)</sup> ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاشْتَدَّ بِهِ وَجْهُهُ ، اسْتَادَنَ أَزْوَاجُهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِيِّ ، فَسَادَنَ<sup>(٧)</sup> لَهُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، تَخْطُّ<sup>(٨)</sup> رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ؛ بَيْنَ عَبَاسَ وَرَجْلٍ آخَرَ<sup>(٩)</sup> ، قَالَ عَبِيدُ اللَّهِ<sup>(١٠)</sup> :

(١) وَهُوَ الْمُعْرُوفُ بِابْنِ الْمَنْفِيَةِ ، وَلَدٌ فِي خَلَافَةِ أَبِيهِ بَكْرٍ ، وَقِيلَ فِي خَلَافَةِ عُثْمَانَ ، التَّهْذِيبُ : (٣١٥/٩-٣١٦).

(٢) الْطَّبِقاتُ الْكَبْرِيَّةُ : (٢٣١/٢) . (٣) الْمَرْجُعُ السَّابِقُ : (٢٣٣/٢) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَبْنُ سَعْدٍ : (٢٣٣/٢) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ : (١٤٠/١٤) ح ١٨٨٨٤ وَإِسْنَادُهُ رِجَالُهُ شَفَّاتٌ ، وَفِي إِسْنَادِ أَبْنِ سَعْدٍ الْوَاقِدِيُّ .

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمَرَاسِيلِ : (٢١٨ ح ١٨٧) ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ :

(٦) أَيْ : اهْتَدَ مَرْضُهُ ، الْقَامُوسُ الْمُهَجَّرُ : (١٢٥٧) ، وَفَتْحُ الْبَارِي : (٣٠٣/١) .

(٧) هِيَ رَوَايَةُ : "الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَاسِ وَرَجْلٌ آخَرُ" ، وَفِي أَخْرَى : "بَيْنَ رِجْلَيْهِ أَحَدُهُمَا أَسَامَةُ" ، وَ"أَسَامَةُ وَالْفَضْلُ" ، وَ"بَرِيرَةُ وَنَوْبَةُ" .

(٨) وَ"الْفَضْلُ وَشَوْبَانُ" . قَالَ الْحَافِظُ : "وَجْمَعُوا بَيْنَ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ عَلَى تَقْدِيرِ شَبُوتِهَا بَيْنَ خَرْوَجَهُ تَعْدَدٌ ، فَيَتَعَدَّدُ مِنْ اتَّكَاهُ عَلَيْهِ ، وَهُوَ أَوْلَى

مِنْ قَوْلِ مَنْ قَالَ تَنَاوِبُوا فِي صَلَةِ وَاحِدَةٍ" ، فَتَحَّالِفُ الْبَارِي : (١٤١/٨) .

وَقَدْ يَحْمَلُ عَلَى التَّنَاوِبِ كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، إِذْ يَبْعَدُ تَعْدَدُ خَرْوَجَهُ

مِنْ بَيْتِ مَيْمَونَةَ إِلَى بَيْتِ عَاشَةَ ، وَيَكُونُ تَنَاوِبُهُمْ لِحَرْصِهِمْ وَتَنَافِسِهِمْ

فِي أَخْذِ يَدِهِ الْكَرِيمَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَانْظُرْ : مَحْيِي مُسْلِمٍ

بِشَرْحِ النَّوْوَى : (١٣٨/٤) .

(٩) عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّبَةَ ، ثَقَةُ هَقِيَّهِ ثَبَتَ ، التَّقْرِيبُ : (٣٧٢)

هاخبرت عبد الله بن عباس فقال : أتدري من الرجل الآخر ؟ قلت : لا . قال هو علي . وكانت عائشة رضي الله عنها تحدث : أنَّ النبِي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال - بعد مسادخل بيته ، واشتد وجعه - : " هرِيقُوا (١) على من سبع قرب لم تُخْلِنْ أوكِيتُهُنَّ (٢) ، لعلي أعهد إلى النَّاسِ " . وأجِلسَ فِي مُخْبَرٍ (٣) لحظة زوج النبِي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثم طفقتنا نصب عليه ذلك ، حتى طفق يشير إلينا : " أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ " ، ثم خرج إلَى النَّاسِ (٤) . حديث صحيح .

أخرجَه البخاري (٥) ، واللفظ له ، ومسلم (٦) ، والنَّسائي فِي الوفاة (٧) ، وأحمد (٨) ، وابن سعد (٩) ، وابن هشام (١٠) ، والدارمي (١١) ، عبد الرزاق (١٢) ، ابن خزيمة (١٣) ، ابن حبان (١٤) ، والبيهقي (١٥) ، والبغوي (١٦) .

وهي لفظ في أوله : " أَوْلَ مَا اشْكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ مِيمُونَةَ ، فَاسْتَشَدَ أَزْوَاجُهُ أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِهَا ، وَادْنَهُ لَهُ (١٧)" .

(١) أي : صبوا ، قال في النهاية (٢٦٠/٥) : " والهاء في هراق بدل من همزة أراق ... " .

(٢) الوكاء ، ككساء رباط القربة وغيرها ، وكل ما شد رأسه من وعاء ونحوه وكاء ، القاموس : (١٧٣٢) .

(٣) بكسر الميم وبخاء وضاد معجمتين ، وهو إناء نحو المركن الذي يغسل فيه ، صحيح مسلم بشرح النووي : (١٣٦/٤) .

(٤) وهي لفظ : " ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، فَصَلَّى بِهِمْ وَخَطَبَهُمْ " .

(٥) صحيح البخاري ، كتاب الوضوء ، باب الغسل والوضوء في المخسب والقطح والخشب والحجارة : (١٩٥ ح ٨٤-٨٣) ، وفي الجماعة : (٢٣٦/١) .

وإماماة ، باب حد المريض أن يشهد الجماعة : (٢٣٦ ح ٦٢٣) . وهي الهبة وفضلها ، بباب هبة الرجل لأمراته والمرأة لزوجها : (٩١٥-٩١٤ ح ٩١٥-٩١٤) .

وفي أبواب الخمس ، بباب ماجاء في بيوت أزواج النبِي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وما نسب من البيوت إليهن : (١١٢٩ ح ٢٩٣٢) ، وفي المغازى ، بباب مرفق النبِي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ووفاته : (٤١٧٨ ح ٤١٧٤) ، وهي الطبع ، بباب اللدود : (٢١٦٠ ح ٥٣٨٤) .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، بباب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر : (١٣٩/٤) . (٧) الوجهة : (٢٨-٢٧ ح ٦ ، ٧) .

(٨) المسند : (١٥١/٦ ، ١١٧) . (٩) الطبقات الكبرى : (٢٣١/٢ ، ٢٣٢) .

(١٠) السيرة النبوية : (٣٩٤/٤) . (١١) سنن الدارمي : (٣٨/١) .

(١٢) المصنف : (١٦٠/٥ ح ٤٣٠ ، ١٧٩) .

(١٣) صحيح ابن خزيمة : (٦٤/١ ح ٦٤ ، ١٢٢) .

(١٤) الإحسان : (٢٠٢-٢٠١/٨) .

(١٥) السنن الكبرى : (٣١/١) .

(١٦) شرح السنة : (٤٢-٤٣/١٤) .

(١٧) أخرجَه مسلم : (١٣٩-١٣٨/٤) ، وأحمد : (٣٤/٦) .

سعد : (٢٣٣/٢) ، عبد الرزاق : (٤٣٠-٤٢٩/٥) .

تاریخه : (١٨٩/٣) ، أبو عوانة في مسنده : (٢٢٩-٢٢٨) .

والطبری في المستدرک : (٥٦/٣) .

وفي لفظ : "اشتكى، فجعل ينفث(١)، نشبه نفثه نفث آكل الزبيب، وكان يدور على نسائه، فلما اشتكى شعراه، استاذنهن ان يكون في بيت عائشة ، ويذرن عليه ، فاذن له" ، الحديث(٢).

قال الحافظ : "وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن الزهري أنَّ فاطمة هي التي خاطبت أمهات المؤمنين بذلك، فقالت لهن : "انه يشق عليه الاختلاف" ، وفي رواية ابن أبي مليكة عن عائشة : أنَّ دخوله بيتهما كان يوم الإثنين، ومات يوم الإثنين الذي يليه (٣)" .

وفي الحديث فوائد منها : "ففيلة عائشة ورجانها على جميع ازواجها الموجودات ذلك السوق، وكن تسعًا إحداهم عائشة، وهذا لا خلاف فيه بين العلماء، وإنما اختلفوا في عائشة وخدجية رضي الله عنهما (٤)" .

٣١ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : مارأيت أحداً أشد عليه الوجع(٥) من رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح .  
آخرجه البخاري(٦)، ومسلم(٧)، والنسائي في الوفاة(٨)، وابن ماجه(٩)، وابن سعد(١٠)، وابن حبان(١١)، والبغوي(١٢) .

٣٢ - عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك(١٣)، فقالت: يا رسول

(١) قال النووي : "قال أهل اللغة : النَّفْثَةُ، نَفْحٌ لَطِيفٌ بِلَارِيقٍ" ، الأذكار : (٨٤).

(٢) آخرجه أحمد : (٢٨/٦)، والنسائي في الوفاة : (٣٣ ح ١٢)، وابن ماجه : (٥١٧/١)، والجميد في مسنده : (١١٤/١ ح ٢٢٣)، والفسوي : (٧٢٦/٢)، وابن حبان : (١٩٨/٨)، وأبو عوانة في مسنده : (١١٣/٢)، وإسناده صحيح . (٣) فتح الباري : (١٤١/٨).

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي : (١٣٩/٤)، وانظر : فتح الباري : (٣٠٣/١).

(٥) قال النووي : "قال الغلماء : الوجع هنا المرض ، والعرب تسمى كل مرض وجعاً" ، صحيح مسلم بشرح النووي : (١٢٧/١٦).

(٦) صحيح البخاري، كتاب المرافق، بباب شدة المرض : (٢١٣٨/٥ ح ٥٣٢٢).

(٧) صحيح مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب، بباب شواب المؤمن فيما يرميه : (١٢٦/١٦). (٨) الوفاة : (٣٢ ح ١١).

(٩) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز، بباب ماجاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٥١٨/١ ح ١٦٢٢).

(١٠) الطبقات الكبير : (٢٠٧/٢). (١١) الإحسان : (٤/٤ ح ٢٥٢).

(١٢) شرح السنّة : (٥/٤٤ ح ١٤٣٤)، من طريق البخاري نفسها.

(١٣) الوعك بسكن العين، قيل هي الحمى، وقيل المها ومجثها، وقد وعك الرجل بوعك فهو موعوك، صحيح مسلم بشرح النووي : (١٢٧/١٦).

الله ، إنك لتوعدك وعكا شديدا ، قال : "أجل ، إني أوعك كما يوعك  
رجلان منكم" . قلت : ذلك بان لك أجريين ؟ قال : "أجل ، ذلك كذلك ،  
ما من مسلم يصيبه أذى ، شوكة فما قوتها ، إلا كفر الله بها سيراته ،  
كما تحط الشجرة ورقها" . حديث صحيح .

آخرجه البخاري(١)، واللفظ له، ومسلم (٢)، وأحمد (٣)،  
والدارمي(٤)، وابن سعد (٥)، والطیالسی(٦)، والطحاوی(٧)، وابو  
سعی(٨)، وابن حبان(٩)، والبیهقی(١٠)، والبغوی(١١).

وورد عن عائشة قالت : "دخلت أم بشر بن البراء بن معروز على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه وهو مخمور فمسنته" ، الحديث نحوه (١٢) .

قال النووي : "هي هذه الأحاديث بشاره عظيمة لل المسلمين ، فإنه  
قلما ينفك الواحد منهم ساعة من شيء من هذه الأمور ، وفيها تکثير  
الخطايا با لامراض والاسقام ومصائب الدنيا وهمومها وإن قلت ، وفيها  
رفع الدرجات بهذه الأمور ، وزيادة الحسنات ، وهذا هو الصحيح الذي  
عليه جماهير العلماء "(١٣) .

٤٣- عن قتادة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرق في مرضه الذي مات فيه .      حديث ضعيف  
أخرجه عبد الرزاق (١٤) مرسلاً، وهو يدل على شدة حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) محيي البخاري، كتاب المرضى، بباب شدة المرض: ب١٣٨/٥ ح ٢١٣٨ ح ٥٣٢٣، وباب أشد الناس بلاء الأنبياء، ثم الأول هنا لا أول: ٢١٣٩/٥ ح ٥٣٢٤، وباب وضع اليد على المريض: ٢١٤٣/٥ ح ٥٣٣٦، وباب ما يقال للمربيض وما يحجب: ٢١٤٣/٥ ح ٥٣٢٤، وباب مارخص للمربيض أن يقول: إني ووجع، أو وارأساه، أو اشتقد بي الوجع: ٢١٤٥/٥ ح ٥٣٤٣.

(٢) محيي الدين ، كتاب البر والصلة واللاداب ، باب شواب المؤمن .  
فيما يحيى : (١٦/١٢٦-١٢٧). (٣) المسند : (٤٤١ ، ٣٨١/١) .

(٤) سنن الدارمي : (٣٦٢). (٥) الطبقات الكبرى : (٢٠٧-٢٠٨/٣).  
 (٦) مسند أبي داود الطالبي : (٤٩).

(١) مشكل أبى داود الصيامى بنسى: (٤٢). (٢) أبى سند أبى يعلى: (٩/٩٨-٩٩). (٣) الأثار: (٣/٦٣-٦٤).

(٩) الإحسان : (٤/٢٥٩ ح ٢٩٩٦). (١٠) السنن الكبرى : (٣٧٢/٣).

(١١) شرح السنة : (٥/٤٢-٤٤٣ ح ٢٤٣١).

(١٢) آخرجه ابن سعد: (٨/٣١٤)، وانظر: (٢/٢٣٦). وهي إسناده المواقدي

وهو ضعيف. (١٣) صحيح مسلم بشرح النووي : (١٦/١٢٨).

(١٤) المعنف : (٢٠٩٥ هـ ١٧٧٦) .

٤٣- عن أبي الم توكل (١) : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفض حتى اشتد به ، فصاحت أم سلمة ، فقال : "مه ، إنه لا يصيح إلا كافر" . حديث ضعيف . أخرجه ابن سعد (٢) من مسلا .

٣٥- عن عائشة رضي الله عنها قالت : لددناه (٣) هي مرضه ، فجعل يشير إلينا : " ان لا تلدوني " ، فقالنا : كراهة المريض للدواء . فلما أهان قال : " ألم أنهم ان تلدوني ؟ " ، قلنا : كراهة المريض للدواء ، فقال : " لا يبكي أحد في البيت ! لا لد وانا انظر ، لا العباس (٤) فإنه لم يشهدكم .

(١) أبو المتقول الناجي، علي بن داود، ويقال دؤاد بضم الدال  
بعدها واء بهمزة، روى عن أبي سعيد الخدري وغيره وهو مشهور  
بكتابته، التقريب: (٤٠١)، والتهذيب: (٧/٢٨٠)

(٢) الطبقات الكبرى : ( ٢١٠/٢ ) .

(٤) جانباً، النهاية : اللذوذ: ما يمسفه المريض في أحد شهي الهم، ولديداً الهم :

(٤) قال المباركيوري: "قيل لـأـنـهـ كـانـ صـائـمـاـ،ـ أوـ لـتـكـرـيمـهـ.ـ قـلـتـ:ـ عـلـةـ عـدـمـ لـدـوـدـ الـعـبـاسـ مـصـرـحـةـ فـيـ حـدـيـثـ عـائـشـةـ بـقـوـلـهـ:ـ \"ـفـيـانـهـ لـمـ يـشـهـدـكـمـ\"ـ،ـ فـيـ الـمعـتـمـدـ عـلـيـهـاـ،ـ تـحـظـةـ الـأـجـوـذـيـ:ـ (٢١٢/٦).ـ

(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/١٦٨-١٦٩ ح ١٢٩)، و<sup>٣</sup> الطبراني، باب الراشد

وسم وسم : (٢١٨٦-١١٩٢) ، وهي أطيب ، بباب اللذوذ : (٥٣٨٢ ح ٢١٥٩/٥) ، وهي الديات ، باب القصاص بين الرجال والنساء في الجراحات : (٦/٢٤-٢٥٢٥ ح ٦٤٩٢) ، وبباب إدرا اهاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتصر منهم كلهم : (٦/٢٧ ح ٢٥٢٧).

(٦) صحيح مسلم، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي: (١٤/١٩٩). (٧) المسند: (٦/٥٣).

<sup>(٨)</sup> الوهبة : (٢٩-٣٠) ح ٩). <sup>(٩)</sup> تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٩٥).

(١٢) وَجْهٌ فِي الْخَاصَّةِ، قَبْلٌ : أَنْهُ وَحْيٌ فِي الْكَسْلَانِ،  
 (١٠) مُشْكِلٌ الْأَشَارَ : (٢٨١-٣٨٢). (١١) الْإِحْسَانُ : (٨/١٩٨).

النهاية : (٢٧/٢).

عليه ، وخفنا عليه ، وفزع الناس ، فظننا أن به ذات الجثب (١) فلددناه ، ثم سري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفاق ، فعرف أنه قد لد ، ووجد أثر اللدود ، فقال : "ظننتم أن الله عزوجل سلطها على ما كان الله يسلطها على (٢)" ، الحديث مطولاً . (٣)

وورد حديث اللدود : من حديث اسماء بنت عميس (٤) ، والعباس (٥) ، وابن عباس (٦) ، وام سلمة (٧) ، وعبد الله بن كعب مرسلاً (٨) ، ورواه الطبرى (٩) - منقطع - عن فقهاء أهل الحجاز .

قال ابن القيم : " وهي هذا الحديث من الفقه : معاقبة الجاني بمثل ما فعل سواء ، إذا لم يكن فعله محظياً لحق الله ، وهذا هو الصواب المقطوع به لبعضه عشر دليلاً قد ذكرناها في موضع آخر " (١٠) .

٣٦ - عن أبي الحويرث (١١) قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) هي الدبالة والدمبل الكبيرة التي تظهر في باطن الجنب وتتظر إلى داخل ، وقلماً يسلم صاحبها ، النهاية : (٣٤/١) .

(٢) وفي رواية للطبرى : " إنها من الشيطان ، ولم يكن الله ليسلطها على " .

(٣) أخرجه أحمد : (١١٨/٦) ، وابن سعد : (٢٣٥/٢) ، والطبرى في تاریخه : (١٩٥/٣) ، وأبو يعلى : (٤٩٣/٨) - ٢٥٣/٨ - ٢٥٤ ح ٤٢٩ ، والطحاوي في مشكل الاشارة : (٣٨٢/٢) ، والحاكم : (٢٠٢/٤) - ٢٠٢/٤ - ٢٠٣ وصححه ، ووافقه الذهبي ، وأشار إليه البخاري معلقاً : (٤٦٠٩/٤) . واستناده حسن ، فيه ابن أبي الزناد ، وهو قاصر عن مرتبة الصحيح ، وفي التقرير (٣٤٠) : " مدقوق تغير حفظه لما قدم ببغداد " .

(٤) أخرجه عبد الرزاق : (٩٧٥٤ ح ٤٢٩/٥) ، ومن طريقه أحمد : (٤٣٨/٦) ، والطحاوي في مشكل الاشارة : (٣٨٣-٣٨٢/٢) ، والحاكم : (٢٠٣-٢٠٢/٤) . وصححه ووافقه الذهبي ، وإسناده صحيح ، غير أنه معل ، فقد روی من طرق كثيرة عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسلاً ، وبذلك عليه أبو حاتم وأبو زرعة ، ورجحا المزمل ، علل الحديث : (٢٣٢/٢) .

(٥) أخرجه أحمد : (٢٠٩/١) ، والفسوى في المعرفة والتاريخ : (٥١٠-٥٠٩/١) ، والطحاوي في مشكل الاشارة : (٣٨١/٢) ، وفي إسناده : قيس بن البربيع ، وفي شوقيه خلاف ، التهذيب : (٢٥٣-٢٥٠/٨) .

(٦) أخرجه الترمذى ، كتاب الطب ، بباب ما جاء في الحمامات : (٢٤٣-٢٤٢ ح ٢٥٣) ، وقال : "حسن غريب ، لا تعرفه إلا من حديث عياد بن منصور" ، وأخرجه ابن سعد : (٢٣٦-٢٣٥/٢) وفي إسناده الواقعى .

(٧) أخرجه ابن سعد : (٢٣٦-٢٣٥/٢) ، من طريق الوقدي . أيضاً .

(٨) أخرجه ابن هشام في السيرة : (٣٩٨-٣٩٧/٤) ، من طريق ابن إسحاق ، ولم يصرح بالسماع . (٩) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٦/٣) .

(١٠) زاد المعاد : (٨٤/٤) . وانظر : صحيح مسلم بشرح النووي : (١٤/١٩٩) ، وفتح الباري : (١٤٧/٨) .

(١١) وهو عبد الرحمن بن معاوية ، ضعفه ابن معيين والنسائي وأبو حاتم ، ونقل عن مالك قوله : ليس بشدة ، وأنكر ذلك أ Ahmad . ونقل عن ابن معيين شوقيه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، التهذيب : (٢٤٤-٢٤٤/٦) .

لم يشتبك شكوى إلا سال الله العافية، حتى كان في مرضه الذي مات فيه، فإنه لم يكن يدعو بالشفاء، ويقول: "يا نفس مالك تلودين" (١) كل ملاد؟ قال: واتاه جبريل عليه السلام في مرضه، ويقول: إن ربك يقرئك السلام ورحمة الله، ويقول: إن شئت شفيفتك وكفيتك، وإن شئت توفيفتك وغفرت لك؟ قال: "ذلك إلى ربي يصنع بي ما يشاء". وكان لما نزل به دعا بقدح من ماء، فجعل يمسح وجهه ويقول: "اللهم اغنى على كرب الموت، ادن يا جبريل، ادن مني يا جبريل، ادن مني يا جبريل". حديث ضعيف جداً.

أخرجه البهقي (٢)، وقال: هذا إسناد منقطع، وأخرجه ابن سعد (٣) مختصرًا، وهو مغفل، وفيه الواحد وهو ضعيف، وأبو الحويرث نفسه فيه ضعف.

-٣٧- عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه - في المرض الذي مات فيه - بالمعوذات (٤)، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن ، وأمسح بيده نفسه لبركتها . قال معمر: فسالت الزهرى : كيف ينفث ؟ قال : كان ينفث على يديه ، ثم يمسح بهما وجهه . حديث صحيح .

أخرجه البخاري (٥) ، واللفظه له ، ومسلم (٦) ، وأبو داود (٧) ، وابن ماجه (٨) ، والن sai في الوفاة (٩) ، وفي عمل اليوم والليلة (١٠) و الليلة (١١) ، وعبد الرزاق (١٢) ،

(١) اللوذ بالشيء: الاستئثار والإحتسان به ، القاموس المحيط: (١) . (٢) دلائل النبوة: (٢١٠/٧) .

(٣) الطبلات الكبرى: (٢٥٧/٢) . (٤) وهي الإخلاص والفلق والناس، قال الحافظ: "وذكر سورة الإخلاص معها تغليباً، لما اشتغلت عليه من صفة الرب وإن لم يصرح فيها بلطف التعويذ" ، فتح الباري: (٦٣-٦٢/٩) ، وانظر: (٣٢-٣١/٨) .

(٥) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤١٧٥ ح ٤١٦٤) ، وفي فضائل القرآن، باب فضل المعوذات: (٤٧٢٨ ح ١٩١٦) / (٤) ، وفي الطب، باب الرقى بالقرآن والمعوذات: (٥٤٠٣ ح ٢١٦٥) / (٥) ، وباب في المرأة ترقى الرجل: (٢١٧٠ ح ٥٤١٩) .

(٦) صحيح مسلم، كتاب السلام، بباب استحباب رقية المريض: (١٨١/١٤) .

(٧) سنن أبي داود، كتاب الطب، بباب كيف الرقى؟: (٤/٢١٧ ح ٣٨٩٠) .

(٨) سنن ابن ماجه، كتاب الطب، بباب النفث في الرقية: (٢/١١٦٢ ح ٣٥٢٩) . (٩) الوفاة: (١٠ ح ٣١) .

(١٠) عمل اليوم والليلة: (٥٥٤ ح ٥٥٥) - (١٠٠٩ ح ١٠) .

(١١) الموطا: (١٧١٠ ح ٥٢٠) . (١٢) المصنف: (١١/٢٠ ح ١٩٧٨٥) .

واحد (١)، وابن سعيد (٢)، وعبد بن حميد (٣)، والبيهقي في  
الإداب (٤)، والبغوي (٥)، وابن حبان (٦).

قال المنوبي: "فيه استحباب النسبت في الرقية، وقد أجمعوا على جوازه، واستحببه الجمهور من الصحابة والتابعين ومن بعدهم". وقسّى أيفا: "وفي هذا النحدث استحباب الرقية بالقرآن والاذكار، وإنما رقي بالمعوذات، لأنهن جامعات للاستعاذه من كل المكرههات جملة وتفصيلاً . . ." (٧).

آخرجه مسلم (٩)، واللطفظه له ، وابن ماجه (١٠)، وأحمد (١١)،  
والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٢)، وعبد الرزاق (١٣)، وابن أبي  
شيبة (١٤)، والطيالسي (١٥)، وابن السندي (١٦)، والبزيهي (١٧)، وابن  
سعد (١٨)، وابن حبان (١٩) وفي لفظه : "كنت أعود رسول الله

<sup>11</sup> المسند: (١٤٧ ، ١٢٤ ، ١٦٦ ، ٢٦٣).

(٢) الطبقات الكبرى : (٢١١/٢) . (٣) المنتخب : (٤٢٩ ح ١٤٧٤).

(٤) ا لاداب : (٤٤٨ ج ٩٩٤ ) .

(٦) الاحسان : (٢٧/٤ ٢٩٥٢ ح ١٩٩ ) ; (٧) شرح السنة : (٤٤٥/٥ ١٤١٥ ح ٤٦٩ ) ، وَالْأَنْوَارُ : (٤٦٩/٢ ح ١٩٥ ) .

(٧) صحيح مسلم بشرح السنوي: (١٤/١٨٢).

(٩) محيي الدين مسلم ، كتاب السلام ، بباب استحباب رقية  
 (٨) الشدة والمرف، الأذكار: (١٢٣).  
 (٧) المريض: (١٤/١٨١).

(١٠) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بباب ما جاء في ذكر مرفى رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٥١٧/١ ح ١٦١٩).

(١١) المسند: (٤٥/٦)

(١٢) عمل اليوم والليلة: (٥٥٧ - ١٠١٥) .

(١٦) مسند أبي داود الطيبي : (١٠٩) ح ١٤٠٦ م ١٢٥٨ .  
 (١٧) عمل اليوم والليلة : (٢٠٥) .

(١٧) السنن الكبير : (٣٨١/٣)، و الأداب : (٢١٧ ج ٣٦٥).

(١٨) الطبقات الكبرى : (٢١٠/٢ ، ٢١١ ، ٢١٢) .

ا لِّهَسَانٍ : (٤/٢٦٩ ح ٢٩٥١).

صلى الله عليه وسلم بدعائے کان جبریل یعودہ بو  
مرض" ، وفي آخره ، : " فقال صلی الله علیه وسلم : ارْفَعْ يَدَكَ، فَإِنَّهَا  
كَانَتْ تَذَهَّبُنِي فِي الْمَدَةِ" . وأبو يعلى (١) وفيه : "كان رسول الله صلی<sup>الله علیه وسلم</sup> إذا عاد مريضاً يضع يده على المكان الذي يشتكي  
المريض، ثم يقول "لذكر نحوه" .

وفي لفظ أيضاً : أغمي على النبي صلی الله علیه وسلم وهو في  
حجرى، فجعلت أمسكه وأدعوه له بالشفاء ، فما هاب فقال : " بل أسائل  
الله الرفيق الأعلى الأسعد ، مع جبريل وميكائيل وإسرافيل" (٢) .  
قال التنوبي : " فيه استحباب مسح المريض باليمين ، والدعاء له ،  
وقد جاءت فيه روايات كثيرة صحيحة جمعتها في كتاب الأذكار" . (٣)

٣٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنَّ علي بن أبي طالب رضي  
الله عنه خرج من عند رسول الله صلی الله علیه وسلم في وجعه الذي توفى  
فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن ، كيف أصبح رسول الله صلی الله  
علیه وسلم ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارثاً ، فأخذ بيده عباس بن  
عبد المطلب فقال له : أنت والله بعد شلال عبد العما (٤) ، وإنني -  
والله - لا أرى رسول الله صلی الله علیه وسلم سوف يتوفى من وجعه  
هذا ، إنني لا أعرف وجوهبني عبد المطلب عند الموت ، اذهب بنا إلى  
رسول الله صلی الله علیه وسلم فلننسأله فيما هذا الأمر ، إن كان  
فيينا علماناً بذلك ، وإن كان في غيرنا علمتناه ، فأوصي بنا ، فقال علي:  
إنما والله لشئ سأله رسل الله صلی الله علیه وسلم فمنعناها  
لا يعطيناها الناس بعده ، وإنني - والله - لا أسأله رسل الله  
صلی الله علیه وسلم .

(١) مسند أبي يعلى : (٤٤٥٩ ح ٤٣٦/٧) .

(٢) أخرجه النسائي في الوفاة : (٥٠ ح ٢٨) . وأبن سعد : (٢٣٠/٢) ،  
وابن حسان : (١٩٩/٨) . والبيهقي في دلائل النبوة :

(٣) صحيح مسلم بشرح التنوبي : (١٨٠/١٤) .

(٤) قال الحافظ : هو كنایة عنم يصیر تابعاً لغيره ، والمعنى : انه  
يموت بعد شلال ، وتصير أنت مأموراً عليك ، وهذا من قوة فراسة  
العباس رضي الله عنه" ، فتح الباري : (١٤٣/٨) .

وفي لفظ بزيادة (١) : "فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اشتد الفحى من ذلك اليوم ". حديث صحيح . أخرجه البخاري (٢) ، واللطف له ، وفي الأدب (٣) ، وأحمد (٤) ، وعبد الرزاق (٥) ، والطبرى ، (٦) وأبن سعد (٧) ، والطبرانى (٨) ، والبيهقى (٩) .

- (١) وهو لفظ البيهقى في الدلائل ، والطبرى .
- (٢) صحيح البخارى ، كتاب المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٦١٦/٤) ، وفي الأستاذان ، بباب المعاشرة وتقول الرجل كيف أصبحت : (٥/٢٣١٢-٢٣١١) ح ٥٩١١ .
- (٣) الأدب المفرد : (٢٤١) .
- (٤) المسند : (٢٦٣/١) .
- (٥) المصنف : (٥/٤٣٥-٤٣٦) ح ٩٧٥٤ .
- (٦) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٣/٣ ، ١٩٤) .
- (٧) الطبقات الكبير : (٢٤٥/٢) .
- (٨) المعجم الكبير : (٥/١٧٨) .
- (٩) السنن الكبرى : (٨/١٤٩) ، ودلائل النبوة : (٧/٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٢٥) .

## المبحث الرابع :

اهم افعاله خلال فترة المرض

٤٠ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: دخلت على عائشة، فقلت: لا تحدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم؟. قالت: بلى، شغل النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "أصلى الناس؟". قلنا: لا، هم ينتظرونك. قال: "ضعوا لي ماء في المخضب". قالت: ففعلنا، فاغتسل (١)، فذهب لبيته (٢) فاغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس؟". قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله. قالت: فقعد فاغتسل، ثم ذهب لبيته فاغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس؟". قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، فقال: "ضعوا لي ماء في المخضب"، فقعد فاغتسل، ثم ذهب لبيته، فاغمي عليه، ثم أفاق، فقال: "أصلى الناس؟"؟ . فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله، و والناس ع Kovf (٣) في المسجد، ينتظرون النبي صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة. فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر، بأن يحيي بالناس، فقال أبو بكر - وكان رجلاً رقيقاً - يا عمر، مل بالناس، فقال له عمر: أنت أحق بذلك، فهل أبو بكر تلك الأيام، ثم إن النبي صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه خفة، فخرج بين رجلين، أحدهما العباس، لصلاة الظهر، وأبو بكر يحيي بالناس، فلما رأه أبو بكر ذهب ليتاجر، فاوما إليه النبي صلى الله عليه وسلم بستان لا يتاجر. قال: "أجلساني إلى جنبه"، فاجلساه إلى جنب أبي بكر، قال: فجعل أبو بكر يحيي وهو ياتم بصلة النبي صلى الله عليه وسلم، والناس ياتمون بصلة أبي بكر، والنبي صلى الله عليه وسلم قاعد.

قال عبيد الله: فدخلت على عبد الله بن عباس، فقلت له: لا اعتراض

(١) قال البيهقي: "والغسل بالإغماء شيء استحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، والوضوء يكتفي أن شاء الله". السنن الكبرى: (١٢٣/١)، وانظر: صحيح مسلم بشرح النووي: (٤/١٢٦).

(٢) ناء نوءاً وتنوءاً: نهر بجهد ومشقة، القاموس المحيط: (٦٩).

(٣) أي: مجتمعون متذمرون لخروج النبي صلى الله عليه وسلم، وأصل لاعتکاف: المأزوم والحبس، صحيح مسلم بشرح النووي: (٤/١٢٦).

عليك ما حدثتني عائشة عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال : هات ، فعرضت عليه حديثها ، فما انكر منه شيئاً ، غير أنه قال : أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت : لا ، قال : هو علي . حديث صحيح . أخرجه البخاري (١) ، والببغض له ، ومسلم (٢) ، والنسائي (٣) ، وأحمد (٤) ، والدارمي (٥) ، وأبن سعد (٦) ، وأبن أبي شيبة (٧) ، والطحاوي (٨) ، وأبو عوانة (٩) ، وأبن خزيمة (١٠) ، وأبن حبان (١١) ، وأبن الجبارود (١٢) ، والفساوي (١٣) ، والبيهقي (١٤) ، وخิشمة (١٥) ، والبغوي (١٦) .

وفي رواية : "لما شغل (١٧) رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جاء بلال يؤذنه بالصلوة ، فقال : "مرروا أبا بكر أن يصلي بالناس" ، فقلت : يا رسول الله ، إن أبا بكر رجل أسيف (١٨) ، وإنك متى يقسم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر ، فقال : "مرروا أبا بكر يصلي بالناس" . فظلت لحفيصة : قولي له : إن أبا بكر رجل أسيف ، وإنك متى يقسم مقامك لا يسمع الناس ، فلو أمرت عمر ، قال : "إنك لا تقن صاحب يوسف (١٩) ، مرروا أبا بكر أن يصلي

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجماعة والإمامنة ، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به : (١/٤٣ ح ٦٥٥) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر : (٤/١٣٥ - ١٣٨) .

(٣) سنن النسائي ، كتاب الإمامة ، باب الإئتمام بما في الإمام يصلي قاعداً : (٢/١٠١ ح ٨٣٤) . وآخرجه في كتاب الوفاة : (٢٨-٢٩ ح ٨٩) .

(٤) المسند : (٢/٥٢، ٦/٥٢)، وفي العلل ومعرفة الرجال : (٢٦٤/٢) ، (٢٦٥-٢٦٤) . (٥) سنن الدارمي : (١/٢٨٧-٢٨٨) .

(٦) الطبقات الكبرى : (٢/٢١٨) . (٧) مصنف ابن أبي شيبة : (١/١٩٨ ، ٢/٣٣٢ ، ١٤/٥٦٠-٥٦١) .

(٨) شرح معاني الآثار : (١/٤٠٥-٤٠٦) .

(٩) مسندي أبي عوانة : (٢/١١١ ح ١١٢) .

(١٠) صحيح ابن خزيمة : (١/٢٧٥-٢٧٦) .

(١١) الإحسان : (٨/٢٠٣-٢٠٤ ح ٦٥٦٨ ، ٣/٢٧٧-٢٧٦ ، ٣/٢٠٤-٢٠٣ ح ٢١١٣) .

(١٢) المتنبي : (١٩ - ١٨) . (١٣) المعرفة والتاريخ : (١/٤٥) .

(١٤) السنن الكبرى : (١/١٢٣ ، ٣/٨١-٨٠ ، ٨٢ ، ٨٣) ، ود لائل النبوة : (٧/١٩١-١٩٠) . (١٥) من حديث خيثمة بن سليمان : (١٣٧-١٣٨) .

(١٦) الانوار : (٢/٧٤٤-٧٤٥ ح ١١٩٢) .

(١٧) وفي لفظ في أوله : قال الأسود : كنا عند عائشة رضي الله عنها ، فذكرنا المواظبة على الصلاة والتعظيم لها ، قالت : لمن مرض" ، فذكرت نحوه ، صحيح البخاري (١/٢٣٦ ح ٦٣٣) .

(١٨) أي : سريع البكاء والحزن ، وقيل : هو الرقيق ، النهاية : (٤٨/١) .

(١٩) أي : في التظاهر على ما تردد ، وكثرة الحاحن في طلب ما ترددنه وتملئ إلبيه ، صحيح مسلم بشرح النزوبي : (٦/١٤٠) .

بالننسان". فلما دخل في المصلحة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفسه خفة"، الحديث نحوه.(١)

وفي رواية قالت عائشة: "لقد راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، وما حملني على كثرة مراجعته إلا أنه لم يقع في قلبي: أن يحب الناس بعده رجلا قام مقامه أبدا، ولا كنت أرى أنه لن يقوم أحد مقامه إلا تشاءم الناس به، فازدت أن يعدل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبي بكر".(٢)

قال النووي: " فيه فوائد، منها: فضيلة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وترجيحه على جميع المحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وتفضيله، وتنبيه على أنه أحق بخلافة رسول الله صلى الله عليه وسلم ...".(٣)

٤١ - عن عبد الله بن زمعة (٤) رضي الله عنه قال: لما اشتعر

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الجماعة والإمامية ، باب حد المريض أن يشهد الجماعة: (٢٣٦ ح ٦٣٣)، وباب أهل العلم والفضل أحق بالإمامية: (٢٤٠ ح ٦٤٦ ، ٦٤٧)، وبباب من أقام إلى جانب الإمام: (٢٤٢-٢٤١ ح ٦٥١)، وبباب من اسمع الناس تكبير الإمام: (٢٥١ ح ٦٨٠)، وبباب الرجل ياتم بالإمام ، ويأتم الناس بالمنائمون: (٢٥١ ح ٦٨١)، وبباب إدرا بكى الإمام في الصلاة: (٢٥٢ ح ٦٨٤)، وفي كتاب الإعتماد بالكتاب والسنّة، باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع: (٢٦٦٣ ح ٦٨٧٣)، وأخرجه مسلم ، كتاب المصلحة ، باب استخلاف الإمام إدرا عرض له عذر: (١٤٠ / ٤ ، ١٤١ ، ١٤٢)، والنمسائي في السنّن ، كتاب الإمامية ، باب الإعتماد بالإمام يصلبي قاعدا: (٩٨ / ٢ ح ٩٨-١٠٠)، وأبن ماجه ، كتاب إقامة المصلحة والسنّة فيها ، باب ما جاء في صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم هي مرضة: (٣٨٩ / ١ ح ١٢٣٢ ، ١٢٣٣ ، ٢٠٢ / ٦ ، ٢١٠ ، ٢٢٤ ، ٢٤٩ ، ٢٧٠ ، ١٥٩ ، ٢٧٠، ٢٧٠)، وعبد الرزاق: (٤٣٣-٤٣٢ / ٥ ح ٩٧٥٤)، وأبن أبي شيبة: (٣٢٩ / ٢ ح ٣٣٠-٣٣١)، ومالك في الموطأ: (٨٦-٨٥ ح ٣٧١)، وأبن سعيد: (١٧٨ / ٣ ح ١٨٠ ، ٢١٩ / ٢)، والشافعي في مسند: (٢٩ ، ٢١٢، ١٦٠ ، ٢١٢)، والدارمي: (٣٩ / ١)، وأبن خزيمة: (٥٥-٥٣ / ٣ ح ١٦١٦-١٦٢١)، وأبن حبان: (١) ح ٦٣٦-٢٧٨ / ٣ ح ٢٨٢-٢٧٨ ، ٢١١٥ ، ٢١٢١-٢١١٥ ، ٢٠٣ / ٨ ، ٦٥٦٧ ، ١٣ / ٩ ، ٦٨٣٤ ح ٩٤ ، ٨٢-٨١ / ٣ ، ٣٠٤ ، ٢٥١-٢٥٠ / ٢)، والبيهقي في السنّن: (٢٥٠ / ٢ ح ١٨٧ / ٧)، وأبو عوانة في مسند: (١١٤ / ٢ ح ١١٧-١١٧)، وأبن الجارود في المتنقى: (١٣٨ - ١٣٩ ح ٣٢٩).

(٢) أخرجه البخاري ، كتاب المغازى ، باب من رضي النبي صلى الله عليه وسلم وظماته: (٤١٨٠ ح ١٦١٥ / ٤)، ومسلم ، كتاب المصلحة ، باب استخلاف الإمام إدرا عرض له عذر: (١٣٩ / ٤).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي : (١٣٧ / ٤).

(٤) ابن أخت أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، كان مسن أشرف قريش ، الإستيعاب: (٣٠٧-٣٠٩ / ٢)، والإصابة: (٣١١ / ٢).

بررسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا عنده، في نهر من المسلمين،  
قال: دعاه بلال إلى الصلاة، فقال: "مروا من يصلي بالناس". قال:  
فخرجت فإذا عمر هي الناس، وكان أبو بكر غائباً، قلت: قم يا  
عمر، فهل بالناس، قال: فقام، فلما كبر سمع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم موته، وكان عمر رجل مُجهراً، قال: فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم: "فَإِنْ أَبْوَابَكَرَ؟ يَابْنَ اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ،  
يَابْنَ اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ". قال: فَبَعْثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فجاءَ بَعْدَ أَنْ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْمُرْسَلِينَ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْكَ الصَّلَاةَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ: قَالَ لِي  
عَمَرُ: وَيَحْكُمُ، مَاذَا صَنَعْتَ بِي يَا ابْنَ زَمْعَةَ؟ وَاللَّهُ مَا ظَنَنتُ حِينَ  
أَمْرَتَنِي إِلَّا أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَكَ بِذَلِكَ،  
وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا صَلَّيْتَ بِالنَّاسِ، قَالَ: قَلَّتْ: وَاللَّهُ مَا أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ، وَلَكُنِي حِينَ لَمْ أَرِ أَبَا بَكْرَ رَأْيَكَ أَحْقَ منْ  
حُضُورِ الْمُصْلَّى بِالنَّاسِ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أخرج ابن هشام (١)، والبيهقي له، وأحمد (٢)، وأبو داود (٣)،  
وابن سعد (٤)، والفسوي (٥)، والطبراني (٦)، وابن أبي عاصم (٧)،  
والحاكم (٨) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرج عنه"،  
وسكت عنه الذهبي، وقد أخرجوه من طريق ابن إسحاق وغيره، ومصحح  
ابن إسحاق بالتحديث، فضلاً عن تابعه، وأخرج عبد الرزاق (٩) عن  
الزهري مرسلًا. وقال العراقي: "أخرج أبو داود بإسناد جيد" (١٠)،  
ومصحح الساعاتي (١١)، كما صححه أستاذنا الدكتور همام سعيد في  
تحقيقه للسيرة (١٢).

قال الخطابي: "وفي الحديث دليل على خلافة أبي بكر الصديق رضي

- (١) السيرة النبوية لأبن هشام : (٤/٤-٣٩٩-٤٠٠). (٢) المسند : (٤٢٢/٤).
- (٣) سنن أبي داود، كتاب السنة، باب في استخلاف أبي بكر رضي الله عنه : (٥/٤٧-٤٨-٤٦٦ ح ٤٦٠ - ٤٦١). (٤) الطبقات الكبرى : (٢٢٠/٢).
- (٥) المعرفة والتاريخ : (١/٤٤٣-٤٤٤ ، ٤٥٣ - ٤٥٤).
- (٦) المعجم الأوسط : (٢/٤١ ح ١٠٦٩).
- (٧) السنة : (٢/٥٥٤ ح ١١٦١ ، ١١٦٢).
- (٨) المستدرك : (٣/٦٤١). (٩) المصنف : (٥/٤٣٢ ح ٩٧٥٤).
- (١٠) المغني عن حمل الأسفار : (حاشية الإحياء : ٤/٥٠٠-٥٠١).
- (١١) الفتح الرباني : (٢١/٢٢٧-٢٢٦).
- (١٢) السيرة النبوية لأبن هشام : (الحاشية : ٤/٤٠١-٤٠٢).

الله عنه ، وذلك أنَّ قوله : "يَا بَنِي إِلَهُ ذَلِكُو وَالْمُسْلِمُونَ" معقول منه  
أنَّه لم يرد به نفي جواز المصلحة خلف عمر ، فبأنَّ المصلحة خلف عمر رضي  
الله عنه ومن دونه من المسلمين جائزة ، وإنما أراد به الإمامة  
التي هي دليل الخلافة والذريعة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في القيام بأمر الأمة" (١)

٤٢- عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - : "يَا عائشة ، مَا فَعَلْتَ  
الذَّهَبَ؟". فجاءت مَا بَيْنَ الْخَمْسَةِ إِلَى السَّبْعَةِ ، أَوِ التِّسْعَةِ ، أَوِ التِّسْعَةِ ،  
فَجَعَلَ يَقْلِبُهَا بِيَدِهِ وَيَقُولُ : "مَا ظَانَ مُحَمَّدٌ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَوْ  
لَقِيَهُ وَهَذِهِ عِنْدَهُ ! انْظُرْهَا".

وفي لفظ: "أَمْرَنِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصْدِقَ بِذَهَبِ  
كَانَ عِنْدَنَا ، قَالَتْ : فَاهْنَاقْ ، فَقَالَ : "مَا فَعَلْتَ؟" ، قَالَتْ : لَقَدْ شَغَلَنِي  
مَا رَأَيْتُ مِنْكَ ، قَالَ : "فَهَلْمِيهَا". هَذِكُرْ نَحْوُهُ . حَدِيثُ صَحِيحٍ .  
أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢) ، وَاللَّفْظُ لَهُ ، وَابْنُ أَبِي شِيبَةَ (٣) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٤) ،  
وَالطَّبَرِيِّ (٥) ، وَابْنِ حَبَّانَ (٦) ، وَالبَيْهَقِيُّ ، (٧) وَأَبُو نَعِيمَ (٨) ، وَأَبُو  
الشِّيخِ (٩) ، مِنْ طَرِيقِ عائشةِ رضي الله عنها .

قال الهيثمي: "رواه كله أحمد بأسانيده، ورجال أحددها رجال  
الصحيح" (١٠). وللمحدث شواهد من حديث سهل بن سعد، (١١) والمطلب بن عبد الله  
ابن حنبل مرسلة (١٢)، وأبي هريرة (١٣)، رضي الله عنه .

(١) معاجم السنن : ( حاشية سنن أبي داود : (٤٧/٥) .

(٢) المسنند : (٤٩/٦ ، ٨٦ ، ١٠٤ ، ١٨٢) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة : (٢٣٨/١٣) ح ١٦٢١٨ .

(٤) الطبقات الكبرى : (٢٣٨/٢) .

(٥) تهذيب اللاحار : (مسند ابن عباس : ٢٦٠/١ ح ٤٣٣ ، ٥٣ ٢٦٣ ح ٤٣٨) .

(٦) الإحسان : (٤٩/٢ ح ٤٩٣ ، ٧١٣ ح ٨٨/٥) .

(٧) دلائل النبوة : (٣٤٦/١) . (٨) حلية الأولياء : (٢٥٧/٣) .

(٩) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه : (٣٠٣) .

(١٠) مجمع الزوائد : (٢٣٩/١٠) .

(١١) أخرجه ابن سعد : (٢٣٩/٢) ، والطبراني في الكبير : (٦/١٩٨ ح ٥٩٩) ، قال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح" ، مجمع  
الزوائد : (١٢٤/٣) .

(١٢) أخرجه ابن سعد : (٢٣٧/٢) ، والمطلب : صدوق ، كثير التدلیس  
وإرسلان ، من الرابعة ، التقریب : (٥٣٤) .

(١٣) أخرجه الطبراني في تهذيب اللاحار : (مسند ابن عباس : ١/٢٥٩ ح ٤٣٢) ، وقد رواه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، والحديث مروي من طرق كثيرة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ، عن عائشة ، ولعل في إسناده وهم ، والله أعلم .

٤٣ - عن عبد الله العنزي (١) قال : سالت أبا ذر : أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقي الرجل يصافحه ، يأخذ بيده ؟ فقال : على الخبر سقطت ، لم يلقني قط ! لا أخذ بيدي ، غير مرة واحدة ، وكانت تلك أجودهن ، أرسل إلى في مرضه الذي توفي فيه ، فاتيته وهو مفطجع ، فناكبته عليه ، فرفع يده فالتزمت . حديث ضعيف .  
آخرجه البهيمي (٢) ، واللفظ له في الأداب ، وأبو داود (٣) ، وأحمد (٤) ، وعبد الله العنزي مجهول ، وفيه أيضاً إيووب بن بشير (٥) وهو مستور ، وذكر البخاري هذا الحديث في تاريخه وقال : مرسلاً (٦) .  
٤٤ - عن سفيينة (٧) : أن النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله قبل ان يموت ، واعتزل النساء ، حتى مار كانه شن (٨) .

أوردده الهيثمي وقال : " رواه البيزار من رواية محمد بن عبد الرحمن بن سفيينة ، عن أبيه ، عن جده ، ولم أحد من ذكرهما ، وفيه محمد بن الحجاج ، قال يحيى بن معين : ليس بشقة " (٩) .

وأوردده الشوكاني في " الفوائد المجموعة " وقال : " في إسناده متروك " (١٠) .  
٤٥ - عن أفضلي بن عباس رضي الله عنهما قال : أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك وعكا شديدة ، قد عصب راسه فقال : " خذ بيدي يا فضل " . قال : فأخذت بيده ، حتى قعد على المنبر ، ثم قال : " ناد في الشأن بما فضل " . فناديت : الصلاة جامعة ، قال : فاجتمعوا ، فقام رسول الله صلى

(١) وفي رواية : " رجل من عنزة " أو " فلان العنزي " ، وهو لا يعرف ، التقريب : (٧٣٠) .

(٢) السنن الكبرى : (٧٠٠/٧) ، والأداب : (١٨١ ح ٢٩٢) .  
(٣) سنن أبي داود ، أبواب السلام ، بباب في المعانقة : (٥/٣٨٩-٣٩٠) ح ٥٢٤ .

(٤) المسند : (١٦٢/٥) ، (١٦٣-١٦٢ ، ١٦٧-١٦٨) .

(٥) إيووب بن بشير بن كعب العدواني ، البصري ، قاضي أهل فلسطين ، مستور ، من السادسة ، التقريب : (١١٧) .

(٦) التاريخ الكبير : (٤٠٩/١) .

(٧) سفيينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اختلف في اسمه إلى أحد وعشرين قولاً ، الاصابة : (٥٨/٢) .

(٨) قال في النهاية : الشنان : الأسطورة الخلقة ، واحدتها شن وشنة ، النهاية (٥٠٦/٢) .

(٩) مجمع الزوائد : (٢٧٠/٢) .

(١٠) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : (٣٢٦) .

الله عليه وسلم خطيبا، فقال : " اما بعد ، أيها الناس ، إنه قد دنا مني حقوق من بين أظهركم ، ولن تروني في هذا المقام فيكم ، وقد كنت أرى أن غيره غير مغنى عني حتى أقومه فيكم ، الا فمن جلس لي ظهرا ، فهذا ظهي فليستقد ، ومن كنت أخذت له مالا ، فهذا مالي فليأخذ منه ، ومن كنت شتمت له عرضا فهذا عرضي فليستقد ، ولا يقولون قائل : أخاف الشحنة من قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الا وإن الشحنة ليست من شأني ، ولا من خلقي ، وإن من أحبكم إلى من أخذ حقا إن كان له علي ، أو حللتني ، فلقيت الله عز وجل وليس لاحد عندي مظلمة ". قال : فقام رجل فقال : يا رسول الله ، لي عندك ثلاثة دراهم ، فقال : " اما انت فلا اكذب قبائل ، ولا مستخلفه على يمين ، فميمانت لك عندي؟ " ، قال : " اما تذكر انه مر بك سائل فامرته ، فاعطيته ثلاثة دراهم؟ " ، قال : " أعطه يا فضل " ، قال : " فامرته مجلس ، ثم عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم في مقابلته الأولى ، ثم قال : " أيها الناس ، من كان عنده من الغسل شيئا فليغسله " ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ، إني لمنافق ، وإنني لكذوب ، وإنني لئوم ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ويحك أيها الرجل ، لقد سترك الله تعالى ، لو سترت على نفسك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مه يا ابن الخطاب ، فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة ، اللهم ارزقه صدق و إيمانا ، وأذهب عنه النوم إذا شاء " . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "عمر معي ، وأنا مع عمر ، والحق بعدي مع عمر " .

زاد ابن سعد (١) : ثم قامت امرأة فقالت : إني لكذا ، وإنني لكذا ، فادع الله أن يذهب عني ذلك . قال : " أذهبني إلى منزل عائشة " . فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى منزل عائشة ، وفتح عصاه على راسها ثم دعا لها ، قالت عائشة : فمكثت تكشر السجود ، فقال : " أطيلي السجود ، فإن أقرب ما يكون العبد من الله إذا كان ساجدا " . قالت عائشة : فوالله ما فارقتني حتى عرفت دعوة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها . حديث ضعيف

(١) ونحوه لفظ أبي يعلي وابي نعيم .

أخرجه البيهقي في السد لائل (١)، واللطفليه ، وفي السنن  
مختصر (٢)، والتزمدي في الشمائل مختصر (٣)، وأبو يعلى (٤)،  
والطبراني منظولاً ومختصر (٥)، والطبراني (٦)، والقطاعي مختصر (٧)،  
وأبي نعيم (٨)، والعقيلي مطولاً ومختصر (٩)، والذهبي (١٠)، وقد  
أخرجوه من طريق عطاء، عن ابن عباس، وفي رواية التزمدي وابن سعد  
وابي يعلى وأبي نعيم بدون ذكر ابن عباس.

وقد اختلف في عطاء؛ فقيل ابن أبي رباح، وقد جاء مصراها به في  
رواية الترمذى وأبي نعيم، ورواية للعقيلي، وأخرجه ابن سعد (١١)  
عن جعفر بن برقان، عن رجل من أهل مكة، وابن أبي رباح هو الذي  
ينطبق عليه هذا الوصف.

وقيل هو ابن يسار (١٢)، وقيل الخراسانى، قال ابن المدينى: "هو  
عندى عطاء بن يسار، وليس لهذا الحديث أصل من حديث عطاء بن أبي  
رباح، ولا عطاء بن يسار، وأخاف أن يكون عطاء الخراسانى، لأن  
عطاء الخراسانى يرسل عن عبد الله بن عباس" (١٣).  
وهو مروي عن عطاء من طريقين، وفي الأولى القاسم بن يزيد،  
ولم يزد الذهبي في ترجمته على قوله "حديثه منكر" (١٤). وهي

- (١) د لائل النبوة : (١٨٠-١٧٩/٧).
- (٢) السنن الكبرى : (٧٥-٧٤/٦).
- (٣) الشمائل المحمدية : (١٢٥ ح ٢٠١/١٢).
- (٤) مسند أبي يعلى : (٦٨٢٤ ح ٢٠١/١٢).
- (٥) المعجم الكبير : (٢٨١-٢٨٠ ح ٧١٨ ، ٧١٩)، والحادي  
الطوالي : (٢٨١-٢٨٠ ح ٣٨).
- (٦) تاريخ الرسل والمملوك : (١٩٠-١٨٩/٣).
- (٧) مسند الشهاب : (١٧١ ح ٢٤٦).
- (٨) د لائل النبوة لأبي نعيم : (٣٨٦) ط الثانية دائرة المعارف  
العثمانية.
- (٩) الفضعاء الكبير : (٤٨٣-٤٨٢/٣).
- (١٠) ميزان الاعتدا : (٣٨٣-٣٨٢/٣).
- (١١) الطبقات الكبرى : (٢٥٥/٢).
- (١٢) قال العقيلي : "يقال: هو عطاء بن يسار"، الفضعاء الكبير :  
(٤٨٢/٣).
- (١٣) المرجع السابق : (٤٨٢-٤٨٢/٣). وعطاء بن أبي رباح القرشي  
مولاهم المكى ، شقة فقيه فاضل لكنه كثيير الارسال ،  
التقريب (٣٩١)، وعطاء بن يسار: شقة فاضل صاحب مواعظ وعبارة ،  
التقريب (٣٩٢). وعطاء بن أبي مسلم الخراسانى: صدوق يهم كثيرا  
ويرسل ويذعن ، التقريب : (٣٩٢)، وروايته عن ابن عباس مرسلة ،  
الميزان : (٧٣/٤).
- (١٤) الميزان : (٣٨١/٣).

الشائينه : عطاء الخفاف وهو صدوق يخطئ كثيراً (١) .

قال الهيثمي : "في إسناد أبي يعلى عطاء بن مسلم وثقة ابن حبان وغيره ، وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات ، ورواه الطبراني وفي إسناده من لم أعرفهم" . (٢)

والحاصل أن إسناد الحديث قد يتقوى ، ولكن أكثر العلماء قد ضعفوه بما في متنه من الغرابة :

فقد سكت عليه البوصيري ، وقال : "له شاهد (٣)" . وقال ابن كثير : "وفي متنه وإسناده غرابة شديدة" (٤) ، وقال الذهبي : "قلت : أخاف أن يكون كذلك مختلفاً" (٥) ، وقال العراقي : "وهو حديث طويل منكر (٦)" ، ورمز له السيوطي بالضعف (٧) ، وقال الغماري : "وقال الحافظ : إنه موضوع ، ومن وقف على سبب وروده في زعم وافعه عرف ذلك بالبداهة" (٨) ، وقال الألباني : "ضعيف جداً" ، (٩) .

٤٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ : "والمرسلات" . قالت : يأبني ، والله لقد ذكرتني بقراءتك هذه السورة ، إنها لآخر ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها في المغرب.

وفي لفظ : قالت : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في المغرب بالمرسلات عرفاً ، ثم ما ملى لنا بعدها حتى قبضه الله .  
حديث صحيح .

آخرجه البخاري (١٠) ، واللطف له ، ومسلم (١١) ، والترمذى (١٢) .

(١) التقرير : (٣٩٢) . (٢) مجمع الزوائد : (٢٦/٩) .

(٣) نقلًا عن : المطالب العالمية : (الحاشية : ٢٥٧/٤) .

(٤) البداية والنهاية : (٢٣١/٥) . (٥) ميزان الاعتدال : (٣٨٢/٣) .

(٦) المغني عن حمل الأسفار : (حاشية الإحياء : ١٨٤/٤) .

(٧) هيض القدير شرح الجامع الصغير : (٤٤١/٤) .

(٨) المغيرة على الأحاديث الموضوعة في الجامع الصغير : (١٠١) .

(٩) فقه السير ، للغزالى : (الحاشية : ٤٩٠) .

(١٠) صحيح البخاري ، كتاب صفة الصلاة ، بباب القراءة فسي المغرب : (٢٦٥ ح ٧٢٩) ، وفي المغازى ، باب مرافق النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٦٦ ح ٤١٦١/٤) .

(١١) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، بباب القراءة في العشاء : (١٨٠/٤) .

(١٢) سنن الترمذى كتاب الصلاة ، بباب ما جاء في القراءة في المغرب بالمرسلات : (١١٢/٢ ح ٣٠٨) .

والنسائي(١)، وأبي داود(٢) وابن ماجه(٣)، ومالك(٤)، والشافعي(٥)، وأحمد(٦)، والدارمي(٧)، وعبدالرزاق(٨)، وابن سعد(٩)، والحميدي(١٠)، وابن خزيمة(١١)، وابن حبان(١٢)، والطحاوي(١٣)، وعبد بن حميد(١٤)، وأبي يعلى(١٥)، والبيهقي(١٦)، والبغوي(١٧).

وهذه الصلاة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم إماماً في بيته، كما تدل عليه رواية ابن سعد والبيهقي في الدلائل، ثم صلى بقية المصلوات منفرداً حتى وفاته صلى الله عليه وسلم.

٤٧- عن أنس رضي الله عنه: أن أبا بكر كان يصلى لهم في وجع النبي صلى الله عليه وسلم الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الإثنين، وهم مهوفون في الصلاة، فكشف النبي صلى الله عليه وسلم ستراً الحجرة، ينظر اليتنا وهو قائم، كان وجهه ورقة مصحف(١٨)، ثم تيسير المصلحة يضحك(١٩)، فهدى

(١) سنن النسائي، كتاب الإفتتاح، بباب القراءة في المغرب: ١٦٨/٢ ح ٩٨٥.

(٢) سنن أبي داود، كتاب الصلاة، بباب قدر القراءة في المغرب: ٥٠٨/١ ح ٨١٠.

(٣) سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والمسنة فيها، بباب القراءة في صلاة المغرب: ٢٧٢/١ ح ٨٣١.

(٤) الموطأ: (٤٤ ح ١٦٩). (٥) مسند الشافعي: (٢١٥).

(٦) المسند: (٣٣٨/٦ ح ٣٤٠).

(٧) سنن الدارمي: (٢٩٦/١).

(٨) المصنف: (٢٦٩٤ ح ١٠٨/٢).

(٩) الطبقات الكبرى: (٤٦٢/١).

(١٠) المسند للحميدي: (١٦٢/١ ح ٣٣٨).

(١١) صحيح ابن خزيمة: (٣٦١/١ ح ٥١٩).

(١٢) الإحسان: (١٥٥/٣ ح ١٨٢٩).

(١٣) شرح معاني الأشار: (٢١١/١ ، ٢١٢).

(١٤) المنتخب: (٤٥٩-٤٥٨ ح ٤٥٩-٤٥٨).

(١٥) مسندي أبي يعلى: (٤٩٦ ح ٤٩٦/١ ح ٧٠٧١).

(١٦) السنن الكبرى: (٣٩٢/٢)، ود لائل النبوة: (١٩٠-١٨٩/٧).

(١٧) شرح السنة: (٦٨/٣ ح ٥٩٦)، وآلانوار: (٣٩٢/١ ح ٥٢٩).

(١٨) قال النووي: "عبارة عن الجمال البسار، وحسن البشرة، و泓اء الوجه واستثارته، وفي المصحف ثلاث لغات: فسم الميم وكسرها وفتحها"، صحيح مسلم بشرح النووي: (١٤٢/٤).

(١٩) قال النووي: "سبب تبسمه صلى الله عليه وسلم فرحة بما رأى من اجتنبوا عليهم على الصلاة، واتبعواهم، واجتمعوا لهم لإمامتهم، وإنما تبسم على شريعته، واتطاق كلمتهم، واجتماع قلوبهم، ولهذا استثار وجهه صلى الله عليه وسلم على عادته إذا رأى أو سمع ما يسره يستثير وجهه، وفيه معنى آخر: وهو تأنيسهم وإعلامهم بتماثل حاله في مرضه، وقيل: يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم خرج ليحمل بهم، هرأى من نفسه ضعفاً فرجع"، المرجع السابق.

ان نفتشن من الفرج ببرؤية النبي صلى الله عليه وسلم، فذكر أبو بكر على عقبته ليصل المصحف، وظن أن النبي صلى الله عليه وسلم خارج إلى الصلاة، فناشر إلينا النبي صلى الله عليه وسلم : "أن أتموا صلاتكم". وأرخي الستر، فتوفي من يومه.

وفي لفظ: "لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم شلاشا (١)، فذهب أبو بكر يتقدم، فقال (٢) النبي صلى الله عليه وسلم بالحجاب فرفعه، فلما وضج لنا، فناوما النبي صلى الله عليه وسلم بيده إلى أبي بكر أن يتقدم، وأرخي النجبي صلى الله عليه وسلم الحجاب، فلم يقدر عليه حتى مات".

وفي لفظ ظي أوله: "بينما هم في صلاة الفجر من يوم الإثنين" (٣)، وفي لفظ في آخره: "وتوفي من آخر ذلك اليوم".  
حديث صحيح.

أخرج البخاري (٤)، وهذه الألفاظ له، ومسلم (٥)، والنسائي (٦)، وابن ماجه (٧)، والترمذى في الشمائى (٨)، وابن هشام (٩)، وأحمد (١٠)، وعبد الرزاق (١١)، وابن أبي شيبة (١٢)، وابن سعد (١٣)، وخيثمة (١٤).

(١) قال الحافظ: كان ابتداؤها من حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم فعلى بهم قاعدة، فتح الباري: (١٦٥/٢).

(٢) من إجراء قال مجرب فعل وهو كثير، المرجع السابق.

(٣) وقع عند النسائي في الوفاة: "فببينا نحن في صلاة الظهر"، ولعل فيه وهم أو تصحيف، لمخالفته لما في الصحيح.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجماعة والإمامية، باب أهل الفضل أحق بما لا إمام: (١/٢٤١-٢٤١ ح ٦٤٨ ، ٦٤٩)، وفي صفة الصلاة، باب هل يلتفت لإمر ينزل به، أو يرى شيئاً أو يصافى في القبلة: (١/٢٦٢ ح ٧٢١)، وهي العمل في الصلاة، باب من رجع القهقرى في صلاته، أو تقدم بما مر ينزل به: (١/٢٤٠ ح ١١٤٧)، وفي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/٤ ح ١٦١٦ ، ٤١٨٣ ح ٤١٨٣).

(٥) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر: (٤/٤ ح ١٤٢ ، ١٤٤).

(٦) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب الموت يوم الإثنين: (٤/٧ ح ١٨٣١)، وأخرجه في كتاب الوفاة: (٥١ ح ٥٣-٥٦ ، ٣١ ح ٣٣).

(٧) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (١٦٢٤ ح ٥١٩).

(٨) الشمائى المحمدي: (٣٦٨ ح ٣٠٢).

(٩) المسند: (٤/٤ ح ٤٠٠ ، ١٦٣ ، ١١٠/٣ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٠٢ ، ٢١١).

(١٠) المعنف: (٥/٤ ح ٤٣٣ ، ٩٧٥٤). (١٢) مصنف ابن أبي شيبة: (٢/٢ ح ٢٣٠).

(١٣) الطبقات الكبرى: (٢/٢١٦ ، ٢١٧ - ٢١٨).

(١٤) من حديث خيثمة بن سليمان: (٢/٣٣٠).

وعبد بن حميد (١)، والطبرى (٢)، والحميدى (٣)، وابن خزيمة (٤)،  
وابن حبان، (٥)، وأبو يعلى (٦)، وأبو عوانة (٧)، والبيهقي (٨)،  
والبغوى (٩).

٤٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل عبد الرحمن بن أبي بكر  
على النبي صلى الله عليه وسلم وانما مستنته إلى مسدرى، ومع  
عبد الرحمن سواك رطب يسترن به، فابتداه (١٠) رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بصره ، فاختت السواك فقضته ، ونفسته وطيبتها ، ثم دفعته إلى  
 النبي صلى الله عليه وسلم ، فاسترن به ، فما رأيت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم استثناناً فط أحسن منه ، فما عدا أن فرغ رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم رفع يده ، أو أصبعه ، ثم قال: "في السرفيق  
 لا على" - شلثاً - ثم قفى ، وكانت تقول : مات بين حافنتى  
 وذلقنتى (١١).

وفي لفظ : كان يسأل في مرضه الذي مات فيه ، يقول: "أين أنا  
 عدا؟ أين أنا عدا؟" ، بيريد يوم عائشة ، فإذا ذُكر زوجها يكون حيث  
 شاء ، فكان في بيته عائشة حتى مات عندها ، قالت عائشة : فمات في  
 اليوم الذي يدور فيه في بيته ، فقبضه الله وإن رأسه بين نحرى  
 وسحري (١٢) ، وخالف ريقه ريقه . ثم قالت : دخل عبد الرحمن ... ،  
 الحديث .  
 وفي لفظ في آخره : "فجمع الله بين ريقه وريقه في آخر يوم من  
 الدنيا ، وأول يوم من الآخرة". حديث صحيح.

(١) المنتفب : (٣٥٢ ح ١١٦٣). (٢) تاريخ الرسل والملوك: (١٩٨/٣).

(٣) المسند للحميدى : (٥٠٢/٢). (٤) المسند للحميدى : (١١٨٨ ح ٢٠٢/٢).

(٥) صحيح ابن خزيمة : (٤١-٤٠/٢). (٦) صحيح ابن حسان : (٣٧٢ص، ١٤٨٨ ح ٣٧٢ص، ٨٦٧ ح ٤١-٤٠/٢).

(٧) مسند أبي يعلى : (٢١٢/٨). (٨) مسند أبي عوانة : (٢٥٠/٦). (٩) شرح السنة : (١٤/٩).

(١٠) مسند أبي يعلى : (٢٥٣/٣). (١١) مسند أبي عوانة : (٢٨٤-٢٨٥ ح ٢٥٩٦).

(١٢) السنن الكبيرى : (١٥١/٨، ٧٥/٣). (١٣) شرح السنة : (٢٦-٢٥/٧).

(١٤) كاته أعطاء بدته من النظر ، أي حظه ، النهاية : (١٩٥، ١٩٤/٧).

(١٥) الحافظة : الوهيدة المنخفضة بين الترقوتين من المطلق ، النهاية : (٤١٦/١).

(١٦) والذاقة : ما تحت الذقن ، أو رأس المقلوم ، أو طرفه الثالث ، أو الترقوة ، أو أسفل البطن مما يلي السرة ،

أو شفرة النحر ، أو أعلى البطن ، القاموس المحيط : (١٥٤٧).

(١٧) السحر : الرثأ ، أي أنه مات وهو مستند إلى مدرها وما يحاطي سحرها منه ، وقيل : السحر ما لحق بالحلقوم من أعلى البطن ، النهاية : (٣٤٦/٢).

٥٥

آخرجه البخاري (١)، وهذه الالفاظ له، ومسلم (٢)، وأحمد (٣)،  
وابن سعد (٤)، والطبرى (٥)، والحاكم (٦)، وابن حبان (٧)، وابسو  
يعلى (٨)، والبيهقى (٩)، والطبرانى (١٠)، والخطيب (١١)،  
والبغوى (١٢).

٤٩ - عن أسمة رضي الله عنه قال : لما شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم هبطت، وهبط الناس معه إلى المدينة، فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد أصمت فلا يتكلم ، فجعل يرفع يديه إلى السماء ، ثم يصبها على ، أعرف أنه يدعوا لي " . حديث صحيح.  
آخرجه أحمد (١٢) ، والترمذى وحسنه (١٤) ، وابن هشام (١٥) ،  
والطبرى (١٦) ، والطبرانى (١٧) ، كلهم من طريق محمد بن إسحاق ، وقد  
صرح بالتحديث في رواية أحمد وابن هشام .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب من تسوك بسوق غيره : (٣٠٣/١)  
ج ٨٥٠ ، وفي أبواب الخمس ، باب ما جاء في بيوت النبي صلى الله  
عليه وسلم ، وما نسب من البيوت إليه : (٢) ١١٣٠ - ١١٢٩ ج ٢٩٣٣  
وهي المغازى ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته :  
(٤) ٤١٣ ج ٤١٧٤ ، ١٦١٦-١٦١٧ ج ٤١٨٤ ، ٤١٨٥ ، ٤١٨٦  
النكاح ، باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت يعفهن  
فاذن له : (٥) ٤٩١٩ ج ٢٠٠١ ، وفي الجنائز ، باب ما جاء في قبر  
النبي صلى الله عليه وسلم وأبيه بكر وعمرو رضي الله عنهما :  
(٦) ٤٦٨ ج ٤٦٨/١ (١٣٢٢).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، بباب فضائل أم المؤمنين  
عائشة : (٧) ٢٠٧-٢٠٨ ج ٢٠٨/١٥ ، واقتصر فيه عائشة قوله : "إن كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ليتفرد يقول : أين أنا اليوم ؟ أين أنا  
غدا ؟ استبطأه ليوم عائشة ، فلما كان يوم قيده بين سحري  
ونحرى".

(٣) المسند : (٨/٦ ، ٢٠٠ ، ٢٧٤) . وفي آخر لفظ له : "فقلت خيرت  
فاخترت والذي بعثك بالحق".

(٤) الطبقات الكبرى : (٢٣٣/٢) .

(٥) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٩/٣) .

(٦) المستدرك : (١/١٤٥ ، ٧-٦/٤ ، ٧) ، وقال : "محيح على شرط  
الشيخين ولم يخرجاه ..." ، ووافقه الذهبي ، وقد أخرجه من طريق  
البخاري نفسها . (٧) الإحسان : (٨/٢١١ ج ٦٥٨٢ ، ٦٥٨٣) .

(٨) مسند أبي يعلى : (٨/٦٢-٦١ ج ٤٥٨٥ ، ص ٤٦٠٤ ، ٩١ ج ٧٧)  
ج ٤٦٢٦ (٤٦٢٦).

(٩) السنن الكبرى : (١/١٣٩-٧٠٣٩ ، ٧٤/٧٠٣٩) ، ود لائل النبوة : (٧/٢٠٦-٢٠٧) .

(١٠) المعجم الكبير : (٢٣/٢٩ ، ٢٣-٧٥٣٤) ج ٨٣-٨٤ ج ٤٧٤ (١٨١٨).

(١١) الأسماء المبهمة : (٢١٧ ، ٢١٨) ، وموضع أوهام الجمع والتفرق  
: (١٤/٢) . (١٢) شرح السنة : (٤٤/٤٤) ج ٣٨٢٦ .

(١٣) المسند : (٥/٢٠١).

(١٤) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، بباب مناقب أسمة بن زيد رضي  
الله عنها : (٥/٤٢٥ ج ٣٨١٧) . (١٥) السيرة النبوية : (٤/٣٩٨) .

(١٦) تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٩٦) .

(١٧) المعجم الكبير : (١/١٦٥ ج ٣٧٧) .

واخرجه ابن سعد (١) مطولا من طريق الواقدي ، وهو ضعيف .  
 ٥ - عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - في مرضه - : "ادعوا لي أخي" ، فدعوا له أبا بكر ، فلما عرض عنده ، ثم قال : "ادعوا لي أخي" ، فدعوا له عمر ، فلما عرض عنده ، ثم قال : "ادعوا لي أخي" ، فدعوا له عثمان ، فلما عرض عنده ، ثم قال : "ادعوا لي أخي" ، فدعني له علي بن أبي طالب ، فستره بشوب ، وانكب عليه ، فلما خرج من عنده قيل له : ما قال ؟ قال : علمتني الله يفتح له الله باب . حديث ضعيف جدا .  
 اخرجه ابن عدي (٢) ، وقال : "وهذا هو حديث منكر ، ولعل البلاء فيه من ابن لهيعة ، فإنه شديد الإفراط في التشيع ، وقد تكلم فيه الأئمة ونسبوه إلى الفutf" ، وأخرجه ابن الجوزي (٣) ، وقال : "هذا حديث لا يصح ، ابن لهيعة ذا هب الحديث . قال أبو زرعة : ليس من ي يحتاج به ، وقال يحيى:وكامل بن طلحة (٤) ليس بشيء" ، وأوردة الشوكاني في "القواعد المجموعة" (٥) ، والذهببي في الميزان (٦) ، وما في متنه من التكارة يزيده ضعفاً على ضعفه .

(١) الطبقات الكبرى : (٢٤٩/٢ ، ٤٠٦٨/٤) .

(٢) الكامل : (٢/٨٥٦) .

(٣) العلل المتناهية : (١/٢٢١) .

(٤) كامل بن طلحة البحدري ، لا يناس به ، التقريب : (٤٥٩) .

(٥) القواعد المجموعة في الأحاديث الموضوعة : (٣٧٧) .

(٦) ميزان الاعتدال : (٤٨٢/٢) .

## الفصل الثاني

وصلاياته وآقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم

### وفي مبحثان

المبحث الأول | الوصايا والأقوال العامة

المبحث الثاني | الوصايا والأقوال الخاصة

المبحث الأول :

اللوماية والاتهام العامة

٥١ - عن طلحة بن مهرف<sup>(١)</sup> قال : سالت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : هل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى ؟ فقال : لا . فقلت : كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله .      حديث صحيح .

أخرجه البخاري<sup>(٢)</sup> ، ومسلم<sup>(٣)</sup> ، والترمذى<sup>(٤)</sup> ، وقال : "حدديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن مغول" ، والنسائي<sup>(٥)</sup> ، وابن ماجه<sup>(٦)</sup> ، وأحمد<sup>(٧)</sup> ، وابنته في السنة<sup>(٨)</sup> ، والطيبالسي<sup>(٩)</sup> ، والدارمي<sup>(١٠)</sup> ، وابن أبي شيبة<sup>(١١)</sup> ، والحميدى<sup>(١٢)</sup> ، وابن حبان<sup>(١٣)</sup> ، والبيهقي<sup>(١٤)</sup> .

٥٢ - عن جابر رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم - قبل موته بثلاث - يقول : "لَا يَمْوَثُنَّ أَهْدِكُمْ إِلَّا وَهُوَ يَحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنْ" .      حدديث صحيح .

(١) طلحة بن مهرف، بمضمومة وفتح صاد وكسر راء مشددة على الصواب، المغني في فحيط أسماء الرجال : (٢٣٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الوماية، باب الوماية، ورسول النبي صلى الله عليه وسلم : "وصيية الرجل مكتوبة عنده" : (١٠٦/٣) ح ٢٥٨٩، وهي فضائل القرآن، باب الوصية بكتاب الله عز وجل : (٤٧٣.٤) ح ١٩١٨/٤، وهي المفاتizi، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٩١) ح ١٦١٩/٤.

(٣) صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه : (١١/٨٧-٨٨).

(٤) سنن الترمذى ، كتاب الوماية ، باب ماجاء أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوصي : (٤/٣٧٦) ح ٢١١٩.

(٥) سنن النسائي ، كتاب الوماية ، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ : (٦/٢٤٠) ح ٣٦٢٠.

(٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الوماية ، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم ؟ : (٢٦٩٦) ح ٢٦٩٦/٢.

(٧) المسند : (٤/٣٥٤) ح ٣٥٥ ، ٣٨١.

(٨) السنة : (٢١٦) ح ١٢٤٧ ، ١١٧٤ ، ١١٧٥ ، ١١٧٧ ، ٢٣٠ ح ٩٠٠/٢.

(٩) مسند أبي داود الطيالسي : (١١٠).

(١٠) سنن الدارمي : (٢/٤٠٣).

(١١) مصنف ابن أبي شيبة : (١١/٢٠٦).

(١٢) المسند للحميدى : (٢/٣١٥) ح ٧٢٢.

(١٣) الإحسان : (٧/٦٠٦) ح ٥٩٩١.

(١٤) السنن الكبرى : (٦/٢٦٦) ، ود لائل النبوة : (٧/٢٢٧).

أخرجه مسلم (١)، وأبو داود (٢)، وأحمد (٣)، والطيالسي (٤)، وأبن سعد (٥)، وأبن المبارك (٦)، وأبو يعلى (٧)، وعبد بن حميد (٨)، والبيهقي (٩)، وأبن حبان (١٠)، والطبراني (١١)، والقطاعي (١٢)، وأبو نعيم (١٣)، والبغوي (١٤)، والذهببي (١٥) وقال: "هذا حديث صحيح من العوالى".

٥٣ - عن أم سلمة رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول - في مرضه الذي توفي فيه - : "الصلوة، وماملكت أيمانكم"، فما زال يقولها حتى ما يفيض بها لسانه (١٦). حديث صحيح. أخرجه ابن ماجه (١٧)، والسلفونى له، وأحمد (١٨)، والنسائي في الوفاة (١٩)، والطبرى (٢٠)، وأبن سعد (٢١)، والطحاوى (٢٢)، وعبد بن حميد (٢٣).

- (١) صحيح مسلم ، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب الامر بحسن الظن بالله تعالى : (٢٠٩/١٧).
- (٢) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت : (٤٨٤/٣) ح ٣١١٣.
- (٣) المسند : (٣١٥/٣) ح ٣٢٥ ، ٣٣٤ ، ٣٩٠ .
- (٤) مسند أبي داود الطيالسي : (٢٤٦) ح ١٧٧٩.
- (٥) الطبقات الكبرى : (٢٥٥/٢).
- (٦) الزهد والرقاش : (٣٦٦) ح ١٠٣٤.
- (٧) مسند أبي يعلى : (٤١٩/٣) ح ٤٤٦ ، ٤٤٦ ح ٤٥/٤ ، ١٩٤٢ ح ٢٠٥٣ .
- (٨) المنتخب : (٣١٢) ح ١٠١٥ .
- (٩) السنن الكبرى : (٣٧٨/٣)، ودلايل النبوة : (٢٠٤/٧)، والاداب : (٤٦٩) ح ١٠٦٠، ولأربعون الصغرى : (٢٧٨-٢٧٧).
- (١٠) الإحسان : (١٦/٢) ح ٦٣٥ .
- (١١) المعجم الأوسط : (٣٥٥/٢) ح ١٦١٣.
- (١٢) مسند الشهاب : (٩٣٨) ح ٨٦/٢ .
- (١٣) حلية الاولياء : (٨٧/٥) ح ١٢١/٨ .
- (١٤) شرح السنة : (٢٧٢/٥) ح ١٤٥٥ .
- (١٥) السيرة النبوية للذهببي : (٣٩٠-٣٨٩).
- (١٦) وفي لفظ : "كان من آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة الصلاة، وماملكت أيمانكم، حتى جعل يلجلجها في صدره، وما يفيض بها لسانه"، وفي لفظ : "أن النبي صلى الله عليه وسلم حين حضر جعل يقول" ، الحديث ، وفي لفظ لأنس : "كان آخر وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حضره الموت : الصلاة الصلاة بمرتبين - وماملكت أيمانكم". وفي هذا كله دليل على أن هذه الوصية هي آخر وصايا ، ولكن ليست آخر الفاظه، كما سيأتي أن آخر الفاظه قوله صلى الله عليه وسلم : "بِل الرَّفِيق الْأَعْلَى".
- (١٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في ذكر مرفق رسول الله صلى الله عليه وسلم : (١٦٢٥) ح ٥١٩/١ .
- (١٨) المسند : (٣٢١) ح ٣١٥ ، ٣١١ ، ٢٩٠/٦ .
- (١٩) الوفاة : (٤٦-٤٥) ح ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ .
- (٢٠) تهذيب الاشار : (مسند علي : ٤٦) ح ٢٣ ، ٢٤ .
- (٢١) الطبقات الكبرى : (٢٥٤/٢) .
- (٢٢) مشكل الاشار : (٢٣٥/٤) .
- (٢٣) المنتخب : (٤٤٥) ح ١٥٤٢ .

٦٠  
وأبويعلى<sup>(١)</sup> ، والطبراني<sup>(٢)</sup> ، والخطيب<sup>(٣)</sup> ، والبيهقي<sup>(٤)</sup> ،  
والبغوي<sup>(٥)</sup> ، كلهم من طريق قتادة ، عن صالح أبي الخليل<sup>(٦)</sup> ، عن  
سفينة ، عن أم سلمة ، وفي بعض طرقه بإسقاط أبي الخليل .  
قال البيوصيري : "هذا إسناد صحيح على شرط الصحاحين ، فقد احتاج  
بجميع رواته"<sup>(٧)</sup> .

وفي إسناد هذا الحديث ضعف لوجوده :

- ١ - أنَّ الراجح انقطاعه بإسقاط صالح أبي الخليل<sup>(٨)</sup> ، وقتادة  
لم يسمعه من سفينة كما قال النسائي<sup>(٩)</sup> .
- ٢ - روایة صالح أبي الخليل عن سفينة مرسلة<sup>(١٠)</sup> .
- ٣ - قتادة مدنس<sup>(١١)</sup> ، وقد عنده .

إلا أنَّ للحديث شواهد ، فقد ورد من حديث أنس<sup>(١٢)</sup> رضي الله عنه ،  
وفي إسناده ضعف : فقد روي عن سليمان التيمي ، عن قتادة ، عن أنس ،  
وفي بعض الطرق بإسقاط قتادة ، وفي بعضها الآخر : قتادة ، عن صاحب  
له عن أنس ، مما يؤكد وجود انقطاع في هذا الإسناد ، كما أنَّ التيمي  
قد خالف أصحاب قتادة في جعله هذا الحديث من حديث أنس ، والتيمي

(١) مسند أبي يعلي : (١٢/٣٦٥-٣٦٦ ح ٦٩٣٦ ، ص ٤١٤ ح ٦٩٧٩).

(٢) المجمع الكبير : (٢٣/٣٠٦ ح ٦٩٠ ، ٦٩١).

(٣) تاريخ بغداد : (١٦٩/١٠).

(٤) دلائل النبوة : (٢٠٥/٧)، والآداب : (٦٥ ح ٦٨).

(٥) شرح السنة : (٣٥٠/٩ ح ٣٥٠)، والأنوار : (٧٤٢/٢ ح ١١٩٠).

(٦) وثقة ابن معين وأبو داود والنسائي ، وذكره ابن حبان في  
الثلاث ، أخرج له السنة ، التمهذب : (٤/٣٥٣)، والظرف : (٢٧٣).

(٧) مصباح الزجاجة : (١/٤٠).

(٨) فقد ورد مقتضياً من طريق همام عن قتادة ، بينما ورد منقطعاً من  
طريق سعيد بن أبي عربة ، وأبي عوانة ، وشيبان ، وشيبان ، وسعيد أثبت في  
قتادة من همام ، فهلا عن تابعه ، انظر تفهمي ذلك في شرح عمل  
الترمذى : (٢/٦٩٥-٦٩٦).

(٩) الوفاة : (٤٦). (١٠) التمهذب : (٤/٣٥٣).

(١١) المرجع السابق : (٨/٣١٨-٣١٩).

(١٢) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الوصايا ، باب هل أوصى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ؟ : (٢٦٩٧ ح ٩٠٠-٩٠١)، وأحمد : (٢/١١٧)،  
والنسائي في الوفاة والنسائي في الوفاة : (٤٤-٤٥ ح ١٨ ، ١٩ ، ٢٠ ،  
٢١)، وابن سعد : (٤/٢٣٥)، والطحاوي في مشكل الاشارة : (٤/٣٥٣)،  
وعبد بن حميد : (٤/٢٥٣)، وعبد بن حميد في المنصب (٣٦٥ ح  
١٢١٤)، وابن حبان في صحيحه : (٨/٢٠٥ ح ٦٥٧١)، وأبو يعلي :  
(٥/٣٠٩-٣١٠ ح ٣٤٧ ، ٢٩٣٢ ، ص ٣٤٧ ح ٢٩٩٠)، والبيهقي في دلائل النبوة  
: (٧/٤٠-٤٠٥ ح ٥٧)، والحاكم : (٣/٥٧)، وقال : "قد اتفقا على إخراج  
هذا الحديث ... ، وقال الذهبي : "قلت : فلماذا أورته ؟" . ولم  
يخرجاه كما ترى ! .

لا يقوم بحديث قتادة (١). وذكر الذهبي حديث أم سلمه عقب حديث أنس، ثم قال : "وهذا أصح" (٢). وورد من طريق آخر عن أنس، وفيه بحر السقاء وهو ضعيف (٣).

كما ورد من حديث علي (٤) رضي الله عنه، وإسناده حسن، فيه أم موسى (٥)، وحديثها لا يرتقي إلى الصحيح ، وقد رمز له السيوطي بالصحة (٦).

وورد من حديث ابن عمر (٧)، وهو ضعيف، كما ورد من حديث قتادة مرسلا (٨).

وورد، عن علي أيفاً بلفظ: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا شَفَلَ قَالَ: "يَا عَلِيُّ اثْنَيْنِي بِطَبَقِ أَكْتَبْ فِيهِ مَا لَا تَفْلِ أَمْتِي". فَخَشِيتُ أَنْ يُسْبِلَنِي، قَلَّتْ: إِنِّي لَا حَفِظَ مِنْ ذِرَاعِي الصَّحِيفَةَ، وَكَانَ رَأْسِهِ بَيْنَ ذِرَاعَيْهِ وَعَضْدِي، يَوْمِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، وَقَالَ كَذَلِكَ حَتَّى فَاقْتَتَ نَفْسَهُ، وَأَمْرَهُ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً

(١) فهو ليس من المفاظة من أصحاب قتادة ، وقد ذكر الأثرم هذا الحديث في جملة أحاديث وهم فيها الشيء في حديثه عن قتادة ، وقال: "كان النبي من الثقات، ولكن كان لا يقوم بحديث قتادة" . انظر : شرح علل الترمذى لابن رجب : (٧٨٩-٧٨٨/٢).

(٢) السيرة النبوية للذهبي : (٣٩٠).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل : (٤٨٤/٢)، وبهـ، بفتح أوله وسكون المهملة ، ضعيف، التقريب : (١٢٠).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد : (٤٤ ح ١٥٨)، وأبو داود، كتاب الأدب، باب في حق المملىوك : (٣٥٩/٥ ح ٥١٥٦)، وأبن ماجه، كتاب الوصايا ، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ (٩٠١/٢ ح ٢٦٩٧)، والطبرى في تهذيب الاتمار : (مسند على، ١٦٦ ح ٢١)، والبيهقي في السنن الكبرى : (١١/٨)، وفي الأدب : (١٥ ح ٦٧).

(٥) وهي سرية. علي بن أبي طالب؛ قال الدارقطنى : حديثها مستقيم ، يخرج حديثها اعتباراً، وقال العجلي : "كوفية تابعية ثقة" ، التهذيب : (٥٠٧/١٢). يقول شعيب الارنساؤوط في تحقيقه لشرح السنة : ("لم يوثقها سوى ابن حبان" وهم كما ترى ..).

(٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير : (٢٥٠/٥ ح ٢٥٠).

(٧) نسبة الهيثمي للطبراني و قال : " وفيه عبيد الله أبوالوليد

الوصافي ، وهو متروك" ، مجمع الزوائد : (٤/٢٢٧). وقال ابن أبي

حاتم : " سالت أبي عن حديث رواه محمد بن خالد الوهبي ، عن

الوصافي ، عن محارب بن دثار ، عن ابن عمر ... قال أبي: أحاديث

الوصافي عن محارب مناكير" ، علل الحديث : (١٥٦/١).

(٨) أخرجه عبد الرزاق : (٢٣٦/٥ ح ٩٧٥٤).

عبده ورسوله ، من شهد بهما حرم على النار"(١)، وإسناده ضعيف(٢).  
وورده عن علي أيضاً في سياق حديث طويل(٣)، كما ورد من حديث أبي رافع، (٤) وفَيَا ابن كثير: "ثبت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم  
جعل يومي أمته" فذكره (٥).

٤٤- عن كعب بن مالك رضي الله عنه قال: عهدي بنببيكم على الله  
عليه وسلم قبل وفاته بخمس ليالي، فسمعته يقول: "الله أعلم فيما  
ملكت إيمانكم، أشعوا بطونهم، واكسوا ظهورهم، واليئسوا القول  
لهم". حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني(٦)، واللطفلي، وأبي سعد (٧)، والطبراني(٨)،  
وابن السنى(٩)، وفي إسناده على بن يزيد الراذنجي(١٠) وهو ضعيف،  
والقاسم بن عبد الرحمن الدمشقي(١١) وهو مدقوق يغرب كثيراً،  
وعبيد الله بن زحر(١٢) وهو صدوق يخطئ.  
قال الهيثمي: "وفيه عبيد الله بن زحر، وعلي بن يزيد، وهما  
ضعيفان، وقد وثقا" (١٣).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: (١٥٦٤٤)، وأبي سعد: (٢٤٢/٢).

(٢) في إسناده نعيم بن يزيد، قال في التقريب: "مجهول ، من الشائط" ، التقريب: (٥٦٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير: (١٠٥-٩٨/١)، قيال الهيثمي: "وهو مرسل، وإنسانه حسن" ، مجمع الزوائد: (١٤٥/٩)، وقال في موضع آخر: (وَهُدَا إِسْنَادَ ضَعِيفٍ مَعْفُلٍ) ، أرواء الغليل: (٧٦/٦).  
وورد عن علي أيضاً بلفظ آخر، أخرجه ابن عدي في الكامل: (٦٠٦/٢)،  
وفي إسناده : أبو سعيد عطيه ، قيال الجوزجاني:  
"غير شلة" ، الميزان: (٥٣٠/٤). والحارث بن حصيرة ، وهو صدوق يخطئ  
ورمي بالرفق، التقريب: (١٤٥).

(٤) نسبة الهيثمي للبزار وقيل: "وفيه غسان بن عبد الله ولم أجده  
من ترجمه ، وبكلية رجاله ثقات" ، مجمع الزوائد: (٢٩٣/١).

(٥) تفسير ابن كثير: (٤٩٥/٣).

(٦) تهذيب الاشار: (مسند علي: ١٦٧ ج ٢٦٤).

(٧) الطبقات الكبرى: (٢٥٤/٢).

(٨) كما في مجمع الزوائد: (٢٢٧/٤).

(٩) نقلًا عن الأداب للبيهقي: (حاشية المحقق: ٦٦).

(١٠) التقريب: (٤٠٦).

(١١) المرجع السابق: (٤٠٠).

(١٢) المرجع السابق: (٣٧١).

(١٣) مجمع الزوائد: (٢٢٧/٤).

٥٥- عن أنس رضي الله عنه : إنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ - فِي مَرْضِهِ - : "أَرْحَامُكُمْ أَرْحَامُكُمْ". حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن حبان<sup>(١)</sup> ، من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان ، عن سليمان التيمي، عن قتادة ، عن أنس، وسفيان وهو الثوري ربما دَلَّسَ<sup>(٢)</sup> وقد عنده ، والزبيري قد يخطئ في حديث الثوري<sup>(٣)</sup> ، والتيمي لا يقوم بحديث قتادة .<sup>(٤)</sup>

٥٦- عن ابن عباس رضي الله عنهم أَنَّهُ قَالَ: يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟ ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَفِبَ<sup>(٥)</sup> دَمْعَةَ الْحَصَباءِ ، فَقَالَ: اشْتَدَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَّمْ تَفْلُوا بَعْدَهُ أَبْدًا . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا: هَجْرٌ<sup>(٦)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ: "دَعُونِي، فَالذِّي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مَا تَدْعُونِي إِلَيْهِ" . وَأَوْسَى عَنْ مَوْتِهِ بِشَلَاثٍ: "أَخْرُجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَاجْبِرُوهُمْ بِالْوَفْدِ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أَجِيزُهُمْ" ، وَنَسِيَتِ الْمُشَارِثَةَ .

وهي رواية: "لَمَا حَفَرَ<sup>(٧)</sup> رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهِيَ الْبَيْتُ رَجَالُ ذِيْهِمْ عَمْرُ بْنُ الْخَطَابِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الإحسان : (٤٣٧ ح ٣٣٢/١).

(٢) التلريب : (٢٤٤).

(٣) المرجع السابق : (٤٨٧).

(٤) كما ورد في تحقيقنا للحديث رقم : (٥٣).

(٥) أي بلهما ، من طريق الإستغارة ، والأشبه أن يكون أراد المبالغة في البكاء حتى احمر دمه ، خفب الحصى، النهاية : (٣٩/٢).

(٦) الهجر ، بالضم ثم السكون ، الهذيان ، والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتقد به لعدم فائدته ،

وقوع ذلك من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستحيل لأنَّه معصوم في صحته ومرضه ، فقليل: من قاله فقد الإستفهام على سبيل الإنكار ،

وقليل : يحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له ، ولكن يبعده أن لا ينكره الباقيون عليه مع كونهم من كبار الصحابة ، ولو انكروه

لقليل ، وقليل : صدر ذلك عن دهش وحيرة ، وقليل : يحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتتد وجعه فاطلاق اللام وارد الملازم ،

وقليل : قال ذلك لإرادة سكت الذين لفظوا ورفعوا أصواتهم عنده ، فكانه قال : إن ذلك بؤديه ويذهب في العادة إلى ما ذكر . ورجح

الحافظ الإحتمال الثالث ، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام وكأن يعهد أن من اشتتد عليه الوجع قد يشغل به عن

تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك ، ففتح الباري : (١٣٣/٨) .

(٧) بضم الحاء المهملة وكسر الفاء المعجمة ، أي حضره الموت ، وهي إطلاق ذلك تجوز ، فإنه عاش بعد ذلك إلى يوم الإثنين ، ففتح الباري : (١٣٣-١٣٢/٨) .

٦٤

: "هلموا اكتب لكم كتاباً لا تفلوا بعده". ف قال عمر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع، وعندكم القرآن، حسبنا كتاب الله. فاختصموا؛ منهم من يقول: قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتاباً لن تفلوا بعده، ومنهم من يقول ما قال عمر، فلما اكثروا اللغو والإختلاف، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قوموا". قال عبيد الله: فكان ابن عباس يقول: إن الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين حديث صحيح. ان يكتب لهم ذلك الكتاب، لا اختلافهم ولغطهم.

آخرجه البخاري(١)، واللطفسان له، ومسلم(٢)، وأبو داود مختصرأ(٣)، وأحمد(٤)، وعبدالسرزاق(٥)، والحميدي (٦)، والطبراني(٧)، والطحاوي مختصرأ(٨)، وأبو يعلى(٩)، وابن حبان(١٠)، والبيهقي(١١)، والطبراني(١٢)، والبغوي (١٣).

وورد من حديث عمر(١٤) رضي الله عنه، وجاء في لفظه: فقال النسوة: ائتو رسول الله صلى الله عليه وسلم بحاجته. قال عمر: فقلت: اسكتن، فإنك مواجهه إذا مرض عصرتن أعينك، وإذا صع اخذتن بعنقه. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هُنَّ خَيْرٌ مِّنْكُمْ" ، وإننا به ضعيف.

- 
- (١) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب كتابة العلم: (١١٤/١١٤)، وهي الجهاد والسير، باب جواز الوفد، هل يستشفع إلى أهل الذمة، ومعاملتهم: (١١١/٣ ح ٢٨٨٨)، وهي الجزية والم إعادة، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب: (٣/١١٥٥-١١٥٦ ح ٢٩٩٧)، وهي المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/١٦١٢)، ح ٤٦١٩ ، ٤٦١٩)، وهي المرض، باب قول المصري: قوموا عنهم: (٥/٥٣٤٥ ح ٢١٤٦)، وهي الاعتماد بالكتاب والسنّة، باب كراهيّة الاختلاف: (٦/٦ ح ٦٩٣٢).
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الورمية، باب ترك الوصيّة لمن ليس له شيء يومي فيه: (١١/٨٩ ، ٩٤ ، ٩٥).
- (٣) سنن أبي داود، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب: (٣٠٢٩ ح ٤٢٤-٤٢٣/٣).
- (٤) المسند: (١/٢٢ ح ٢٩٣ ، ٣٢٤ ، ٣٣٦ ، ٣٥٥).
- (٥) المصنف: (٥/٤٣٨ ح ٣٦١/١٠ ، ٩٩٩٢ ح ٥٧/٦ ، ٩٧٥٧ ح ٤٣٨/٥).
- (٦) المسند للحميدي: (١/٢٤٢-٢٤١ ح ٥٢٦).
- (٧) تاريخ الرسل والملوك: (٣/١٩٢-١٩٣).
- (٨) مشكل الاشار: (٤/١٦). (٩) مسند أبي يعلى: (٤/٢٩٨ ح ٢٤٠٩).
- (١٠) الإحسان: (٨/٢٠١ ح ٦٥٦٣).
- (١١) السنّن الكبرى: (٩/٢٠٧).
- (١٢) المعجم الكبير: (١١/٤٤٥ ح ١٢٢٦١).
- (١٣) شرح السنّة: (١١/١٨٠-١٨١ ح ٢٧٥٥).
- (١٤) آخرجه ابن سعد: (٢/٢٤٤)، وهي إسناده الواقدي وهو ضعيف،

وورد من حديث جابر (١) رضي الله عنه .

واختلف في هذا الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم بكتابته ، قال العلامة ابن كثير : " وهذا الذي كان يريد عليه الصلاة والسلام أن يكتبه ، قد جاء في الأحاديث الصحيحة التصریح بكشف المراد منه " ، وذكر بعض الأحاديث التي ترشد إلى خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه (٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : " واختلف في المراد بالكتاب ، قليل : كان أراد أن يكتب كتاباً ينصلح فيه على الأحكام ليرفع الإختلاف ، وقيل : بل أراد أن ينصلح على أسماء الخلفاء بعده ، حتى لا يقع بينهم الإختلاف ، قاله سفيان بن عيينة ، ويفيد أنه صلى الله عليه وسلم قال في أوائل مرضه وهو عند عائشة : " ادعني لـي أباك " ، الحديث (٣) . وللمهند معناه ، ومع ذلك لم يكتب ، ولا أول أظهر لقول عمر : كتاب الله حسنا ، أي كافينا ، مع أنه يشمل الوجه الثاني لأنه بعض أفراده " (٤) .

واما قول عمر رضي الله عنه ، فإنما أراد التخفيف عن النبي صلى الله عليه وسلم ، (٥) وقال الإمام النووي : " وأما كلام عمر رضي الله عنه ، فقد اتفق العلماء المتكلمون في شرح الحديث على أنه من دلائل هذه عمر وفضائله ودقائق نظره ، لأنه خشي أن يكتب صلى الله عليه وسلم أموراً ربما عجزوا عنها واستحقوا العقوبة عليها لأنها منصوصة لا مجال للجتهاد فيها .. " (٦) .

=ونسبة الهيثمي للطبراني في الأوسط وقال : " وفيه محمد بن جعفر ابن إبراهيم الجفري ، قال العقيلي : في حديثه نظر ، وبطليمة رجاله وثقلوا ، وفي بعضهم خلاف " ، مجمع الزوائد : (٢٣/٩) .  
 (١) أخرجه أحمد : (٣٤٦/٣) ، وفي إسناده : ابن لهيعة ، وأخرجه ابن سعد : (٢٤٣/٢ ، ٢٤٤) ، وفي إسناده الواقدي . قال الهيثمي : " رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة وفيه خلاف " ، مجمع الزوائد : (٢٣/٩) ، وقال - أيضًا - : " رواه أبو يعلى وعنه في رواية : يكتب فيها كتاباً لا يظلمون ولا تظلمون ، ورجال الجميع رجال الصحيح " ، مجمع الزوائد : (٤/٤٢) . (٢) البداية والنهاية : (٥/٢٢٨) .

(٣) سبق تحريره برقم : (١٩) . (٤) فتح الباري : (١/٢٠٩) .  
 (٥) دلائل النبوة للبيهقي : (٧/١٨٤) ، والسيرات النبوية للذهبي : (٤٢٣) . (٦) صحيح مسلم بشرح النووي : (١١/٩٠) .

كذلك اختلف في الوصية التي نسيها الراوي؛ فقيل: هي الوصية بالقرآن، وقيل: هي تجهيز جيش أسامة، وقيل: هي قوله: "لاتتخدوا للبri وشنا"، وقيل: هي الصلاة وما ملكت إيمانكم (١).

قال الحافظ: "وفي الحديث دليل على جواز كتابة العلم، وعلى أنَّا لا خلاف قد يكون سبباً في حرمان الخير، كما وقع في قصة الرجلين الذين تخاصماً فرفع تعبيين ليلة القدر بسبب ذلك، وفيه وقوع لا جهاد بحضره النبي صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه فيه" (٢).

٥٧ - عن أبي عبيدة رضي الله عنه قال: كان آخر (٣) ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ "أخرجوا يهود من الحجاز من جزيرة العرب، وأعلموا أنَّ شرار الناس الذين يتخذون السبوز مساجد".

وفي لفظ: "إنَّ آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أخرجوا يهود أهل الحجاز، وأهل نجران من جزيرة العرب".

حديث صحيح.

أخرجه أحمد (٤)، واللفظان له، والطحاوی (٥)، وأبو يعلى (٦)، وأبو نعيم (٧)، والطیالسی (٨) مقتضراً على: "أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب"، والبزار (٩) وقال: "لا نعلم عن أبي عبيدة إلا بهذا الاستناد"، والبیهقی (١٠)، ورمز له السیوطی بالصحة (١١). وورد عن عائشة (١٢) رضي الله عنها قالت: "كان آخر ما عهد رسول

(١) فتح الباری : (١٢٥/٨). (٢) المرجع السابق : (٢٠٩/١).

(٣) قال المناوی: "أي من الذي كان يوصي به أهله واصحابه وولاة الأمور من بعده، فلا يعارضه: آخر ما تكلم به جلال ربى الرفيع ونحوه"، فييف القدير: (٦/٢٥١).

(٤) المسند: (١٩٥/١)، و قال الهیشمی: "رواه احمد بإسنادين، ورجال طریقین منها ثقات متصل إسنادها"، مجمع الزوائد: (٢٢٥/٥).

(٥) مسند ابی یعلی: (٢/٢)، (٧) حلیة الراولیاء: (٨/٢٣٨٥٣٧٢).

(٦) مسند ابی داود الطیالسی: (٢٢٩ ح ٣١ ح).

(٧) کشف الاستار: (١/٢٢٠ ح ٤٣٩)، قال الهیشمی: "ورجاله ثقات"، مجمع الزوائد: (٢٨/٢).

(٨) فييف القدير شرح الجامع الصفیر: (٥١/٥ ح ٧١٩).

(٩) أخرجه احمد: (٢٧٥/٦)، والطبرانی في الاوسط: (٤٢/٢ ح ٤٢٠).

(١٠) الطبری في تاریخه: (٢١٥/٣)، قال الهیشمی: "ورجال احمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق، وقد صرخ بالسماع"، مجمع الزوائد: (٣٢٥/٥).

الله صلى الله عليه وسلم أن قال: "لا يترك بجزيرة العرب دينان" ، ومثله عن عبد الله بن عبد الله مرسلا (١) . ونحوه عن عمر بن عبد العزيز مرسلا أيضاً (٢) .

٥٨- عن علي رضي الله عنه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته بشلات : "أوصى أن ينفذ جيش أسامة ، ولا يسكن معه المدينة إلا أهل دينه" . قال محمد (٣) : ونسية الثالثة . حديث حسن لغيره .

أخرجه الطبراني (٤) ، وفي إسناده جابر الجعفي (٥) وهو ضعيف . وورد عن ابن جريج قال : "بلغني أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم أوصى عند موته : بان لا يترك يهودي ولا نصراوي بارض الحجاز ، وأن يمفي جيش أسامة ، وأوصى بالقبط خيراً ، فإن لهم قرابة" (٦) . وللحديث شواهد متعددة يتلذت بها (٧) .

٥٩- عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أَنَّه جاء يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ويعوده في شفاعة ، فاذن له ، فدخل فسلم ، وهو نائم ، فوجد النبي صلى الله عليه وسلم مسندًا إلى صدر علي بن أبي طالب ، وقد مال على بيده على مدره فماهه إليه ، والنبي صلى الله عليه وسلم باسط رجليه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "ادن يا أبا هريرة" ، فدنا حتى مست أصابع أبا هريرة اطراف أصابع النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قال: "اجلس يا أبا هريرة" ، فجلس ، فقال: "ادن طرف شوبك" ، فمد أبو هريرة شوبه ، فامسكه بيده يفتحه ، وادناء من وجهه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أوصيك يا أبا هريرة ، خصال أربع ، لا تدعهن ما بقيت" . قال: نعم ، أوصني ما

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات : (٢٤٠/٢ ، ٢٥٤) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق : (٥٤/٦ ح ٩٩٨٧ ، ٣٦٠/١٠ ح ١٩٣٦٨) ، ومالك في الموطا : (٤٩٩ ح ١٦٠٨) ، ومن طريقه : أخرجه ابن سعد : (٢٤٠/٢) ، وآبيه في الموطا : (٢٠٨/٩) ، والبيهقي في السنن : (٢٠٤/٧) ، وهي الدلائل : (٢٠٤/٧) ، وهو صحيح إلى عمر بن عبد العزيز .

(٣) محمد بن علي بن الحسين ، سبقت ترجمته .

(٤) المعجم الكبير : (١٣٠/٢ ح ٢٨٩١) .

(٥) ضعيف رافقه ، مات سنة سبع وعشرين وماشة ، ولليل سنة اثننتين وثلاثين وماشة ، التلرب : (١٣٧) .

(٦) أخرجه عبد الرزاق : (٦/٥٧-٥٨ ح ٩٩٩٣ ، ٣٦١/١٠ ح ١٩٣٧٢) ، وإسناده ضعيف لأنقطاعه .

(٧) انظر الأحاديث : (٢٧ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٧٦) من هذا البحث .

شئت، قال: "أوصيك بالغسل يوم الجمعة، والبكور إليها، ولا تلمس، ولا تلمه، وأوصيك بفديام ثلاثة أيام من كل شهر، فإنه صوم الدهر، وأوصيك بركرعتي الفجر لاتدعهما وإن ملية الليل كلها، فإن فيهما الرغائب" - قالها شلادا - ، فم إليك ثوبك".

فضم ثوبه إلى مدره، فقال: يا رسول الله، بابي أنت وأمي، أسر هذا أم أعلنه؟ قال: "بل أعلنه يا أبا هريرة" - قال شلادا - .  
Hadith ضعيف جداً.

آخرجه ابن عدي (١) في ترجمة سليمان بن داود، وقال: "وعامة ما يرويه بهذا الإسناد لا يتبعه أحد عليه". وفيه - أيضاً - يحيى بن أبي كثير (٢) وهو مدلس وقد عنعنه.

٦٠ - عن حذيفة رضي الله عنه قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في مرفة الذي توفي فيه، وعلى يسنه إلى مدره، فقللت: بابي أنت وأمي يا رسول الله، كيف تجذب؟ قال: " صالح" ، فقللت علي: ألا تدعني فاسند رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى صدري، فإنك قد شهدت واعييت؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا، هو أحق بذلك يا حذيفة، أدن منه"، فدنوت منه، فقال: "يا حذيفة، من ختم له بصدقه، أو بصوم، يبتغي وجه الله، أدخله الله الجنة" ، قلت: "بابي وأمي، وأعلن أمن أسر؟" قال: "بل أعلن". Hadith ضعيف.

آخرجه أبو نعيم (٣)، وقال: "مشهور من حديث نعيم، غريب من حديث عطاء، تفرد به داود". وفي إسناده: عطاء الخراساني (٤)، وهو مدلس وهو مدلس وقد عنعنه، وأخرجه أبو نعيم في "ذكر أخبار أصبهان" (٥) "بإسناد آخر، وفيه أبو مسهر، وحديثه عن حذيفة معضل (٦).

(١) الكامل: (١١٦/٣)، وسليمان بن داود، قال عنه ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، الميزان: (٢٠٢/٢).

(٢) وهو ثلاثة ثبت، لكنه يدلس ويرسل، التلاريب: (٥٩٦).

(٣) حلية الأولياء: (٢٠٨/٥).

(٤) سبق ترجمته من: (٥٠).

(٥) ذكر أخبار أصبهان: (١٣١/١).

(٦) أبو مسهر هو: عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى، ولد سنة ١٤٠ هـ، وتوفي سنة ٥٢١هـ، التهذيب: (٩١/٦). وتوفي حذيفة سنة ست وثلاثين كما في الإصابة: (٣١٨/١).

٦١- عن سراقة بن مالك رضي الله عنه: أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ، قَالَ: فَطَفَقَتِ اسْأَالَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حَتَّىٰ مَا اذْكُرَ مَا اسْأَلَهُ عَنْهُ، قَالَ: اذْكُرْهُ، قَالَ: وَكَانَ مَا سَأَلَتْهُ عَنْهُ أَنْ قَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْفَالَةُ تَغْهِيْسِيْ حِيَاْسِيْ، وَلَدَّ مِلَادَتْهَسَا مَاءِ إِبْلِسِيْ، فَهُلْ لِي مِنْ أَجْرٍ أَنْ أَسْقِيْهَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "نَعَمْ فِي سَقِيْ كُلَّ كَبِيدِ حَرَاءِ (١) أَجْرَ لِلَّهِ عَزَّوَجَلْ". حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢)، وَاللَّفْظُ لَهُ، وَابْنُ مَاجِهِ (٣)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٤)، وَابْنُ حِبَانَ (٥)، وَالطَّبَرَانِيَّ (٦)، وَنَسْبَهُ الْبَوْصِيرِيَّ (٧) لِلْبَيْهَكِيِّ، وَمَسْدُدُ، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاحْمَدُ بْنُ مُنْبِعَ، وَابْنِ يَعْلَىِ.

قَالَ الْبَوْصِيرِيُّ: "فِي إِسْنَادِهِ مُحَمَّدٌ بْنُ إِسْحَاقَ، وَهُوَ مَذَلَّسٌ (٨)"، وَقَالَ الْحَاطِظُ: "وَفِي إِسْنَادِهِ فَعْفٌ، فَإِنْ فِيهِ أَبْنَانِ لَهِيَّةَ" (٩).

وَابْنُ إِسْحَاقَ قَدْ تَوْبَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ؛ فَلَدَّ تَابِعُهُ أَبْوَ مَسَالِحَ عَنْهُ أَحْمَدُ، وَمَعْمَرُ عَنْهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ وَاحْمَدُ وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَيَوْنَسُ عَنْهُ أَبْنَ حِبَانَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْهُ الطَّبَرَانِيُّ.

وَأَمَّا قَوْلُ الْحَاطِظِ فَهُوَ حُكْمٌ عَلَىِ إِسْنَادِ بَعِينَهُ، وَإِلَّا فِي إِنْدَلِيْبِ الْحَدِيثِ مَرْوَىٰ مِنْ طَرْقٍ كَثِيرٍ لِيَسْ فِيهَا أَبْنَانِ لَهِيَّةَ.

٦٢- عن سعيد بن المسيب: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَمْهَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَىٰ عُمَرَ بْنَ الخطَّابِ رضي الله عنه، فَشَهِدَ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي مَرْفَهِ الَّذِي قَبَضَ فِيهِ - يَنْهَا عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجَّ". حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَبْوَ دَاؤِدَ (١٠)، وَفِي إِسْنَادِهِ: أَبُو عَيْسَى الْخَرَاسَانِيُّ،

(١) الْخَرَّيِّ: فَعَلَىٰ مِنَ الْحَرَّ، وَهِيَ تَائِيَّثُ حِرَانَ، وَهُمَا لِلْمُبَالَغَةِ، يَرِيدُ أَنَّهَا لَشَدَّةِ حِرَّهَا قَدْ عَطَشَتْ وَبَيْسَتْ مِنَ الْعَطْشِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ فِي سَقِيِّ كُلِّ ذِي كَبِيدِ حَرَّيِّ أَجْرًا، وَقَلِيلٌ: أَرَادَ بِالْكَبِيدِ الْحَرَّيِّ حِيَاةً مَا حَبَّهَا، لَأَنَّهُ إِنَّمَا تَكُونُ كَبِيدَهُ حَرَّيِّ إِذَا كَانَ فِيهِ حِيَاةً، يَعْنِي: فِي سَقِيِّ كُلِّ ذِي رُوحٍ مِنَ الْحَيَاةِ، وَيَشَهُدُ لَهُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ: "فِي كَبِيدِ حَارَّةِ أَجْرٍ"، النَّهَايَةُ: (٣٦٤/١). (٢) الْمَسْنَدُ: (١٧٥/٤).

(٣) سَنْ أَبْنَ مَاجِهِ، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابُ فَضْلِ الْمَاءِ: (٢١٢١٥/٢) حِجَّةٌ ١٤٨٦.

(٤) الْمَمْنَدُ: (٤٥٧/١٠) حِجَّةٌ ١٩٦٩.

(٥) الْإِحْسَانُ: (١) حِجَّةٌ ٣٧٧/١.

(٦) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ: (٧/١٢٩ - ١٣٢) حِجَّةٌ ٦٥٨٧، ٦٥٩٨، ٦٦٠٠.

(٧) وَ(٨) مَصْبَاحُ الزَّجَاجَةِ: (٣/١٦٧ - ١٦٨) حِجَّةٌ ١٦٨.

(٩) الْإِمَامَةُ: (٢/١٩) حِجَّةٌ ١٦٨.

(١٠) سَنْ أَبْنَ دَاؤِدَ، كِتَابُ الْمَنَاسِكِ، بَابُ فِي إِلْرَادِ الْحَجَّ: (٢/٣٩٠) حِجَّةٌ ١٧٩٣.

وعبد الله بن الليس، وهما مجهو لأن (١)، كما أن سعيد بن المسيب

لم يصح سماعه من عمر كما قال المنذري (٢).

قال الخطابي: "هي إسناد هذا الحديث مقال، وقد اعتم ر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرتين قبل حجه، والامر الشابت المعلوم لا يترك بما لا أمر المظنون، وجواز ذلك إجماع أهل العلم، لم يذكر فيه خلاف، وقد يحتمل أن يكون النهي عنه اختياراً، أو استحباباً، وأنه أمر بتقديم الحج لانه أعظم الأمرين وأهمهما، ووقته محصور، والعمرة ليس لها وقت موقوت، وأيام السنة كلها تتسع لها، وقد قدم الله اسم الحج عليها فقال: (واتموا الحج والعمرة لله) (٣)" (٤).

٦٣- عن عائشة رضي الله عنها: إن أم حبيبة وام سلمة، ذكرتا (٥) كنيسة رأينها بالحبشة، فيها تصاوير، ذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم، فقال: "إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجداً، وصوروا فيه تلك الصور، فإن أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة". - حدث صحيح.

أخرجه البخاري (٦)، ومسلم (٧)، والنسائي (٨)، وأحمد (٩)، وابن أبي شيبة (١٠)، وابن سعد، (١١) وابن حبان (١٢)، وابو يعلى (١٣)، والبيهقي (١٤)، وابو عوانة (١٥)، والبغوي (١٦).

(١) لم يوثقهما سوى ابن حبان، وقال ابن القطان عن الاول: حاله مجھولة، وقال عن الشافعى: مجھول، التهدى: (٥/٣١٤).  
 (٢) مختصر المنذري: (حاشية سنن أبي داود: ٢٩٠/٢).  
 (٣) البقرة: (٤) معالم السنن: (حاشية سنن أبي داود: ٢٩٠/٢).  
 (٤) وفي لفظ للبخاري أيضاً: "لما اشتكي رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت بعض نسائه"، الحديث.

(٦) صحيح البخاري، أبواب المساجد، بباب هل تنبع قبور مشركي الجاهلية وتتخذ مكانها مساجد؟ : (١٦٥/٤١٧ ح ٤١٧)، وباب الصلاة في البيعة: (١٦٧/١٤٢ ح ٤٢٤)، وفي الجنائز، بباب بناء المسجد على القبر: (١٢٢٦/٤٥٠ ح ٤٥٠/١)، وفي فضائل الصحابة، بباب هجرة الحبشة: (٤٠٦/٣ ح ٤٠٦/٣).

(٧) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، بباب النهي عن بناء المساجد على القبور: (١٢-١١/٥).

(٨) سنن النسائي، كتاب المساجد، بباب النهي عن اتخاذ القبور مساجد: (٤١/٢ ح ٧٠٤). (٩) المسند: (٥١/٦).  
 (١٠) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٧٦/٢)، (٣٤٥-٣٤٤/٣).

(١١) الطبقات الكبرى: (٢٤٠-٢٣٩ ح ٢/٢).

(١٢) الإحسان: (٧٢/٥ ح ٧٣-٧٢). (١٣) مسنون أبي يعلى: (٨/٨ ح ٩٣-٩٢).

(١٤) السنن الكبرى: (٨٠/٤). (١٥) مسنون أبي عوانة: (٤٠١/٤٠٠).

(١٦) شرح السنة: (٤١٦-٤١٥ ح ٥٠٩).

قال الحافظ : "وفي الحديث جواز حكاية ما يشاهد من العجائب ، ووجوب بيان حكم ذلك على العالم به ، ودم فاعل المحرمات ، وأن لا اعتبار في الأحكام بالشرع لا بالعقل ، وفيه كراهة الصلاة في المقابر .." (١) .

٦٤ - عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم ، طرق يطرح خميمه له على وجهه ، فلما قال - وهو كذلك - : "لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجد" ، يحذر مما صنعوا .

وفي رواية عن عائشة : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - في مرضه الذي مات فيه - : "العن الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجدا ، قالت : ولو لا ذلك لابرزوا قبره ، غير أنني أخشى أن يتخد مساجدا . حديث صحيح .

آخرجه البخاري (٢) ، وهذه بعض الطاشه ، ومسلم (٤) ، وأحمد (٥) ، والنسائي في الوفاة (٦) ، والدارمي (٧) ، وابن أبي شيبة (٨) ، وعبد الرزاق (٩) ، وابن سعد (١٠) ، والطبراني (١١) ، وابن حبان (١٢) ، وأبو عوانة (١٣) والبيهقي (١٤) ، وابن الجبارود (١٥) ، والطبراني (١٦) .

(١) فتح الباري : (٥٢٥/١) .

(٢) ثوب خز أو صوف معلم ، وقيل لا تسمى خميمه إلا أن تكون سوداء معلمة ، وكانت لباس الناس قديما ، وجمعها خمائن ، النهاية : (٨١/٢) .

(٣) صحيح البخاري ، أبواب المساجد ، باب الصلاة في البيعة : (١٦٨/١) ، وهي الجنائز ، باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور : (٤٤٧/١) ، وباب ما جاء في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابن بكر وعمر رضي الله عنهم : (٤٦٨/١) ، وفي الانبياء ، باب ما ذكر عن بنى إسرائيل : (١٢٧٣/٢) ، (٣٢٦٧) ، وفي المفساري ، بباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٧٧-٤١٧٨) ، وفي التباص ، بباب الانكسية والخمائل : (٤١٧٩) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب المساجد وموافع الصلاة ، باب التهذيب عن بناء المساجد على القبور : (١٢-١٢/٥) .

(٥) المصنف : (٢١٨/١) ، (٣٤/٦) ، (٨٠) ، (١٢١) ، (٢٥٥) ، (٢٧٥) .

(٦) الوفاة : (٣٦-٣٤) ، (١٣) ، (١٤) ، (١٥) . (٧) سنن الدارمي : (٣٢٦/١) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة : (٢٧٦/٢) .

(٩) المصنف : (١٥٨٨) ، (٤٠٦) ، (٤٣٢-٤٣١) ، (٩٧٥٤) ، (٤٦٥/٨) ، (٥٩١٧) .

(١٠) المطبقات الكبرى : (٢٤٠/٢) ، (٢٤١) ، (٢٤٢) .

(١١) طهريج المرسل والمبليج : (٣٦٦، ٣٦٧) .

(١٢) الإحسان : (٢١٢/٨) ، (٦٥٨٥) . (١٣) مصنف ابن عوانة : (٣٩٩/١) .

(١٤) السنن الكبرى : (٨٠/٤) ، ود لاثل النبوة : (٢٠٣/٧) ، (٢٦٤) .

(١٥) المتنقل : (٧٧) . (١٦) المعجم الاؤسط : (٧٠/٢) ، (٧٠) .

وورد من حديث اسامة رضي الله عنه، ولظنه: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في مرضه الذي مات فيه: "ادخلوا علي أصحابي"، فدخلوا عليه وهو مقطوع ببردة معاشر(١)، فقال: "لعن الله اليهود، اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجد". (٢)

ومن حديث علي رضي الله عنه، ولظنه: "قال لي النبي صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - : "ائذن للناس علي"، فاذنت، فقال: "لعن الله قوماً اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجداً"، ثم انصرف عليه، فلما أفاق قال: "يا علي، ائذن للناس علي"، فاذنت للناس عليه، فقال: "لعن الله قوماً اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجداً" ، ثم انصرف عليه، فلما أفاق قال: "ائذن للناس" ، فاذنت لهم، فقال: "لعن الله قوماً اتخذوا قبور الأنبيائهم مساجداً" ، ثلاثة هي مرض موتة (٣).

وفي حديث لجندب رضي الله عنه أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك قبل وفاته بخمس (٤).

قال النووي: "قال العلماء: إنما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن اتخاذ قبره ولغيره مساجداً، خوفاً من المبالغة في تعظيمه والإفتنان به، فربما أدى ذلك إلى الكفر، كما جرى لكتير من الأمم الخالية". (٥)

٦٥- عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستارة، والناس صفو خلف أبي بكر، فقال: "أيها الناس، إِنَّمَا لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ، يَرَاهَا الْمُسْلِمُ، أَوْ تَرَى لَهُ، إِلَّا وَإِنِّي نُهِيَّتُ أَنْ أَقْرَأَ الْكِتَابَ رَاكِعاً أَوْ سَاجِدًا، فَامْتَحِنُهُمْ

(١) شباب تنسب إلى حي من همدان، *القاموس المحيط*: (٥٦٨).

(٢) أخرجه الطبيالسي: (٨٨ ح ٦٢٤)، وأحمد: (٢٠٤/٥)، والطبراني في الكبير: (١٦٤/١ ح ١٦٤، ٣٩٣ ص ١٦٧ ح ٤١١)، *قال الهيثمي*: "ورجاله موثقون"، مجمع الزوائد: (٢٧/٢).

(٣) أخرجه البزار: (كشف الاستمار: ٢١٩/١ ح ٢٢٠-٢١٩)، والسائل: "لا نعلم له غير هذا الاستمار، ولا روى عن أبي الرقاد لا متنبيه، ولا عنده لا هربر". وهي استمار هربر المؤذن وهو مجاهول، التقريب: (١٣٩)، وأبو الرقاد، قال الذهبي: "لا يبدري من هو"، الميزان: (٥٢٤/٤). (٤) وسيأتي عند الحديث رقم: (٨١).

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي: (١٣/٥).

الركوع فعظموا فيه السبب عزوجل ، وأما السجود فاجتهدوا في الدعاء فقمن أن يستجاب لكم".

وهي لفظ في قوله : "كثف رسول الله صلى الله عليه وسلم الستر ، وراسه مغضوب ، في مرضه الذي مات فيه ، فقال : "اللهم هل بلغت - ثلاث مرات ". حدیث صحیح .

آخرجه مسلم (١) ، واللطف له ، والنسائي (٢) ، وأبو داود (٣) ، وابن ماجه (٤) ، وأحمد (٥) ، والدارمي (٦) ، وعبدالرزاق (٧) ، وابن أبي شيبة (٨) ، وابن سعد (٩) ، والشافعی (١٠) ، والحمیدی (١١) ، والطحاوی (١٢) ، وأبو يعلى (١٣) ، وابن خزیمة (١٤) ، وابن حبان (١٥) ، والبیهقی (١٦) ، وابن الجارود (١٧) ، وأبو عوانة (١٨) ، والبغوی (١٩) .

٦٦ - عن أبي هریرة وابن عباس رضي الله عنهم قالا : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة قبل وفاته ، وهي آخر خطبة خطبها بالمدینة حتى لحق بالله - فذكر الحديث بطوله - وفيه : "يَا ایهَا الناس ، إِنَّمَا كَبَرْتُ مُسْلِمًا ، وَدَقَّ عَظَمًا ، وَانْهَى جَسْمًا ، وَتَعَبَّتْ

(١) صحيح مسلم ، كتاب الصلاة ، باب التهـي عن قراءة القرآن في الرکوع والسجود : (١٩٦/٤) ، (١٩٨) .

(٢) سنن النسائي ، كتاب التطبيقات ، باب تعظيم السبب في الرکوع : (١٨٩/٢) ، (١٩٠-١٩٤) .

(٣) سنن أبي داود ، كتاب الصلاة ، باب في الدعاء في الرکوع والسجود : (٥٤٥/١) ، (٥٤٦-٥٤٥) .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو شری له : (٣٨٩٩ ح ١٢٨٢/٢) .

(٥) المسند : (٢٠٩/١) .

(٦) سنن الدارمي : (٣٠٤/١) .

(٧) المصنف : (٤٣٧-٤٣٦/٢) .

(٨) مصنف ابن أبي شيبة : (٤٣٧-٤٣٦/٢) .

(٩) الطبقات الكبرى : (٢١٦/٢) .

(١٠) مسند الشافعی : (٣٩) .

(١١) المسند للحمیدی : (٤٨٩ ح ٢٢٨/١) .

(١٢) شرح معانی الاشار : (٢٣٤/١) .

(١٣) مسند أبي يعلى : (٤٨٩ ح ٢٢٨/٤) .

(١٤) صحيح ابن خزیمة : (٢٧٦/١) .

٦٣٦ ح ٦٠٢ ، ص ٣٠٤ ح ٢٧٥/٤) .

٦٢٤ ح ٢٧٦ .

(١٥) الإحسان : (١٨٥/٣) .

٦١٦-٦١٥ ح ٦١٥/٧ ، ١٨٩٧ ، ١٨٩٣ ح ١٨٦-١٨٥/٣) .

٦٠١٣٠ ح ٦٠١٤ .

(١٦) السنن الكبرى : (١١٠ ، ٨٨/٢) .

وَلَا شَلْلَةَ النَّبِيَّةِ : (١٩٥/٧) .

١٩٦ .

(١٧) المتنطق : (٢٠٣ ح ٨٩-٨٨) .

(١٨) مسند أبي عوانة : (١٧٠/٢) .

(١٩) شرح السنة : (٦٢٦ ح ١٠٧/٣) .

نفسي، واقترب أجي، واحتلت إلى ربي، ألا وإنَّ هذا آخر العهد  
ببني وبينكم، فما دمت حياً فقد شرقي، فإذا أنا متْ فالله خليفي  
على كل مسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته"، ثم نزل .  
Hadith Mawsoo'ah .

نسبة الحافظ للحارث بن أبي أبامة (١)، وقال محقق "المطالب":  
"وقد رواه الحارث عن داود بن المحرر (٢)، عن ميسرة بن عبد ربه (٣)،  
وهما ضعيفان جداً ، وهو حديث طويل، أورده الحافظ مقطعاً، وصرح في  
غير موضع بوضعه ، وقال السبوسيري : إنها خطبة كذبها داود المحرر  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم " .

٦٧ - عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : لما شُغل (٤)،  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اجتمعنا في بيته أمها عائشة ، قال  
: فلننظر إلىينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدمعت عيناه ، ثم  
قال لنا : "قد دنا الفراق" ، ونعي إلىينا نفسه ، ثم قال : "مرحباً  
بكم ، حياكم الله ، هداكم الله ، نصركم الله ، نفعكم الله ، وظلكم  
الله ، سددكم الله ، وقامكم الله ، أعادكم الله ، قبلكم الله ،  
أوصيكم بتقوى الله ، وأوصي الله بكم ، واستخلصه عليكم ، إني لكم  
منه نذير مبين ، إن لا تعلوا على الله في عباده وبساده ، فإنَّ الله  
تعالى ذكره قال لي ولكم : "تكل الدار الآخرة نجعلها للذين  
لا يريدون علواً في الأرض ولا فساداً ، والعاقبة للمتقين" (٥) ، وقال  
: "اليس في جهنم مثوى للمتكبرين" (٦). قالنا : فمتى أجلك يا رسول  
الله ؟ قال : "قد دنا الأجل ، والمنتظر إلى الله عز وجل ،

(١) المطالب العالية : (٤/٢٥٦).

(٢) متروك ، وأكثر كتاب العقل الذي منه موضوعات ، التلقيي : (٢٠٠).

(٣) قال أبو داود : أقر بوضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان ممن يروي الموضوعات عن الآثبات ، ويضع الحديث ، المزيان : (٤/٢٣٠-٢٣٢).

(٤) هي رواية البزار : "نعي إلىينا حبيبنا ونبيينا - بابي هو ونظسي  
له الطداء قبل موته بست ، فيما دنا الفرق" ، ذكر نعوه ، وذكر  
الحافظ في المطالب رواية البزار ، لكنه قال : "القبل موته بستة  
، وفي رواية ابن سعد والطبراني وأبن منيع : "القبل موته بهر" .

(٥) سورة الطلاق : (٨٣).

(٦) سورة الزمر : (٦٠).

والسدرة المنتهى، والكاس الاوقي، والهرش الاعلى ". قلنا : فمن يغسلك يارسول الله ؟ قال : "رجال اهل بيتي، الاذن ها لاادنى، مع ملاذة كثيرة يرونكم من حيث لا ترونهم ". قلنا : فهيم نكفينك يارسول الله ؟ قال : "في ثيابي هذه ان شئتم، او في يمنة، او في بياض مصر". قلنا : من يصلني عليك يارسول الله ؟ فبكى وبكينا ، فقال : "مهلا ، غفر الله لكم، وجزاكم عسى نبيكم خيراً" ، إذا غسلتني وحنطتني وكفنتني، فضعوني على شفیر قبرى، ثم اخرجوا عنى ساعة ، فإنَّ اول من يصلني علي خليلي وجليساي : جبريل وميكائيل، وإسرافيل، ثم ملك الموت مع جنود من الملائكة ، ولبيدا بالصلة علي رجال من اهل بيتي، ثم نسائهم ، ثم ادخلوها افواجاً وفرادي ، ولا تؤذوني ببلاكية ، ولا برقة ، ولا بصحة ، ومن كان ثائباً من اصحابي فالبلفوه عنى السلام ، وشهادكم بساني قد سلمت على من دخل في الاسلام ، ومن تابعني على ديني هذا منذ اليوم الى يوم القيمة ". قلنا : فمن يدخلك قبرك يارسول الله ؟ قال : "رجال اهل بيتي الاذن ها لاادنى، مع ملاذة كثيرة ، يرونكم من حيث لا ترونهم ". حديث ضعيف

أخرجه البيهقي(١)، وقال : "وإسناده ضعيف بالمرة "، وأبو  
نعييم(٢)، وقال : "هذا حديث غريب من حديث مرة عن عبدالله ، لم  
يروه متصل بالإسناد إلا عبدالله بن عبد الرحمن ، وهو ابن  
الاصبهاني " ، والخطيب(٣)، والحاكم(٤) وقال : "عبدالملك بن  
عبدالرحمن الذي في هذا الإسناد مجهول ، لأنعرفه بعده و لا جرح ،  
والباقيون كلهم ثلثات" ، وتعقبه الذهبي بقوله : " بل كذبه الفلاس " ،  
ثم قال : "وهذا شان الموضوع ، يكون كل رواته ثلثات سوى واحد ، فلو  
استحيى الحاكم لما أورد مثل هذا" ، ونسبة الحافظ لأحمد بن  
منذيم(٥) ، وإسناده ضعيف جداً ، فيه عبد الملك بن عبد الرحمن(٦) ،

(١) دلائل النبوة: (٢٣٢-٢٣١/٧). (٢) حلية الأولياء: (٤/١٦٨-١٦٩).

(٣) موضع أوهام الجمع والتفرير : (١٤٥/٢). (٤) موضع أوهام الجمع والتفرير : (١٤٦-١٤٧).

(٤) المستدرک : (٦٠/٣). (٥) المطالب العالية : (٤٤٩١-٤٤٩٢) ح ٢٢-٢٣.

(٦) معلمه الفلاس ج ٢، وفیل الله حدبه، وسائل البخاری : میر  
الحدث، الكامل لابن عثیمین (١٩٤٣/٥)، والمیزان (٢/٦٥٧).

النهذيب: المحسن في . . . . . والتهديب: (٢٥٦/٦).

وألاشعث بن طلبيق (١)، وهما ضعيفان.

وأخرجه البزار (٢) من طريق آخر وقال : "وهذا روي عن مرة عن عبد الله من غير وجه ، والاسانيد عن مرة متقاربة ، وعبد الرحمن لم يسمع هذا من مرة ، إنما أخبره عن مرة ، ولا نعلم رواه عن عبد الله غير مرة".

ونقل الهيثمي قول البزار ثم قال : "قلت رجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن إسماعيل بن سمرة الاحمسي وهو ثلاثة ، ورواهم الطبراني في الاوسط بنحوه ، إلا أنه قال : "قبل موته بشهر" ، وذكر في إسناده ضعفاء منهم : أشعث بن طلبيق ، قال الاذدي : لا يصح حديثه (٣). وقال البوصيري : "رواهم البزار في مسنه ، بسند رواته ثقات" (٤).

وأرجح أن إسناد البزار منقطع ، فيه عبد الرحمن المحاربي ولم يسمعه من ابن الأمبهاني (٥) ، كما أن المحاربي م弟子 وقد عننته . وآخرجه الطبراني (٦) من طريق آخر ، وفيه مسلمة بن جعفر البجلي ، وهو مجهول (٧) ، وخلاه الاذدي ، ولم أجده .

وأخرجه ابن سعد (٨) من طريق آخر ، وفيه الواقدي وهو ضعيف . قال العراقي : "وقد روي من غير وجه ، رواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن عوف عن ابن مسعود ، ورويناه في مشيحة القاضي أبي بكر الانصاري من رواية الحسن العراقي ، عن ابن مسعود ، ولكنهما منقطعان ضعيفان ، والحسن العراقي إنما يرويه عن مرة ، كما رواه ابن أبي الدنيا والطبراني في الاوسط (٩)".

(١) قال الذهبي : "الاشعث بن طلبيق ، عن مرة الطيب ، لا يصح حديثه ، قاله الاذدي" ، ثم ساق الذهبي إسناده ، الميزان : (٢٦٥/١).

(٢) كشف الاستار : (٣٩٩/١) ح ٨٤٧ . (٣) مجمع الزوائد : (٢٥-٢٤/٩).

(٤) نقلًا عن : المطالب العالية : (الحاشية ٢٦٢/٤).

(٥) فلقد توفي المحاربي سنة خمس وسبعين وما شه ، التقرير : (٣٤٩) ، وتوفي ابن الأمبهاني في إمارة خالد القسري على العراق ، التقرير : (٣٤٥) ، وكانت إمارة القسري مابين : ١٢٠-١٠٥ هـ ، الأعلام : (٢٩٧/٢) . (٦) تاريخ الرسل والملوك : (١٩٢-١٩١/٣).

(٧) قال الحافظ : "يجهل ، وقال الاذدي ضعيف" ، لسان الميزان : (٣٣/٦).

(٨) الطبقات الكبرى : (٢٥٦-٢٥٧/٢) ، قال العراقي : "وهو مرسل ضعيف" ، المغني عن جمل الاستمار : (حاشية الإحياء : ٥٠٠/٤).

(٩) المغني عن حمل الاسفار : (حاشية الإحياء : ٤٩٨-٤٩٩/٤).

٦٨ - عن أبي جعفر(١) قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم  
لعلي - في مرضه الذي مات فيه - : "اخْرُجْ يَاعُلَيْ، فَلَمْ يَأْتِ اللَّهُ لَا عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ : لَعْنُ اللَّهِ مِنْ قَطْعِ السَّدْرِ".      حديث ضعيف  
أخرجه عبد الرزاق(٢)، عن أبي جعفر مرسلاً. وأخرجه الطحاوي(٣)،  
عن الحسن بن محمد(٤) مرسلاً أيضاً وفي إسناده إبراهيم بن يزيد(٥)  
وهو متروك.

قال الهيثمي : "وفيه إبراهيم بن يزيد الخوزي وهو متروك"(٦).  
قال العقيلي : "والرواية في هذا الباب فيها افطراب ومضىء،  
ولا يصح في قطع السدر شيء، وقلال احمد بن حنبل : ليس فيه حديث  
صحيح، وكان بعد هذا يكره قطعه، وقد تاول ذلك سليمان بن عبيدة بانَّ  
المراد سدر الحرم"(٧)..

٦٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : امر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أبا بكر أن يصلِّي بالنماض صلاة الصبح، ثم وجد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم خثة ، فخرج ، فلَرَجَ له المفوف ، وكان أبو بكر  
لا يلتفت إذا ملأ ، فلما سمع أبو بكر الخبر من ورائه عرف أنه  
لا يتقدم من ذلك المكان ! لا رسول الله ، فتَأَخَرَ إِلَى الصَّفَ ، وتقدم  
رسول الله إلى مكانه ، ولقد أَلْعَدَ إلى جانب أبي بكر ، فافتتح الملة ،  
فجعل رسول الله يصلِّي ، وأبو بكر يقتدي به ، والنماض يلتقدون ببابي  
بكر ، فلما فرغ ، قام إلى جانب حجرته يحدِّرُهم الفتنة ، فقلال :  
"يَا فاطِمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدٍ ، وَيَا حَسِيْبَةَ عَمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ، أَعْمَلَا لَمَّا عَنِّيَ اللَّهُ ،  
فَإِنِّي لَا أَغْنِي عَنِّي مِنْ اللَّهِ هُنَيْشَا" ، حتى يسمع موته خارجاً في  
المسجد ، فقلال أبو بكر : يارسول الله ، إنك قد أصبحت اليوم مالما ،  
وهذا يوم بنت خارجة(٨).

(١) وهو محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر  
الباقي، التقرير: (٤٩٧). (٢) المصنف: (١١/١١) ح ١٩٧٥٧.

(٣) مشكل الاشار: (١١٩/٣).

(٤) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، وأبوه ابن الحنفية.

التقرير: (١٦٤).

(٥) إبراهيم بن يزيد الخوزي، باسم المعجمة وبالزاي ، متروك  
الحديث، التقرير: (٩٥). (٦) مجمع الزوائد: (٦٥٧/٢).

(٧) الفعل المتناهية: (٦٥٧).

(٨) حبيبَة بنت خارجة بن زيد ، أو بنت زيد بن خارجة ، الخزرجية زوج  
أبي بكر الصديق ، والدَّة أم كلثوم ابنته ، مات أبو بكر وهي  
حامل بها ، الإصابة: (٤/٢٦٩-٢٧٠).

لابي بكر، هاتى أهله . قال : فما انتصف النهار من ذلك حتى قبض الله  
رسوله .

وفي لفظ جاء فيه (١) : قوله صلى الله عليه وسلم : "أيها  
الناس، سعرت النار، وأقبلت الفتنة كالطاعن الليل المظلم، وإنني -  
والله - ماتمسكون علي بشيء ، إنني لم أحل إلا ما حمل القرآن، ولم  
أحرم إلا ما حرم القرآن".  
 الحديث حسن

أخرجه خيثمة (٢)، واللطف له ، وابن سعد (٣)، وابن عدي (٤)، من  
طريق ابن أبي مليكة ، عن عبيد بن عمير (٥)، عن عائشة رضي الله  
عنها ، وهي إسناد ابن سعد : الواقدي وهو ضعيف ، وفي إسناد ابن  
عدي : علي بن عامر (٦) وهو يخطىء ويصر ورمي بالتشييع ، لكن تابعه  
الحسن بن محمد (٧) عند خيثمة .

وأخرجه ابن هشام في السيرة (٨) من حديث أنص رضي الله عنه ،  
وهي ابن إسحاق ولم يصرح بالسماع .

وورد مرسلا من حديث عبيد بن عمير (٩)، وابن أبي مليكة (١٠)،  
وطاوس (١١)، وضفت استاذنا الدكتور همام سعيد في تحقيقه

(١) وهو لفظ ابن هشام ، والطبرى ، ونحوه للبيهقى في السنن ،  
وعبد الرزاق ، والشافعى ، وابن سعد ، وابن عدي .

(٢) من حديث خيثمة بن سليمان : (١٣٩).

(٣) الطبقات الكبرى : (٢٥٦/٢).

(٤) الكامل : (١٨٣٦/٥).

(٥) ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله مسلم ، وعده غيره  
في كتاب التباين ، وكان قاضي أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل  
ابن عمر ، التقريب : (٢٧٧).

(٦) التقريب : (٤٠٢).

(٧) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الباهامى ، وابوه ابن  
الحنفى ، شقة فقيه ، يكال إنـه أول من تكلـم في الإرجـاء ،  
التقرـيب : (١٦٤).

(٨) السيرة النبوية لابن هشام : (٤/٤٣-٤٠٤).

(٩) أخرجه ابن سعد : (٢٥٦/٢)، وعبد الرزاق : (٤/٤٥٣)،  
والشافعى في مسند : (٢١٢، ١٦٠، ٣٠-٢٩).

(١٠) أخرجه ابن هشام في السيرة : (٤/٤٠١)، والطبرى في تاريخه  
: (٢٠١/٧)، والبيهقى في الدلائل : (٢٣٢).

(١١) أخرجه الشافعى في مسند : (٣٣٢)، وعبد الرزاق : (٤/٤٥٣)  
والبيهقى في السنن : (٧٥-٧٦/٢).

لسيرة ابن هشام (١)، وذلك لإرساله، ولأن ابن إسحاق لم يصرح بالسماع، ولم يشير إلى الرواية المتمطلة، كما أن ابن إسحاق قد صرخ بالسماع في رواية ابن هشام، والبيهقي في الدلائل، وأيضاً فقد تابعه يحيى بن سعيد الانتصاري (٢) عند خيثمة والبيهقي في السنن.

٧٠ - عن أنس رضي الله عنه : أن رسول الله صلى عليه وسلم كان آخر ما يتكلم به : "جلال ربِي الرفيع ، فقد بلغت". ثم قضى .  
حدبٌ ضعيف.

أخرجه الحاكم (٣)، وقال : "هذا حديث صحيح الإسناد ، إلا أن هذا الطارسي وأهم فيه على محمد بن عبد الأعلى" ، وسكت عنه المذهب ، ورمز له السيوطي بالصحة (٤).

وهي إسناده : أحمد بن كامل القسامي ، وهي ضعف يسير (٥) ، والطارسي وهو الحسين بن علي بن عبد الصمد البزار لم أجده .  
قال المنماوي : "ولا ينافقه مسبق" كان آخر كلامه الملاة ... ، لأن ذلك آخر وصياغة ، وهذا آخر مانطق به (٦).

(١) المسيرة النبوية لابن هشام : (الحاشية : ٤٠١ / ٤ ، ٤٠٣).

(٢) وهو ثقة ثبت ، التقرير : (٥٩١).

(٣) المستدرك : (٥٧ / ٣).

(٤) فيض القدير شرح الجامع الصغير : (٢٥١ / ٥ ج ٧١٩١).

(٥) بيته الدارقطني و قال : كان متسللاً ، و مشاه غيره ، وكأن من نوعية العلم ، الميزان : (١٢٩ / ١).

(٦) فيض القدير : (٢٥١ / ٥).

المبحث الثاني :

الوصايا والآقوال الخاصة

٧١ - عن الأسود قال : ذكروا عند عائشة إنَّ علياً رضي الله عنهما كان وصياً، فقالت : متى أوصى إليه ؟ وقد كنت مسندته إلى صدري، أو قالت : حجري (١)، فدعا بالطست، فلقد انحنى (٢) في حجري ، فما شعرت أنه قد مات، فمتنى أوصى إليه ؟ . . . . .  
 أخرجه البخاري (٣)، ومسلم (٤)، والبنسائي (٥)، وابن ماجه (٦)، وأحمد (٧)، وابنه في السنة (٨)، والترمذمي في الشمائل (٩)، وابن أبي شيبة (١٠)، وابن سعد (١١)، والبيهقي (١٢)، والبغوي (١٣).  
 وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله : "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يوص" (١٤).  
 وفيه رد على من زعم أنَّه ملى الله عليه وسلم قد أوصى بالخلافة لعلي رضي الله عنه . . . . .

- (١) الحجر، بفتح الحاء وسكون الجيم : حصن الإنسان، القاموس المحيط : (٤٧٥).
- (٢) مال وسقط ، صحيح مسلم بشرح النووي : (٨٨/١١).
- (٣) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم : "وصيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عَنْهُ" : (١٠٠٦/٣) ح ٢٥٩٠، وفي المغازى ، باب مرفر النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٩٠ ح ١٦١٩/٤).
- (٤) صحيح مسلم ، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن لم يعن له شيء يوصي فيه : (٨٩/١١).
- (٥) سنن النسائي، كتاب الوصايا ، باب هل أوصى النبي صلى الله وسلم ؟ : (٣٦٢٤ ح ٢٤١/٦) ، (٣٦٢٥).
- (٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في ذكر مرث رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٥١٩٠ ح ١٦٢٦).
- (٧) المسند : (٣٢/٦).
- (٨) السنن : (٢١٦ ح ١١٧٣).
- (٩) الشمائل المحمدية : (٣٦٩ ح ٣٠٣).
- (١٠) مصنف ابن أبي شيبة : (٢٠٧/١١).
- (١١) الطبقات الكبرى : (٢٦١ ، ٢٠٦/٢).
- (١٢) دلائل النبوة : (٢٢٦/٧).
- (١٣) الأثار : (٧٤٩/٢ ح ١١٩٧).
- (١٤) أخرجه أحمد : (٣٤٣/١ ، ٣٥٧) ، وابن أبي شيبة : (٢٠٧/١١)، وابو يعсли : (٤٣٣ ح ٤٣٣/٤) ، والبيهقي في دلائل النبوة : (٢٢٦/٧ - ٢٢٧).

٨١

٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى عليه وسلم - هي مرثه - "وَدَدْتُ أَنْ عَنِّي بَعْضُ امْحَابِي" ، قلنا : يا رسول الله ، ألا ندعوا لك أبا بكر ؟ فسكت ، قلنا : ألا ندعوا لك عمر ؟ فسكت ، قلنا : ألا ندعوا لك عثمان ؟ قال : "نعم" . فجاء ، فخلا به ، هجعل النبي صلى الله عليه وسلم يكلمه ووجه عثمان يتغير .

قال قيس(١) : فحدثني أبو سهلا مولى عثمان : أن عثمان بن عطاء قال - يوم الدار - : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد إلي عهدا ، فاتا مأثر إليه ، وقال علي(٢) - في حديثه - : "وأنا مابر عليه" . قال قيس : فكانوا يرونـه ذلك اليوم .      حدـيث صـحـيـحـ.

آخرـه ابن ماجـه (٣) ، والـلـفـظـ لـهـ ، والـتـرـمـذـيـ (٤) مـقـتـصـراـ عـلـىـ مـاـرـوـاهـ قـيـسـ ، وـقـالـ التـرـمـذـيـ : "هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ لـاـ شـعـرـهـ إـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ إـسـمـاعـيـلـ بـنـ أـبـيـ خـالـدـ" ، وـأـحـمـدـ (٥) ، وـأـبـوـ يـعـلـىـ (٦) ، وـابـنـ حـبـانـ (٧) ، وـالـطـبـرـانـيـ (٨) ، وـالـعـقـيلـيـ (٩) ، وـقـالـ الـبـوـمـسـيرـيـ : "هـذـاـ إـسـنـادـ صـحـيـحـ ، رـجـالـهـ كـلـهـ ثـقـاتـ (١٠)" .

وورـهـ عـنـ حـضـمـةـ وـعـائـشـةـ مـعـاـ فـيـ سـيـاقـ آخـرـ مـطـوـلـ ، أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ (١١) ، وـنـسـبـهـ الـهـيـثـمـيـ لـلـطـبـرـانـيـ ، وـقـالـ : "وـأـحـدـ إـسـنـادـيـ الـطـبـرـانـيـ حـسـنـ (١٢)" .

وورـهـ عـنـ حـضـمـةـ فـيـ سـيـاقـ آخـرـ أـيـضاـ ، قـالـ الـهـيـثـمـيـ : "رـوـاهـ أـبـوـ يـعـلـىـ ، وـهـيـ إـسـنـادـ أـبـيـ يـعـلـىـ : إـبـرـاهـيمـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـثـمـانـ الـعـثـمـانـيـ ، وـهـوـ ضـعـيـفـ (١٣)" .

---

(١) ابن أبي حازم ، مخفرم ، ويقال له رؤية ، وهو الذي يقال : إنه اجتمع له أن يروي عن العشرة ، التقريب : (٤٥٦).

(٢) علي بن محمد الطنافسي ، بفتح المهملة وتخفيض الشون وبعد الألف جاء ثم مهملة ، ثقة عابد ، التقريب : (٤٠٥).

(٣) سنن ابن ماجه ، المقدمة ، باب فضائل أصحاب رسول الله عليه وسلم : (٤٢/١ ح ١١٢).

(٤) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، بباب مناقب عثمان رضي الله عنه : (٥٩٠/٥ ح ٣٧١١). (٥) المسند : (٥٨/١ ح ٦٩ ، ٦٩/٦ ح ٥٢).

(٦) مسند أبي يعلى : (٤٨٠٥ ح ٢٣٤/٨).

(٧) الإحسان : (٣٥/٩ ح ٦٨٧٩).

(٨) المعجم الاؤسط : (٣٩٨-٣٩٧/٣ ح ٢٨٥٤)، ومسند الشاميين : (٢٢٦/٢ ح ١٤٣٤).

(٩) الفعفاء الكبير : (٦٨/١ ح ٢٢٨/٤).

(١٠) مصباح الزجاجة : (٦٨/٦ ح ٢٦٣/٦).

(١٢) مجمع الزوائد : (٩٠/٩).

(١٣) المرجع السابق : (٩٠-٨٩/٩).

٧٣ - عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحفة ، قد عصّب بعصابة دسماء (١) ، حتى جلس على المنبر ، فحمد الله ، وأشنى عليه ، ثم قال : أاما بعد ، فإن الناس يكترون ويقل الانتصار ، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام ، فمن ولدكم شيئاً يضر فيه قوماً ، وينفع فيه آخرين ، فليقبل من محسنهم ، ويتجاوز عن مسيئهم " . فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم .      حدیث صحیح  
 أخرجه البخاری (٢) ، واللطف له ، وأحمد (٣) ، وابن أبي شيبة (٤) ،  
 وابن سعد (٥) ، والحاکم (٦) ، والبزار (٧) ، والبيهقي (٨) ، والبغوي (٩) .  
 وورد من حديث انس، ولفظه : "مرأة أبو بكر والعباس رضي الله عنهمما بمجلس من مجالس الانتصار وهم يبكون ، فقال : ما يبكيكم ؟  
 قالوا : ذكرنا مجلس النبي صلى الله عليه وسلم متسا ، فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ، قال : فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وقد عصب على رأسه حاشية برد ، قال : فبعد المنبر - ولم يصعده بعد ذلك اليوم - فحمد الله ، وأشنى عليه ، ثم قال : "اوسيكم بما لا تتصار ، فباشـمـ كرشـيـ وعيـتـيـ" (١٠) .

(١) أي سوداء ، النهاية : (١١٧/٢) .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء : "اما بعد" : (٣١٤/١) ح ٨٨٥ ، وفي المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٤٢٩ ح ١٣٢٨-١٣٢٧/٣) ، وهي فضائل الصحابة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "اقبلوا من محسنكم وتجاوزوا عن مسيئهم" : (٣٥٨٩ ح ١٣٨٣/٣) .

(٣) المسند : (٢٨٩/١) .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة : (١٥٨-١٥٩/١٢) ح ١٢٤٠٧ .

(٥) الطبقات الكبرى : (٢٥٢/٢) .

(٦) المستدرك : (٧٨-٧٩/٤) ، وقسال الحاکم : " صحيح الاستناد ولم يخرجاه " ، وتعقبه الذهبي بقوله : "ذا في البخاري " .

(٧) كشف الاستمار : (٣٠١-٣٠٢/٣) ح ٢٧٩٨ .

(٨) د لائل النبوة : (١٧٧/٧) .

(٩) الانوار : (٧٣٩/٢) ح ١١٨٥ .

(١٠) أراد أنهم بطانته وموضع سره وأمانته ، والذين يعتمد عليهم في أموره ، واستعار الكرش والمعيبة لذلك ، لأن المجرم يجمع عليه في كرش ، والرجل يضع شيئاً في عيوبه ، وقيل أراد بالكرش الجماعة ، أي جماعتي وصحابتي ، ويقال : عليه كرش من الناس : أي جماعة ، النهاية : (١٦٤-١٦٣/٤) .

وقد قفوا الذي عليهم ، وبقي الذي لهم ، فما قبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم " (١) .

وللحديث شواهد ، من حديث أبي بكر الصديق (٢) ، وكعب بن مالك (٣) ، وسعد (٤) ، وبعضاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (٥) ، كما ورد في سياق آخر عن أنس (٦) . وفيه عظم فضل الانصار ، وعلى منزلتهم رضي الله عنهم .

٧٤ - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال : لما حضرت النبي صلى الله عليه وسلم الوفاة ، قالوا : يا رسول الله ، أوصنا ، قال : " أوصيكم بالسابقين لا أولين من المهاجرين ، وبابنائهم من بعدهم ، إلا تفعلوا لا يقبل منكم صرف ولا عدل " .  
 الحديث ضعيف  
أخرجه الطبراني (٧) ، والبزار (٨) ولغفته : " أوصيكم بالسابقين لا أولين ، وبابنائهم من بعدهم ، وبابنائهم من بعدهم " .

(١) أخرجه البخاري ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " أقبلوا من محسنهم ، وتجاوزوا عن مسيئهم " : (٣٥٩٠ ، ٣٥٨٨ خ ١٣٨٣ / ٣) ، ومسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل الانصار : (٦٨/١٦) ، والترمذى ، كتاب المناقب ، باب في فضل الانصار وقریش : (٦٧٢ / ٥) ، وأحمد : (٣٩٠٧) ، ٢٢٠ ح ١٨٦ / ١٨٥ ، ٢٠٥ ح ٢٧٣ ، والنمسائي في فضائل الصحابة : (١٩٤-١٩٣ / ٩) ، وابن سعد : (٢٥٢ / ٢) ، وابن حبان : (١ الإحسان / ٢٥٢) ، ٢٢٢ ح ٧٢٢١ ، ٧٢٢٢ ، وأبو يعلى : (٣٥١ / ٥) ، ٢٩٩٤ ح ٣٥١ ، ٤٧٦ ح ٣٢٠٨ ، ٣٧٧٠ ، ٤٠٩ / ٦ ، من ٤٢٧ ح ٣٧٩٨ ، والقضاعي في الشهاب : (٢٣٨ / ١٦٧) ، والبزار : (كشف الأستار / ٣٠١ / ٣) ، ٢٧٩٧ ح ٣٢١ / ٦ ، والطبراني في المسفير : (الروض الداني / ١٤٦٦ ح ٢٢٢ / ٢) ، وال الأوسط : (٢٦٣ / ٢) ح ١٤٦٦ .

(٢) أخرجه البزار : (البحر الزخار / ٨٧ / ١) ح ٣٠ ، والطبراني في الكبير : (٤٥ ح ٦٣ / ١) ، والخطيب في " متوضعي أوهسام الجمجم والتظريق " : (١٩٩ / ١) ، قال الهيثمي : " رواه البزار وحسن إسناده ، ورواه الطبراني ورجاله ثقات وفيهم خلاف " ، مجمع الزوائد : (٣٦ / ١٠) .

(٣) أخرجه الحاكم : (٧٨ / ٤) ، ومحمد وواقفه الذهبي ، وأخرجهما الدو لا بي في الكتب : (١٠٨ / ٢) .

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير : (٥٤٢٥ ح ٣٣ / ٦) ، قال الهيثمي : " وزيد بن سعد بن زيد لا شهلي لم اعرفه ، وبقية رجاله ثقات " .  
مجمع الزوائد : (٣٦ / ١٠) .

(٥) أخرجه أحمد : (٥٠٠ / ٣) ، وعبد السرزاقي : (٤٣٠ / ٥) ح ٤٣١-٩٧٥٤ ، ٩٩١٧ / ١١ ، والبخاري في التاريـخ الكبير : (٥ / ١٧٩) ، وابن سعد : (٢٥١ / ٢) ، قال الهيثمي : " ورجاله رجال الصحيح " .  
مجمع الزوائد : (٣٦-٣٥ / ١٠) .

(٦) أخرجه البخاري في التاريـخ الكبير : (٤ / ٥٩) ، وابن سعد : (٢٥٢ / ٢) ، وأبو يعلى : (٧٣ / ٧) ح ٣٩٩٨ .

(٧) المجمع الـ الأوسط : (٤٨٣ / ١) ح ٨٧٨ .

(٨) كشف الأـ ستار : (٣ / ٢٩٢) ح ٢٧٧٣ .

٨٤  
قال الهيثمي : "ورجاله ثقات(١)" ، وفي إسناده : حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، ولم يسمع من أبيه على الارجح(٢) ، كما أنّ في إسناده رجا لا لم أجد لهم ترجمة .

٧٥ - عن أم سلمة رضي الله عنها : أنَّ النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أوصى عند وفاته فقال : "الله الله هي قبط مصر، فبانكم ستظهرون عليهم، ويكون لكم عدة واعوانا في سبيل الله". حدیث صحیح أخرجه الطبراني(٣)، قال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح"(٤). ويشهد له حدیث أبي ذر رضي الله عنه، ولفظه : "إنكم تستفتحون مصر ، وهي أرف يسمى فيها القيراط ، فإذا فتحتموها فاحسروا إلى أهلها ، فإنَّ لهم ذمة ورحماً" ، الحديث(٥). ونحوه من حدیث كعب بن مالك رضي الله عنه(٦).

٧٦ - عن عبید اللہ بن عبد الله بن عتبة قال : "لم يسوه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند موته ! لا بثلاث؛ أوصى للرهاويين(٧) بجاذٌ(٨) مائة وسق من خيبر ، وللداريين(٩) بجاذٌ مائة وسق من خيبر ، وللسباشين ، ولسلاميين بجاذٌ مائة وسق من خيبر ، وأوصى بتنظيم بعث أسامة بن زيد بن حارثة ، وأن لا يترك بجزيرة العرب دينان . حدیث ضعیف

أخرجه ابن هشام(١٠) ، والنظوظ لـه ، والبیهقی(١١) ، وابن سعد

(١) مجمع الزوائد : (١٧/١٠). (٢) انظر : التهذيب : (٤٠/٣-٤١).

(٣) المعمجم الكبير : (٢٣/٢٣). (٤) مجمع الزوائد : (١٠/٦٣).

(٥) أخرجه مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب وصية النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باهل مصر : (٩٦/١٦)، وأخرجه أحمد في المسند : (١٧٤/٥).

(٦) قال الهيثمي : "رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح" ، مجمع الزوائد : (١٠/٦٣).

(٧) منسوبون إلى رهوا و هي قبيلة من اليمن ، ويقال فيها رهاء بالهمز أیضا وهو الانجح ، شرح الخشني على السيرة النبوية لا بسن هشام : (٤٨٩/٣).

(٨) أي ما يجده منه مائة وسق ، ويجد معناه يقطع ، ويقال : أتى زمن الجداد أي الوقت الذي يقطع في الثمر من التخليل ، المرجع السابق.

(٩) الداريون : هنا هم الغرباء واحدهم داري ، وقد يكونون منسوبين إلى سباء . المرجع السابق . (١٠) السيرة النبوية : (٤٨٩/٣).

(١١) السنن الكبرى : (٦/٢٦٦)، ود لائل النبوة : (٧/٢٣٠).

مختصره<sup>(١)</sup> ، وهو مرسل ، قال البيهقي عقب روايته في السنن : "هذا مرسل" ، وذكره الذهبي وقال : "مرسل"<sup>(٢)</sup> .

وأخرجه ابن سعد<sup>(٣)</sup> ، عن علي بن عبد الله بن عباس<sup>(٤)</sup> مختصرًا ، وهو مرسل أيضًا ، وفيه المسعودي<sup>(٥)</sup> ، وقد اختلف.

٧٧ - عن علي رضي الله عنه قال : استند النبي صلى الله عليه وسلم إلى صدري ، فقال : "يا علي ، أوصيك بالعرب خيراً" . حديث ضعيف . أخرجه البزار<sup>(٦)</sup> ، وقال : "لأنعلمه يرروي عن علي إلا بهذا الإسناد" ، وقال الهيثمي : "رواوه الطبراني والبزار ... ورجال البزار وثقوها على ضعفهم"<sup>(٧)</sup> .

وفي إسناده : قيس بن الربيع<sup>(٨)</sup> ، وفيه ضعف ، وتابعه عمرو بن المقدام<sup>(٩)</sup> ، وهو ضعيف ، وفيه أيضًا : حسين بن حسن<sup>(١٠)</sup> ، وحَبَّة<sup>(١١)</sup> ، وكلاهما من ثلاثة الشيعة ، ونسبه الحافظ للحاكم في الكليل ، وقال : "وحَبَّة ضعيف"<sup>(١٢)</sup> .

٧٨ - عن صفية رضي الله عنها قالت : قلت : يا رسول الله ، ليس من نسائل أحد إلا ولها عشيرة تلجم إليها غيري ، فإن يحدث بك حدث فبالى من ؟ قال : "إلى علي" . حديث حسن .

أخرجه ابن عدي<sup>(١٣)</sup> في ترجمة مالك بن مالك ، وقال : "ولا يعرف مالك إلا بهذا الإسناد ، ولم يتابع عليه" ، وأخرجه العقيلي<sup>(١٤)</sup> ،

(١) الطبقات الكبرى : (٢٥٤/٢) . (٢) السيرة النبوية للذهبي : (٤١١) .

(٣) الطبقات الكبرى : (٢٥٤/٢) .

(٤) ثقة عابد ، مات سنة ثمانين عشرة ومائة على الصحيح ، التقريب : (٤٠٣) .

(٥) عبد الرحمن بن عبد الله ، مدقوق اختلف قبل موته ، وفاطمه أن من سمع منه ببغداد فبعد الإختلاط ، التقريب : (٣٤٤) .

(٦) كشف الأستار : (٣١٥/٣) ح ٢٨٣٢ .

(٧) مجمع الزوائد : (٥٢/١٠) .

(٨) مدقوق تغير لما كبر ، وأدخل عليه ابنه ماليس من حديثه . التقريب : (٤٥٧) .

(٩) ضعيف رمي بالرفض ، التقريب : (٤١٩) .

(١٠) حسين بن الحسن الأشقر ، مدقوق بهم ويغلو في التشيع . التقريب : (١٦٦) .

(١١) بفتح أوله ثم موحدة ثقيلة ، ابن جوين ، مدقوق له اغلاط ، وكان غالباً في التشيع ، التقريب : (١٥٠) .

(١٢) فتح الباري : (١٣٩/٨) .

(١٣) السكامل : (٢٣٧٧/٦) .

(١٤) الضعفاء الكبير : (١٧٢/٤) .

وقال : "و لا يقتباع عليه " ، و قال الذهبي - في ترجمة مالك بن مالك - : " لا يدري من هو ، قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، قلت : وفي السند إليه ضرار بن ضرد وهو ضعيف (١)" .

وورد من حديث ذؤيب : "أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ تَحْفَرْ قَالَتْ صَهْيَةٌ " ، فذكر نحوه ، نسبة الهيثمي للطبراني ، وقال : "ورجاله رجال الصحيح (٢)" .

٧٩ - عن عامر قال : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولسم يوماً لا بمسكن أزواجه وأرضه " .  
حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد (٣) ، عن عامر - وهو الشعبي - مرسلاً ، وفي إسناده : جابر (٤) - وهو السعفي - وهو ضعيف .

٨٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : جلست أبكي عند رأس النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : "ما يبكيك؟ إن كنت تریدين اللحوق بي هليكك من الدنيا مثل زاد الرائب ، ولا تختالطي بالاغنياء" .

زاد الترمذى : "و لا تستخلقى شوبها حتى ترقعى " . حديث ضعيف  
أخرجه أبو يعلى (٥) ، والترمذى (٦) ، وقال : "هذا حديث غريب  
لانعرفه إلا من حدیث صالح بن حسان ، سمعت محمدآ يقول : صالح بن  
حسان منكر الحديث" ، والحاكم (٧) ، وصححه ، وتعقبه الذهبي فقال :  
"قلت : السوراق (٨) عدم " . وقال المنذري (٩) : "رواه الترمذى  
والحاكم والبيهقي من طريقه وغيرها ، كلهم من روایة صالح بن حسان  
، وهو منكر الحديث عن عروة عنها" .

(١) ميزان الاعتلال : (٤٢٨/٣) . وضرار ليس في روایة ابن عدي ، وهو في روایة العقيلي .

(٢) مجمع الزوائد : (١١٣-١١٢/٩) ، وإنسانه حسن ، وأخرجه الفراتي في انکير : (٤/٢٤٧) .

(٣) الطبقات الكبرى : (٣١٦/٢) .  
(٤) جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي ، ضعيف رافضي ، التقریب : (١٣٧) .

(٥) مسند أبي يعلى : (٨٠/٨) ح ٤٦١ .

(٦) سنن الترمذى ، كتاب الملباب ، باب ماجاء في ترقيع الشوب : (٤/٤) ح ٢١٥ ح ١٧٨ . وهي على الترمذى الكبير : (٢/٧٤) ح ٧٤٨ .

(٧) المستدرك : (٤/٣١٢) .

(٨) سعيد بن محمد الوراق الثقلى ، أبو الحسن الكوفي ، نزيل بغداد ، ضعيف ، التقریب : (٤/٢٤٠) .

(٩) الترغيب والترهيب : (٤/١٦٥-١٦٦) .

٨١ - عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خطب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "إن الله خير عبداً بين الدنيا ، وبين ماعنته ، فاختار ماعند الله". فبكى أبو بكر (١) رضي الله عنه ، فقلت في نفسي : ما يبكى هذا الشيخ ؟ إن يكن الله خير عبداً بين الدنيا ، وبين ماعنته ، فاختار ماعند الله . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو العبد ، وكأن أبو بكر أعلمنا . قال : "يا أبا بكر ، لا تبك ، إن أمن الناس على في صحبته وماليه أبو بكر ، ولو كنت متذمراً خليلاً من أمتي لاشئت أبا بكر ، ولكن أخوة الإسلام وموذته ، لا يبكيان في المسجد بباب إلست ، لا باب أبي بكر".

وفي لفظ (٢) في قوله : "خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - في مرضه الذي مات فيه - وهو عاصب رأسه ، قال : ثاتبعته حتى معد المنبر ، قال : فقال : "إني الساعة لقائم على الحسوض" ، وفي آخره قال : "ثم هبط رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنبر ، فما رأي عليه حتى الساعة" .

حديث صحيح

أخرجه البخاري (٣) ، واللطف به ، ومسلم (٤) ، والترمذى (٥) ، وقال : "هذا حديث حسن صحيح" ، والنثائي في فضائل الصحابة (٦) ، وأحمد (٧) ، والدارمى (٨) ، وأبن سعد (٩) ، وأبن أبي شيبة (١٠) ، وحماد بن إسماعيل (١١) ، وأبي من مخلص الشيبانى (١٢) ،

(١) وهي لفظ للبخاري ومسلم : "وقال : فديناك بآبائنا وأمهاتنا" .

(٢) وهو للحاكم ، وأحمد ، وأبن أبي شيبة ، وأبن حبان .

(٣) صحيح البخاري ، أبواب المساجد ، باب الخونه والممر في المسجد : (١/١٧٧-١٧٨ ح ٤٥٤) ، وفي فضائل الصحابة ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر" : (٣/١٣٣٧ ح ٣٤٥٤) ، وباب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه إلى المدينة : (٣٦٩١ ح ١٤١٧/٣) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم ، باب من فضائل أبي بكر رضي الله عنه : (١٥١ ، ١٥٠/١٥) .

(٥) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه : (٣٦٦٠ ح ٥٦٨/٥) .

(٦) فضائل الصحابة : (٢ ح ٥٣) .

(٧) المسند : (١٩ ، ١٨/٣) .

(٨) سنن الدارمى : (٣٦/١) .

(٩) الطبقات الكبرى : (٢٢٧/٢ ، ٢٣٠) .

(١٠) مصنف ابن أبي شيبة : (٥٩/١٤) .

(١١) ترکة النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٠-٥١) .

(١٢) الزهد : (٢٦٤ ح ١٠٥) .

وأبو يعلى (١)، والطبراني (٢)، وابن حبان (٣)، والبيهقي (٤).

وورد من حديث جندب رضي الله عنه، ولفظه : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يموت بخمس وهو يقول : "إني أبرا إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ إبراهيم خليلا، ولو كنت متخدلا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، إلا وإن من كان قبلكم كانوا يستخدلون قبور الأنبياء ومصالحهم مساجد، لا فلاتستخدوا القبور مساجد، إني أنهكم عن ذلك" (٥).

وللحديث شواهد أياها من حديث كعب بن مالك (٦)، وابن عباس (٧)، وعاشرة (٨)، وأبي المعلمي (٩)، وام سلمة (١٠)، وبعضاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم (١١). وفيه فضيلة ظاهرة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه.

عنه .

(١) مسندي أبي يعلى : (٢٨٥/٢ ح ٢٨٥). (١١٥٥).

(٢) تاریخ الرسل والملوک : (١٩١/٣).

(٣) الإحسان : (٢٠٠-١٩٩/٨ ح ٦٥٥٩ ، ٦٥٦٠ ، ٥/٩ ح ٦٨٢٢).

(٤) دلائل النبوة : (١٧٤/٧).

(٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، بباب النهي عن بناء المسجد على القبور .. : (١٣/٥)، وابن سعد : (٢٤٠/٢)، وابن أبي شيبة : (٤٢٦/٢)، والبيهقي في البدلة : (١٧٧-١٧٦/٧)، وأبو عوانة في مسنده : (٤٠١/١)، والرامي هرمزي في المحدث الفاضل : (٥٠٠).

(٦) أخرجه ابن سعد : (٢٢٤/٢)، وقال الهيثمي : "رواه الطبراني، وفيه على بن يزيد الراهناني وهو ضعيف"، مجمع الزوائد : (٢٣٧/٤)، وفي متنه مخالفة لأحاديث الباب.

(٧) أخرجه البخاري، أبواب المساجد، بباب الخوخة والممر في المسجد : (٤٥٥ ح ١٧٨/١)، وفي فضائل الصحابة، بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "لو كنت متخدلا خليلا" : (٤٥٥ ح ١٣٣٧/٢)، وفي الفرائض، باب ميراث الجد مع الآخرة : (٤٧٨/٦ ح ٦٣٥٧)، وأخرجه أحمد : (٢٧٠/١)، والنمسائي في فضائل الصحابة : (٥٢-٥١ ح ٦٨٢١)، وابن سعد : (٢٢٨-٢٢٧/٢)، وابن حبان : (٩/٥ ح ٦٨٢١).

(٨) أخرجه ابن عدي في الكامل : (٢٢٦/١)، وفي إسناده : إبراهيم بن أبي يحيى ، وهو متزوك ، التقريب : (٩٣).

(٩) وهو أبو المعلى بن لوذان ، قال أبو عمر : لا يعرف له اسم عند أكثراهم ، لمه صحبة ، الإستيعاب : (١٨٢/٤)، والإصابة : (١٨٣-١٨٢/٤)، وأخرج حدشه أحمد : (٢١١/٤)، والترمذى ، كتاب المناقب ، بباب مناقب أبي بكر الصديق : (٣٦٥٩ ح ٥٦٨-٥٦٧/٥)، وفي العليل الكبير : (٩٣٠/٢ ح ٧١)، وابن السنفى في عمل اليوم والليلة : (٤٤٤ ح ٤٤٤)، والطبرى في تاريخه : (١٩٠/٣)، والبيهقي في البدلة : (١٧٥/٧)، والدو لا يبي في الكتب : (٥٦/١)، واستغربه الترمذى في جامعه ، ونكل في العلل قول البخاري : "يغضبون في هذا الحديث .... ، وعزاه الحافظ في إصابة : (١٨٢-١٨٢/٤)، للبغوي وأبي يعلى وغيرهما ، وذكر الاختلاف في إسناده.

(١٠) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : (١٧٨/٧).

(١١) أخرجه ابن سعد : (٢٢٨/٢)، والطبرى في تاريخه : (١٩١-١٩٠/٣).

٨٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعشا ، وامر عليهم أسامة بن زيد ، فلعن بعض الناس في إمارته ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "إن تلعنوا في إمارته ، فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل ، وايم الله إن كان له ذليقا سلامة ، وإن كان لمن أحب الناس إلسي ، وإن هذا لمن أحب الناس إلى بعده" .

وهي لفظ(١) بزيادة : "فما وصيكم به ، فإنه من صالحكم" .  
حديث صحيح .

آخرجه البخاري(٢) ، واللفظ له ، ومسلم (٣) ، وأحمد (٤) ، والترمذى(٥) ، والنمسائى في فضائل الصحابة (٦) ، وابن سعد (٧) ، وابن حبان(٨) ، وأبي يعسى(٩) ، والبىهقى(١٠) ، والطبرانى(١١) ، والبغوى(١٢) .

وورد عن عروة نحوه مرسلا (١٣) ، كما ورد عن عروة وغيره من العلماء : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استبطأ الناس في بعث أسامة بن زيد ، وهو في وجعه ، فخرج عاصبا رأسه" ، الحديث(١٤) .

(١) وهو لفظ لمسلم ، ونحوه النمسائى وابن أبي شيبة وأحمد وابن سعد .

(٢) صحيح البخاري ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم : (٣٥٢٤ ح ١٣٦٥/٣) ، وفي المغازى ، باب غزوة زيد بن حارثة : (٤٠٠٤ ح ١٥٥١/٤) ، وباب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد رضي الله عنهما في مرضه الذي توفي فيه : (٤١٩٩ ح ٤١٩٨/٤) ، وفي لايمان والنذور ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : "وايم الله" : لا يعلم في الأماء حديثا : (٦٧٦٤ ح ٢٦٢٨/٦) .

(٣) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب من فضائل زيد بن حارثة وابنه أسامة : (١٩٥/١٥) .

(٤) المسند : (٢٠/٢ ، ٨٩ ، ١٠٦ ، ١١٠) .

(٥) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب مناقب زيد بن حارثة رضي الله عنه : (٣٨١٦ ح ٦٣٥/٥) .

(٦) فضائل الصحابة : (١٠١-٩٧ ح ٧٨ ، ٨٢ ، ٨٣) .

(٧) الطبقات الكبرى : (٢٤٩/٢ ، ٢٥٠-٢٤٩ ، ٦٥/٤ ، ٦٦) .

(٨) الإحسان : (٩٤/٩ ح ٧٠٠٤ ، ٩٩ ح ٧٠١٩) .

(٩) مسند أبي يعلى : (٣٥٢/٩ ح ٥٤٦٢) .

(١٠) السنن الكبرى : (١٢٨/٣ ، ٤٤/٨ ، ١٥٤) .

(١١) المعجم الكبير : (٢٩٩-٢٩٨/١٢ ح ١٣١٧١) .

(١٢) شرح السنة : (١٤٢/١٤ ح ٢٩٣٩) .

(١٣) آخرجه ابن أبي شيبة : (١٣٩/١٢ ح ١٢٣٥٥) .

(١٤) آخرجه ابن هشام في السيرة : (٣٩٦/٤) . وأنخرج ابن عساكر هدا الحديث من طرق كثيرة ، تاريخ دمشق : (٢١٦-٢٠٨/١) .

وفي الحديث فضيلة ظاهرة لاسامة ونبيه رضي الله عنهم، قال الزهري : "كان اسامة بن زيد يدعى بالامير حتى مات، يقولون : بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم لم ينزعه حتى مات" (١).

٨٣ - عن انس رضي الله عنه قال : دخل ابو طلحة على النبي صلى الله عليه وسلم في شكواه الذي قبض فيها فقال : "اقرأ قومك السلام، فإنهم أعفة صبر".

وفي لفظ (٢) "إنهم ما علمت أعفة صبر". حديث ضعيف اخرجه الطيالسي (٣)، ومن طريقه ابن السنى (٤)، وآخرجه الحاكم (٥)، وقال : "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي. وفي إسناده محمد بن ثابت (٦) وهو ضعيف.

٨٤ - عن ام القفل رضي الله عنها قالت : بينما أنا قاعدة عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو مريض - فبكى، فقال : "ما يبكيك؟"، قلت : أخشى عليك، هل اندرى مانلقى بعدك من الناس، قال : "أنتم المستغفرون بعدي". حديث ضعيف

آخرجه احمد (٧)، والطبراني (٨)، وفيه إسناده يزيد بن أبي زياد (٩) وهو ضعيف. قال الهيثمي : "وهي يزيد بن أبي زياد وضعفه جماعة" (١٠).

٨٥ - عن علي الهلالي (١١) قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في شحاته التي قبض فيها، فإذا هاطمة رضي الله عنها عند رأسه، قال : فبكت حتى ارتفع صوتها، فرفع رسول الله صلى الله

(١) قال الهيثمي : "رواه الطبراني مرسلا، ورجاه رجال الصحيح"، مجمع الزوائد : (٢٨٦/٩). (٢) وهو لفظ ابن السنى والحاكم.

(٣) مسند أبي داود الطيالسي : (٢٧٣ ح ٢٤٩).

(٤) عمل اليوم والليلة : (١٣٠ ح ٣٣٣).

(٥) المستدرك : (٧٩/٤).

(٦) محمد بن ثابت بن اسلم البنتاني، البصري، ضعيف ، من المسابعة ، التقريب : (٤٧٠). (٧) المسند : (٣٣٩/٦).

(٨) المعجم الكبير : (٢٣/٢٥).

(٩) يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، الكوفي، ضعيف كبر فتغير وصار يلعن ، وكان شيعيا، التقريب : (٦٠١).

(١٠) مجمع الزوائد : (٣٤/٩).

(١١) ذكره المحافظ في الإصابة : (٥١١/٢)، ولم يزد في ترجمته عن الإشارة إلى حديثه هذا.

عليه وسلم طرفه إليها، فقال : "حببي بي فاطمة، مالذي يبكيك ؟ ". قالت أخى الفضيحة من بعده، فقال : "يا حبيبتي، أما علمت أن الله عز وجل أطلع إلى الأرض اطلاعة، فاختار منها أباك، فبعث برسالته، ثم أطلع اطلاعة فاختار منها بعلك، وأوحى السُّيُّونَ انكحك إيساه يا فاطمة، ونحن أهل بيته قد أعطانا الله سبع خصال، لم يعط أحد قبلنا، ولا يعطي أحد بعدها : أنا خاتم النبيين، وأكرم النبيين على الله، وأحب المخلوقين إلى الله عز وجل، وأنا أبسوك، ووصي خير الأوصياء، وأحبهم إلى الله، وهو بعلك، وشهيدنا خير الشهداء، وأحبهم إلى الله، وهو عمك حمزة بن عبدالمطلب، وهو عم أبيك وعم بعلك، ومنها سبطا هذه الأمة، وهما إبناك الحسن والحسين، وهما سيدا شباب أهل الجنة، وأبوهما - والذى بعثني بالحق - خير منهما يا فاطمة، والذى بعثنى بالحق، إن مهدي هذه الأمة، إذا مسارت الدنيا هرجاً ومراجعاً<sup>(١)</sup>، فلا كبير يرحم صغيراً، ولا صغير يوغر كبيراً، فيبعث الله عز وجل عند ذلك منها من يفتح حصن الفلاة، وقلوباً غلهاً، يقوم بالدين في آخر الزمان كما قمت به فسي أول الزمان، ويملا الدنيا عدلاً كما ملئت جوراً، يا فاطمة، لا تحزني ولا تبكي، فإن الله عز وجل أرحم بك وأراف عليك مني، وذلك لمكانك مني وموضعك من قلبي، وزوجك الله عز وجل، وهو أشرف أهل بيتك حسناً، وأكرمه منصبًا، وأرحمهم بالرعاية، وأعدلهم بالمساوية، وأبصرهم بالتفصية، وقد سألت ربي عز وجل أن تكوني أول من يلتحقني من أهل بيتي "، قال علي رضي الله عنه : فلما قبض النبي صلى الله عليه وسلم لم تبق فاطمة رضي الله عنها بعده إلا خمسة وسبعين يوماً حتى الحقها الله به صلى الله عليه وسلم . حديث موضوع أخرجه الطبراني<sup>(٢)</sup>، ونسبة السلمي في "عقد الدرر"<sup>(٣)</sup> لا يبي

(١) المرج، محركة : الفساد والقلق، والإختلاط، والإضراب، وإنما يسكن مع الهرج، وهرج الناس يهرجون : وقعوا في فتنة واختلاط وقتل، القاموس المحيط : (٢٦٢ ، ٢٦٨).

(٢) المعجم الكبير : (٥٧/٣-٥٨) ح ٢٦٧٥.

(٣) عقد الدرر في المهدي المنتظر : (٢٢٥ ح ٢٤٨ ، ص ٢٧٩ ح ٣٢٣).

نعم في صفة المهدى، وفي إسناده البهائم بن حبيب، ق قال المذهبى - في ترجمته - : "البهائم بن حبيب، عن سفيان بن عيينة، بخبر بساطل فى المهدى، هو المتهم به" (١)، وذكر فى المغني نحوه إلا أنه قال : "بخبر كذب فى المهدى هو آفته" (٢). و قال البهائمي : "رواه الطبرانى فى الأوسط والكبير، وفيه البهائم بن حبيب، وقد اتى بمثل هذا الحديث" (٣). وقال فى موضع آخر : "وفي البهائم بن حبيب ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وهو متهم بهذا الحديث" (٤).

وورد من حديث أبى أيوب الأنصارى، ولفظه : "تبيننا خير الأنبياء ، وهو أبوك، وشهيدنا خير الشهداء وهو عم أبيك حمزة ، ومنا من له جناحان يطير بهما فى الجنة حيث يشاء ، وهو ابن عم أبيك جعفر ، ومنا سبطا هذه الأمة : الحسن والحسين ، وهما ابنيك ، ومنا المهدى" (٥).

٨٦ - عن أبى عباس قال : جاء العباس رضى الله عنه يعود النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه ، فرفعه فاجلسه على سريره ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رفعك الله يسامع" ، فقال العباس : هذا على يستاذن فقال : "يدخل" ، فدخل ومعه الحسن والحسين . فقال : هؤلاء ولدك يا رسول الله ، قال : وهم ولدك يسامع" ، قال : أحبهما ، فقال : "أحبك الله كما أحببتهما". حديث ضعيف جدا

(١) ميزان الاعتلال : (٣٢٠/٤).

(٢) المغني فى الصحفاء : (٣٧٦/٢).

(٣) مجمع الزوائد : (٢٥٢/٨).

(٤) مجمع الزوائد : (١٦٦-١٦٧/٩).

(٥) أخرجه الطبرانى فى الصغير : (الرسوف الدانى : ٧٥/١ ج ٩٤)، وهو فى إسناده : حرب بن الحسن الطحان ، قال الأزدي : "ليس حدديثه بذلك" ، الميزان : (٤٦٩/١)، وحسين الأشقر ، وكان يغلو فى التشيع ، وقد سبق ، وعباية بن ربعي وهو أيضا من ثلاثة الشيعة ، الميزان : (٣٨٧/٢)، وقيس بن الربيع وفيه ضعف وقد سبق ، والاعمش وهو مدلس وقد عنه ، وشيخ الطبرانى أحمد بن العباس المروي لم أجده ، وقال البهائمي : "وفيه قيس بن الربيع وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات" ، مجمع الزوائد : (١٦٦/٩)، وقال فى موضع آخر : "رواه الطبرانى ، وله فى الصغير عن أبى أيوب أىضا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تبیننا خير الأنبياء" ، رواه بأسانيد ، وأحدها حسن" ، مجمع الزوائد : (٢٥٣/٨).

آخر جمه الطبراني(١)، والعقيلي(٢)، وابن الجوزي(٣)، والخطيب(٤)، وفي إسناده محمد بن يحيى الحجري(٥) وهو ضعيف، قال الهيثمي : "وفيه محمد بن يحيى الحجري وهو ضعيف(٦)".

٨٧ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : اخر ما تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اخلفوني في أهل بيتي".  
قال الهيثمي : "رواه الطبراني في الراوين، وفيه عاصم بن عبيد الله ، وهو ضعيف(٧)".

٨٨ - عن سعيد بن عبد الله(٨)، عن أبيه قال : لما رأت الانصار أن النبي صلى الله عليه وسلم يزداد شفلاً أطافوا بالمسجد، فدخل العباس رضي الله عنه على النبي صلى الله عليه وسلم، فاعلمه بمكانهم وإشراكهم، ثم دخل عليه الفضل فاعلمه بمثل ذلك، ثم دخل عليه علي رضي الله عنه فاعلمه بمثله، فمد يده وقال : "هـ" ، فتناولوه ، فقال : "ماتقولون؟" ، قالوا : نقول : تخشى أن تموت، وتمايز نساؤهم لاجتماع رجالهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فخرج متوكلاً على علي والفضل ، والعباس أمامة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم معصوب الرأس، يخطُّ برجليه ، حتى جلس على أسفل مرقدة من المنبر ، وشاب الناس إليه ، فحمد الله واثنى عليه ، وقال : "يا أيها الناس، إنكم بلغني أنكم تخافون على الموت، كناش استنكار منكم للموت، وما تذكرون من موت نبيكم؟ ألم أنفع إليكم وتنفع إليكم أنفسكم؟"

(١) في المغيرة : (الروض الداني ١٥٩/١ ح ٢٤٦)، والراوين : (٤٦٠/٣ ح ٢٩٨).

(٢) الفضعاء الكبير : (١٤٨/٤)، وقال العقيلي : "ولا يتبع عليه".

(٣) العلل المتناهية : (١/٢٥٧-٢٥٨ ح ٤١٤).

(٤) تاريخ بغداد : (٧١/٦).

(٥) ذكره الحافظ في لسان الميزان (٤٢٦-٤٢٥/٥)، ونقل كلام العقيلي وقال : "ثم ساق له حديثاً آخر يدل على أنه ليس بثقة".

(٦) مجمع الزوائد : (١٧٣/٩).

(٧) مجمع الزوائد : (١٦٣/٩)، وعاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ضعيف ، التقريب : (٢٨٥).

(٨) سعيد بن عبد الله بن فرار، قال أبو حاتم : ليس بقوي . الميزان : (٢/١٤٦)، وأبوبة : عبد الله بن فرار الأسد ، وهو ابن فرار بن الأزور ، قال أبو حاتم : ليس بقوى ، الميزان : (٤٤٧/٢).

هل خلد من قبلي فليمن بعث شاخد فيكم ؟ ألا إني لاحق بربى، وإنكم لا حقون به ، وإنى أوصيكم بالمهاجرين الأولين خيراً، المهاجرين فيما بينهم، فإن الله عز وجل قال : "والعمر إنَّ الإنسان لفِي خسر، ألا الدين آمنتوا" - إلى آخرها (١) -، وإنَّ الامور تجري بذاته الله، فلا يحملنكم استبطاء أمر على استعجاله، فإنَّ الله عز وجل لا يعدل لعجلة أحد، من غالب الله غلبه ، ومن خادع الله خدعه : "فهل عسيتم أنْ توليتم أنْ تُخسدوها ففي الأرض وتشطعوا أرحامكم (٢)"، وأوصيكم بما لا تنصار خيراً، فإنهم الذين تبؤوا الدار والإيمان من قبلكم ، أن تحسنو إليهم ، لم يشاطروكم الشمار؟ لم يوسعوا عليكم في الديار ؟ لم يؤثروكم على أنفسهم وبهم خصاصة ؟ ألا فمن ولى أن يحكم بين رجلين فليقبل من محسنهم ، ولويتجاوز عن مسيئهم ، ألا ولا تستشاروا عليهم ، ألا وإنني هرط لكم ، وابتسم لاحقون بسي ، ألا وإنَّ موعدكم الحوض، جوفي أعرض مما بين بصرى الشام وصنعاء اليمن ، يصب فيه مizarب الكوثر ، مأوه أشد بياضاً من اللين ، وألين من الربد ، وأحلى من الشهد ، من شرب منه لم يظما أبداً ، حصباوه اللؤلؤ ، وبطحاؤه المسك ، من حرمه في الموقف غداً حرم الخير كلّه ، ألا فمن أحب أن يرده على غداً فليكتف لسانه ويده ! لا مما ينبعي". فقال العباس : يابنبي الله ، أوص بقرىش ، فقال : "إنما أوصي بهذا الامر قريشا ، والناس شيع لقريش ، ببرهم لبرهم ، وفاجرهم ، فاستوصوا - آل قريش - بالناس خيراً ، يابنها الناس ، إنَّ الذنوب تغير النعم ، وتبدل الالقى ، فإذا بئ الناس ببرهم انتهى ، وإذا فجر الناس عقوتهم ، قال تعالى : وكذلك نولي بعض الظالمين بعفناً بما كانوا يكسبون" (٣).

ذكره الغزالى في الإحياء (٤)، وقال العراقي : "هو حدیث مرسل ضعيف ، وفيه نكارة ، ولم أجده أصلًا ، وأبوه عبد الله بن ضرار بن الأزرور تابعي روى عن ابن مسعود ، قال أبوهاتش فیه وفي أبيه : ليسن بالقولي (٥)".

(١) سورة العصر . (٢) محمد : ٢٢ . (٣) الانعام: ١٢٩ .

(٤) إحياء علوم الدين : (٤٩٩-٥٠٠) .

(٥) المغني عن حمل الاسم : (حاشية إحياء الانعام : ٤/٥٠٠) .

## الفصل الثالث

### وفاته صلى الله عليه وسلم

#### و فيه خمسة مباحث

الباحث الأول	احتضاره صلى الله عليه وسلم وفاته
الباحث الثاني	خدمة المسلمين لوفاته صلى الله عليه وسلم
الباحث الثالث	تجهيزه صلى الله عليه وسلم
الباحث الرابع	الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
الباحث الخامس	دفنه صلى الله عليه وسلم

احتقاره صلى الله عليه وسلم ووفاته

٨٩- عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول - في مرفة الذي مات فيه - : "يا عائشة ، ما أزال أجد الم الطعام الذي أكلت بخبير ، فهذا أوان وجدت انقطاع أبهري (١) من ذلك السم".

أخرجه البخاري (٢) معلقاً ، واللفظ له ، والبيهقي (٣) ، والحاكم (٤) ، وقال : "هذا حديث صحيح على شرط الشعدين ، وقد أخرجه البخاري فقال : وقال يونس ، ووافقه الذهبي.

وعن أنس رضي الله عنه (٥) : "أن يهودية أتت النبي صلى الله عليه وسلم بشاة مسمومة ، فأكل منها ، ثم بثها ، فقيل : لا نقتلها ؟ قال : لا ، فما زلت أعرفها في لهوات (٦) النبي صلى الله عليه وسلم".

وورد عن كعب بن مالك (٧) : أن أم مبشر (٨) قالت للنبي صلى الله عليه وسلم - في مرفة الذي مات فيه - : ما يتقهم بك يا رسول الله ؟ فلما لا يتقهم بابني ! لا الشاة المسمومة التي أكل منعك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "وأنا لا يتقهم بمنهسي ! لا ذلك ، فهذا أوان قطع أبهري".

(١) الأبهري : عرق في الظهر ، النهاية : (١٨/١).

(٢) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤١٦٥ ح ٤١٦١ / ٤).

(٣) د لاثل الثبوة : (١٧٢/٧).

(٤) المستدرك : (٥٨/٣).

(٥) أخرجه البخاري ، كتاب الهبة وفضليها ، باب قبضول الهدية من المشركيين : (٢٤٧٤ ح ٩٢٢ / ٢) ، ومسقط : كتاب السلام ، بباب السيفين : (٨/٤٦ ، ١١/١٠ ، ١٧٨/١٤) ، والبيهقي في السنن : (٢١٠-٢٠٩ ح ٣٤٣٨).

(٦) جمع لهاة ، وهي اللحمات في سقف الفم ، النهاية : (٢٨٤/٤).

(٧) أخرجه أبو داود ، كتاب الديات ، باب سقى رجلا سما أو أطعمه فمات ، أتى قياد منه : (٤٥١٣ ح ٦٥١ / ٤) ، وأحمد : (١٨/٦) ، والحساين : (٢١٩/٣) ، وصحنه ووافقه الذهبي ، وأخرجه عبد الرزاق : (٢٩/١١ ح ١٩٨١٥).

(٨) بنت البراء بن معروف ، امرأة زيد بن حارثة ، وكانت من كبار الصحابة ، الإستيعاب : (٤/٤٤) ، والإصابة : (٤٩٥/٤).

وقال ابن مسعود (١) : "لأن أحلف، تسعًا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قُتل فتلاً أحب إلىَّ من أن أحلف واحدة إنَّه لم يُقتل، وذلك أنَّ الله عزوجل اتخذه نبياً، واتخذه شهيداً".

وللحديث شواهد، من حديث أبي سلمة (٢)، وأبي هريرة (٣)، وأبن عباس (٤)، وجابر (٥)، والشعبي (٦) من قوله.

وفيه دليل على أثر السُّم في وفاته صلى الله عليه وسلم.

-٩٠- عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تقول: إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان بين يديه ركوة (٧)، أو علبة، فيها ماء -يشك عمر-، فجعل يدخل يده في الماء، فيمسح بها وجهه ويقول: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ الْمَوْتَ سَكَرٌ". ثم نصب يده فجعل يقول: "فِي الرَّفِيقِ لَا عَلَى". حتى قبض وما لَمْ يُدْهِ . حديث صحيح.

أخرجه البخاري (٨).

-٩١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت وعنده قدح فيه ماء، فيدخل يده في القدح، ثم

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك: (٣/٥٨)، وصححه على شرط الشعيبين، ووافقه الذهبي، وأخرجه عبد البرزاق: (٥٧١/٥٢٦٩)، وأحمد: (٤٣٤/٣٨١)، وأبو يعلى: (٩٥٧/١٢٢)، وأبن سعد في سياق طويل: (٢٠١/٢)، والطبراني في الكبير: (١٠١١٩/١٣٤)، وقال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح"، مجتمع الزواائد: (٩/٣٤).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الديات، باب فيمن سقى رجلاً سماً أو أطعمه فمات، أيقاد منه: (٤/٤٥٠-٦٥١).

(٣) أخرجه الدارمي في سننه: (١/٣٢)، والحاكم في المستدرك: (٣٢/٢١)، وقال: "صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه"، وسكت عنه الذهبي.

(٤) أخرجه ابن سعد: (١/٤٤٥)، وأخرج نحسوه الطبراني في الكبير: (١١٥٣/٢٠٤)، وقال الهيثمي: "وإسناده حسن"، مجتمع الزواائد: (٩/٣٥). وفي إسناد الطبراني ابن لهيعة وفيه ضعف. وفي إسناد ابن سعد هلال بن خباب وقد اختلط.

(٥) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة: (٤/٢٦٤).

(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك: (٣/٥٩)، وتحوه بإسناد آخر من طريق السري بن إسماعيل: (٣/٦٤)، وقال الذهبي: "قلت: السري مترونك".

(٧) قال البخاري في صحيحه: "العلبة من الخشب والركوة من الأدم"، صحيح البخاري: (٥/٢٣٨٧).

(٨) صحيح البخاري، كتاب الرقائق، بباب سكرات الموت: (٥/٦١٤٥/٢٢٨٧)، وأخرجه متسللاً بحديث المسواك في كتاب المغازي، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤/٦٦٦-٦٦٧).

يمسح وجهه بالماء، ثم يقول "اللهم اغسل على سكرات الموت"(١).

حديث حسن.

خرجه أحمد (٢)، واللطفونه، والترمذى (٣)، وقى قال: "هذا حديث حسن غريب"، وأبن ماجه (٤)، والنمساوى فى عمل اليوم والليلة (٥)، وفي الوفاة (٦)، وأبن أبي شيبة (٧)، وأبن سعد (٨)، والطبرى (٩)، وأبو يعلى (١٠)، والحاكم (١١) ومصححة، ووافقه الذهبي، وخرجه البىهقى (١٢)، يعلى (١٣)، والحاكم (١٤) وخطيب (١٥)، كلهم من طريق موسى بن سرجس وهو والبغوى (١٦)، والخطيب (١٧)، مستور (١٨).

ويشهد له حديث البخارى السابق، كما أخرج نحوه ابن سعد من حديث محمد بن عمر (١٩) مرسلاً، ومن حديث محمد بن علي (٢٠) مرسلاً كذلك، وفي كليهما خواص.

وقد حسن إسناده الحافظ (٢١)، بينما ضعفه الألبانى (٢٢)، و لا يرجح تحسينه، إذ أن موسى بن سرجس قد روى عنه جماعة، وحسن حديثه الترمذى، مع تصحيح الحاكم، وتحسين الحافظ، فضلاً عن الله يشهد له حديث البخارى السابق.

#### م

- (١) سكرة الموت: شدته وهمه وغضيته، القاموس المحيط: (٥٢٤).
- (٢) المسند: (٦٤/٦، ٦٤، ٧١، ٧٧، ١٥١).
- (٣) سنن الترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في التشديد عند الموت: (٣٠٨/٣ ح ٩٧٨).
- (٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم: (١٦٢٢ ح ١٩١٩).
- (٥) عمل اليوم والليلة: (٥٨٩ ح ١٠٩٣).
- (٦) الوفاة: (٤٦-٤٧ ح ٢٥).
- (٧) مصنف ابن أبي شيبة: (١٠/٢٥٨-٢٥٩).
- (٨) الطبقات الكبرى: (٢٥٨/٢).
- (٩) تاريخ الرسل والملوك: (٣/١٩٧، ١٩٨).
- (١٠) مسند إبى يعلى: (٨/٩ ح ٤٥١٠).
- (١١) المستدرك: (٢/٤٦٥، ٣/٥٦).
- (١٢) دلائل النبوة: (٧/٢٠٧).
- (١٣) الانوار: (٢/٧٤٩ ح ١١٩٨).
- (١٤) تاريخ بغداد: (٧/٢٠٨).
- (١٥) التقرير: (٥٥١).
- (١٦) الطبقات الكبرى: (٢٥٨/٢).
- (١٧) المرجع السابق، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباصر.
- (١٨) فتح البارى: (١١/٣٦٢).
- (١٩) في تحقيقه لفقه البسيرة للغزالى: (٤٩٩).

٩٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنه لبين حاقيقتي (١) وذا فتنتي (٢) ، فلان أكره شدة الموت لاحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم " . حدیث صحیح .

آخرجه البخاری (٣) ، واللطف له ، والترمذی (٤) ، ولنفعه: " ما أذهب أحداً بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم " ، والنسائي (٥) ، واحمد (٦) ، والبغوي (٧) .

٩٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحری ونحری ، فلما خرجت نفسه لم أجد ریحاً قط اطیب منها . حدیث صحیح .

آخرجه احمد (٨) ، والبیهقی (٩) ، والسبزار (١٠) ، قال الهیشمی: " ورجاله رجال الصیح " : (١١) .

وأوردہ ابن کثیر في " البدایة والنھایة " ، وقال: " إسناده صحیح على شرط الصحیحین ، ولم یخرجه أحد من أصحاب المکتب الستة " (١٢) .

وفي هذا الحديث معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه كذلك فضل عائشة رضي الله عنها ، حيث توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتهما ، وفي حجرها ، وفي ليلتها ، وقد جاء هذا في أحادیث کثیرة . (١٣)

- 
- (١) الحاقنة : الوهدة المنخفضة بين الترقوتين من الحلق ، النھایة : (٤١٦/١) .
- (٢) الداقنة : الذقن ، وقيل طرف الحلقوم ، وقيل ما يناله الذقن من المدر ، النھایة : (١٦٢/٢) .
- (٣) صحیح البخاری ، كتاب المغاری ، باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (١٤٨١ ح ١٦١٥ / ٤) .
- (٤) سنن الترمذی ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في التشديد عند الموت : (٩٧٩ ح ٣٠٩ / ٣) .
- (٥) سنن النسائي ، كتاب الجنائز ، باب شدة الموت : (٤/٦ ح ١٨٣) .
- وآخرجه في الوفاة : (٥٠-٥١ ح ٣٠) .
- (٦) المسند : (٦٤/٦ ، ٧٧) .
- (٧) الأنسوار : (٧٥٠/٢ ح ١١٩٩) .
- (٨) المسند : (١٢١/٦) .
- (٩) دلائل النبوة : (٢١٣/٧) .
- (١٠) كشف الأستار : (٤٠١/١) .
- (١١) سجع الزوابد : (٣٧/٩) .
- (١٢) البدایة والنھایة : (٢٤١/٥) .
- (١٣) انظر الأحادیث : (٤٨ ، ٧١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٦ ، ١١٤ ، ١١٦) من هذا البحث .

٩٤- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: والذى أخلف به ، إن كان علىي لتقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت: عدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة بعد غداة يقول: " جاء علىي" مراراً ، قالت: واظنته كان بعثه في حاجة ، قالت: فجاء بعد ، فظننت أنّ له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت ، فقعدنا عند الباب ، فكنت من أدناهم إلى الباب ، فاكتبه عليه علىي ، فجعل يمساره ويناجيه ، ثم قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم من يومه ذلك ، فكان أقرب الناس به عهداً .  
Hadith Hasan .

آخرجه أحمد (١) ، وابن أبي شيبة (٢) ، وأبي يعلى (٣) ، والطبراني (٤) ، والنسائي في الوفاة (٥) ، والحاكم (٦) ، ومحمد ، ووافقه الذهبي . واسناده حسن ، فيه أم موسى (٧) ، ولا يرتقي حديثها إلى درجة الصحيح .

وهذا الحديث يدل على أنّ علياً رضي الله عنه كان آخر الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته ، وهو معارض بالحديث السابق وغيره ، والذي يدل على أنّ عائشة هي آخر الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو الرابع .

قال الحافظ - بعد أن ذكر حديث أم سلمة - : "والحديث عن عائشة أثبت من هذا ، ولعلها أرادت آخر الرجال به عهداً ، ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به ، وأنه لم يفارقه حتى مات ، فلما مات ظن أنه مات ، ثم أفاق بعد أن توجه فراسنته عائشة بعده إلى صدرها فقبض" (٨) .

(١) المسند: (٦/٣٠٠).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: (١٢/٥٧-٥٨).

(٣) مسند أبي يعلى: (١٢/٣٦٤-٦٩٣).

(٤) المعجم الكبير: (٢٢٥/٢٣).

(٥) الوفاة: (٣٢٥).

(٦) المستدرك: (٣٨/٣).

(٧) سبق ترجمتها .

(٨) فتح الباري: (٨/١٣٩).

٩٥ - عن عمر بن علي (١) قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ~  
في مرضه -: "ادعوا لي أخي". قال: فدعني له علي، فقال: "أدن مني"،  
فدنوت منه، فاستند إلىي، فلما بزل مستندًا إلىه وانه ليفسوني، حتى  
إن بعض ريق النبي صلى الله عليه وسلم ليصيبني، ثم نزل برسول  
الله صلى الله عليه وسلم، وشُقِّل في حجرى، فصحت: يا عباس، أدركني  
فباني هالك، فجاء العباس، فكان جفدهما جمِيعاً أنْ أضجهما،  
حديث ضعيف جداً.

آخره ابن سعد (٢) مرسلاً، وفيه الواقدي، وقال الحافظ: "فيه  
النقطاع مع الواقدي، وعبد الله فيه لبين" (٣).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "والله لتوفي رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وانه لمستند إلى صدر علي، وهو الذي غسله واجبه  
الفضل بن عباس، وأبي ابي أن يحضر وقال: إن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يأمرنا أن نستتر"، وإن شاهد ضعيف (٤).

ونور ذلك في سياق حديث جابر، عن علي رضي الله عنهما، وفيه:  
اسندته إلى صدري، فوضع رأسه على منكبى، فقال: "المصلحة المصلحة"،  
وإنسداد ضعيف جداً (٥).

وعن علي بن الحسين: "قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
حجر علي"، وورد نحوه عن الشعبي، وكلاهما مرسلاً وفيه الواقدي (٦).

(١) عمر بن علي بن أبي طالب، هو آخر ولد علي وفاته، التهذيب: (٤٢٧/٧).

(٢) الطبقات الكبرى: (٢٦٣/٢).

(٣) فتح الباري: (١٣٩/٨).

(٤) آخره ابن سعد: (٢٦٣/٢)، عن الواقدي، وقال الحافظ: "فيه الواقدي، وسلامان لا يعرف حاله"، فتح الباري: (١٣٩/٨).

(٥) آخره ابن سعد: (٢٦٣/٢)، عن الواقدي، وفيه: حرام بن عثمان، منكر الحديث جداً، قال ابن معين: الحديث عن حرام حرام، وكذا قال الجوزجاني والشافعي، وقال مالك ويحيى: ليس بثقة، وقال أحمد: ترك الناس حديثه، المميزان: (٤٦٩-٤٦٨/١)، وقال الحافظ: "وفي سنته الواقدي وحرام بن عثمان، وهما متrocان"، فتح الباري: (١٣٩/٨).

(٦) آخره عنهما ابن سعد: (٢٦٣/٢)، وقال الحافظ عن حديث علي بن الحسين: "فيه النقطاع"، وقال عن حديث الشعبي: "فيه الواقدي والإقطاع، وأبو الحويث اسمه عبد الرحمن بن معاوية بين الحارث المدني، قال مالك: "ليس بثقة"، وأبوه لا يعرف حاله"، فتح الباري: (١٣٩/٨).

وهذه الروايات مع فبعضها مخالفة للروايات الصحيحة التي تثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو مستند إلى عائشة رضي الله عنها.

٩٦- عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ما نبأني بيمرض إلا خيرٌ بين الدنيا والآخرة"، وكان في شفاعة الذي قبض فيه، أخذته بحة شديدة، فسمعته يقول: "مع الذين أنعم الله عليهم من النبويين والصادقين والشهداء والصالحين" (١). فعلمت أنه خير.

وفي لفظ: كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح: "إِنَّمَا يُقْبِضُ نَبِيًّا حَتَّى يَرِي مَقْعِدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَخِيرُ" ، فلمنا نَزَلْ بِهِ، ورَأَسَهُ عَلَى فَخْدِيِّهِ، غَشِّيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفْاقَ، هَاتَشَمَ بِمَرْهِ إِلَى سَقْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: "اللَّهُمَّ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى" . فَقَلَّتْ: إِذَا لَا يَخْتَارُنَا، وَعَرَفَتْ أَنَّهُ الْحَدِيثُ الَّذِي كَانَ يَحْدُثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ. قَالَتْ: فَكَانَ أَخْرَى حَدِيثٍ صَحِيحٍ. كَلِمَةٌ تَكَلَّمُ بِهَا: "الرَّفِيقُ الْأَعْلَى" .

آخر جمه البخاري (٢)، واللطف به ، ومسلم (٣)، والسترمي (٤)،  
والنسائي في الوفاة (٥)، وفي عمل اليوم والليلة (٦)، وابن  
مساچه (٧)، ومالك (٨)، وأحمد (٩)، وابن سعد (١٠)،

(١) النساء : ٦٩ .  
 (٢) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب آخر ما تكلم به النبي صلى الله عليه وسلم : (٤/٤١٩٤ ح ١٦٢٠)، وباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته : (٤/٤١٧٦ ح ١٦١٤-١٦١٢)، وbab دعاء النبي صلى الله عليه وسلم مع المسلمين انعم الله عليهم من وفي التهشيم ، بباب "فما ولتشل مع المسلمين انعم الله عليهم من النبيين" : (٤/٤٢١ ح ١٦٧٥)، وفي المرض ، بباب نهي تمثلي المريض الموت : (٥/٥٣٥ ح ٢١٤٧)، وفي الدعوات ، بباب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم : "اللهم الرفيق لا اعلى" : (٥/٢٣٣٧ ح ٥٩٨٨)، وفي السرقة ، بباب من احب لقاء الله احب الله لقاءه : (٥/٢٣٨٧ ح ٦١٤٤).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم ، باب فضائل أم المؤمنين عائشة : (١٥/٢٠٨ ، ٢٠٩).

(٤) سنن الترمذى ، كتاب الدعوات : (٤٩١/٥) ح ٣٤٩٦ .

(٥) الوفاة : (٤٩-٥٠ ح ٢٧ ، ٢٩) .  
 (٦) عمل اليوم والليلة : (٥٩٠-٥٨٩ ح ١٠٩٤ ، ١٠٩٥ ، ١٠٩٦ ، ١٠٩٦) .  
 (٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بباب ما جاء في ذكر مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٥١٨/١ ح ١٦٢٠).

(٨) الموطن: (١٧٥ ح ٦٤٥ ، ٥٦٥).

(٨) المصوّر : (٢٧٤ ، ٢٦٩ ، ٢٣١ ، ٢٠٥ ، ١٧٦ ، ٨٩ ، ٧٤/٦) .  
 (٩) المسند : (٢٢٩/٢ ، ٢٣٠ ، ٢٢٩/٢) .  
 (١٠) الطبقات الكبرى : (٢٣٠ ، ٢٢٩/٢) .

(١٠) الطبقات الكبرى : (٢٢٩/٢ ، ٢٣٠ ، ٢٣١) .

وابن أبي شيبة <sup>(١)</sup> ، والخطيب البصري <sup>(٢)</sup> ، وابن عباس <sup>(٣)</sup> ، وحمزة بن  
الستار <sup>(٤)</sup> ، والطبراني <sup>(٥)</sup> ، وأبي يحيى <sup>(٦)</sup> ، والبيهقي <sup>(٧)</sup> ، والببغوى <sup>(٨)</sup> ،  
وابو ذئب <sup>(٩)</sup> .

ونخرجه عبد المؤمن <sup>(١٠)</sup> بذلك : "فلمما أفتقدت برق رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال : "فَيَنْهَا الرَّفِيقُ الْأَعْلَمُ" ، ثم أشار إلى شم قميصه .  
ومن ابن عباس روى الله عنهما قال : "خَيَرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ يَعْصِي رَبَّهِ الْأَكْثَرُ ، فَإِنَّ قَاتِلَهُ أَكْثَرُ"  
عن عم ملامة مشتهر <sup>(١١)</sup> .

وأخذت في ذلك مسوود بقوله : "الرسول ينفي الاعلام" ، قال  
الجهاز : "وَذَاهِرٌ أَنَّ الرَّفِيقَ الْمَكْسَانَ الَّذِي يَشْهُدُ الْمُحْرَافَةَ فَيُنَهَى مَعْنَى  
الْمُهَاجَرَيْنَ . . . وَقَالَ السُّجُورِيُّ : الرَّفِيقُ الْأَعْلَمُ الْمُجَدَّدُ . وَبِظِيَادَهُ مَنْ وَقَعَ  
عَلَى زَبَبِ إِسْدَاقٍ : الرَّفِيقُ الْأَعْلَمُ الْمُجَدَّدُ . وَقَبِيلٌ : بَلِ الرَّفِيقُ هُنَّا اسْمٌ  
يُضَمِّنُ بِشْمَلَ الْمُواهِدَ وَمَا فَرَقَهُ . وَالْمُسِرَادُ : الْأَنْبِيَاءُ وَمَنْ ذَكَرَ فِي  
الْأَنْبِيَاءِ . . . وَنَعْمَ بِعْضِ الْمُخَارِبَةِ أَنَّهُ يَهْتَدِيُ أَنَّهُ يَهْتَدِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَمِ  
الَّذِي عَزَّ وَجَلَ لِأَنَّهُ مِنْ أَسْمَائِهِ . . ." <sup>(١٢)</sup> .

وذكر السمهيدى أن المحمدية هي اختصار كلام النبي صلى الله عليه  
رسوله بعده الكلمة كونها تضم كل من الشهيد والذكر بال مقابل، حتى  
يسمى بأداء منه الشخصية لغيره الله لا يشهد لها أن يكون الشهيد بالمعنىان،  
لأنه يدعى الشهاده بقدر يمتلكه من الشلاق مانعه فضلاً يضره إذا كان قلبه  
معاصراً بالذكرة <sup>(١٣)</sup> .

(١) مصنف ابن أبي شيبة : (١٠/٢٥٨ ، ٢٥٩).

(٢) مسندة أبي داود الخطيب البصري : (٣٠٥/١٤٥٦).

(٣) ا. لـ عباس : (١٩٩/A) ١٩٩ ح ٥٥٨ ، ج ٢١١ ح ٦٤.

(٤) ثقة النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٢).

(٥) ثالث ربع الرمل والمسلوك : (٣/١٩٦).

(٦) محدث أبي يحيى (٨/٢٨ ح ٤٣٤ ، ج ٦١ ح ٤٥٨).

(٧) المحدث السكري : (٧/٦٩)، وله لأبي الحسن الشافعى : (٢٠٩-٢٠٨/V).

(٨) شرح المسند : (٤/١٤٤-٤٥٧-٤٨٢-٤٨٣)، وله لأبي حاتم : (٢/٧٥٠-٧٥١-٢٥١ ح ٢٥١-٢٥٠).

(٩) شعبية + الأوصياء : (٢/١٢٥).

(١٠) المصنف : (٥/٤٣٦ ح ٩٧٥٤).

(١١) المخرجه السلطانى فى الأوصياء : (١/٣٥٥ ح ١٦٠)، وأبيه نعيم فى  
الخلافية : (٤/٣٣١).

(١٢) المخرجه ابن سعد : (٢٣٠/٢)، وفيه ابنه ، وهو اقربى.

(١٣) فتح الببارى : (١٧٧/A).

(١٤) المروض الباقي : (٤/٢٧٠)، والظاهر : فتح الببارى : (٨/١٣٨).

٩٧- عن زيد بن أرقم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما بعث الله نبياً إلا عاش نصف عمر الذي قبله". حديث ضعيف .  
آخرجه ابن عدي (١)، واللفظ له ، والطحاوي (٢)، والطبراني (٣)،  
والحاكم (٤) وصححه ، ووافقه الذهبي، وفيه: حبيب بن أبي شابت وهو  
كثير الارسال والتدايس (٥)، وقد عنعنه ، وكامل بن العلاء وهو صدوق  
يخطئ (٦).

وورد من حديث عائشة ، وجاء فيه : " وإنه أخبرني أن عيسى بن مريم عاش عشرين ومائة سنة ، ولا أراها إلا ذاهباً على رأس الستين " الحديث (٧).

وورد عن حذيفة بن أسد الغفاري (٨)، كما ورد مرسلًا عن يحيى بن جعدة (٩)، وفيه : " وإن عيسى بن مريم بعث لأربعين ، وإنني بعشت لعشرين "، وإبراهيم (١٠) نحوه ، ويزيد بن أبي زياد (١١) وفيه : " عاش عيسى بن مريم مائة وخمساً وعشرين سنة ، وهذه اثنستان وستون ، ومات في نصف السنة ".

والحاصل أن للحديث شواهد يتقوى بها ، غير أن في متنه غرابة ، وما جاء في بعض طرقه من الإشارة إلى عمر عيسى عليه السلام ، قد اختلفت هذه الروايات ، فضلاً عن ضعفها فلا تتقوى.

(١) الكامل : (٢٠٢/٦).

(٢) مشكل الاشار : (٣٨٤-٣٨٥/٢).

(٣) المعجم الكبير : (١٧١/٥-١٧٢-٤٩٨٦ ح).

(٤) المستدرك : (٥٣٣/٣).

(٥) التقرير : (١٥٠).

(٦) المرجع السابق : (٤٥٩).

(٧) آخرجه الفسوسي في "المعرفة والتاريخ" : (٢٦٥-٢٦٦/٢)، والطحاوي في "مشكل الاشار" : (٤٩/١-٥٠)، وفي (٢) مختصر ، والطبراني في الكبير : (٤١٧-٤١٨/٢٢)، والبيهقي في "اللائل النبوة" : (٦٥-٦٦/٧)، وقال: "كذا في هذه الرواية ، وقد روى عن ابن المسيب أن عيسى بن مريم عليه السلام حين رفع إلى السماء كان ابن ثلاث وثلاثين سنة ، وعن وهب بن منبه: اثنان وثلاثون سنة ، فإن صح قول ابن المسيب فهو فالمراد من الحديث - والله أعلم - بما يبلي في الأشرف بعد نزوله من السماء".

(٨) سبق تخرجه عند الحديث رقم : (٥) من هذا البحث .

(٩) آخرجه ابن سعد : (٣٠٨/٢).

(١٠) آخرجه ابن سعد : (٣٠٨/٢).

(١١) آخرجه ابن سعد : (١٩٥/٢)، وفيه أبو عشر وفيه ضعف.

٩٨- عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ النبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْفَى وَهُوَ ابْنُ شَلَاثٍ وَسَقِينَ. حَدِيثٌ صَحِيفٌ.

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١)، وَمُسْلِمُ (٢)، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٣)، وَقَالَ: "هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيفٌ"، وَأَحْمَدُ (٤)، وَابْنُ سَعْدٍ (٥)، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ (٦)، وَالْمَطَحاوِيُّ (٧)، وَابْنُ حَبْسَانَ (٨)، وَأَبْوَ يَعْلَمِي (٩)، وَالْطَّبَرِيُّ (١٠)، وَالْطَّبَرَانِيُّ (١١)، وَالْبَيْهَقِيُّ (١٢). وَوُردَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ (١٣)، وَأَنَسٍ (١٤)، وَمَعَاوِيَةَ (١٥)، كَمَا وَرَدَ عَنْ

(١) صَحِيفَ الْبَخَارِيُّ، كِتَابُ الْمُنَاقِبِ، بَابُ وَفَاتَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (٣٢٤٣ ح ١٣٠٠/٣)، وَأَخْرَجَهُ فِي الْمَسَارِيْخِ الْكَبِيرِ: (١٩/١).

(٢) صَحِيفَ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ قَدْرِ عُمْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ: (١٥/١٠١).

(٣) سَنَنُ التَّرْمِذِيِّ، كِتَابُ الْمُنَاقِبِ، بَابُ فِي سِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمْ كَانَ حَيْنَ مَسَاتٍ: (٣٦٥٢ ح ٥٦٥/٥)، وَأَخْرَجَهُ فِي الشَّمَائِلِ: (٢٩٩ ح ٢٩٩).

(٤) الْمَسْنَدُ: (٩٣/٦)، وَأَخْرَجَهُ فِي الْعَلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ: (٢٠٢/٢).

(٥) الْطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَيْ: (٣٠٩/٢)، (٢٠٢/٣).

(٦) الْمَصْنَفُ: (٦٧٨٢ ح ٥٩٨/٣).

(٧) مَشْكُلُ الْإِشَارَةِ: (٣٨٦/٢)، (٣٨٧).

(٨) إِلَّا حَسَانٌ: (٦٣٥٤ ح ١٠١/٨).

(٩) مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَمِي: (٤٦٧٤ ح ١٣٤/٨).

(١٠) تَارِيخُ الرَّسُولِ وَالْمُلُوكِ: (٤٦٧٤ ح ١٣٤/٣).

(١١) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ: (٤٦٧٤ ح ٥٨/١).

(١٢) دَلَائلُ النَّبُوَةِ: (٢٣٧/٧).

(١٣) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّاحَابَةِ، بَابُ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (٣٦٣٨ ح ١٣٩٨/٢)، وَبَابُ هَجْرَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ: (٣٦٩٠ ح ١٤١٧-١٤١٦/٢)، وَمُسْلِمٌ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ قَدْرِ عُمْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ: (١٠٢، ١١١/١٥) وَالْتَّرْمِذِيُّ، كِتَابُ الْمُنَاقِبِ، بَابُ فِي مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنُ كَمْ كَانَ حَيْنَ بَعْثَتِهِ: (٣٦٢١ ح ٥٥٢-٥٥١/٥)، وَفِي الشَّمَائِلِ: (٢٩٨ ح ٣٦٢)، وَأَحْمَدُ: (٢٢٨/١)، (٢٢٦، ٢٣٦، ٢٤٩، ٢٣٦)، وَالْطَّبَالَسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ: (٣٥٩ ح ٢٧٥١)، وَابْنُ سَعْدٍ: (٢٧٥١ ح ٣٥٩)، وَعَبْدُ الرَّزَاقَ: (٦٧٨٤ ح ٥٩٨/٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: (٥٥٣ ح ٥٧٣٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السِّنَنِ: (٢٨٩/٢٩١، ٢٨٩/٢٩١، ١٨٤٠، ١٨٤٠)، وَابْنُ حَبْسَانَ: (١٠٢/٨)، وَفِي الدَّلَائِلِ: (٢٠٨/٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الْمَسَانِيدِ: (٢٢٤/١، ٢١٤/٢)، وَالْطَّبَرِيُّ فِي تَارِيْخِهِ: (٢١٦، ٢٣٨/٧).

(١٤) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ قَدْرِ عُمْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ: (١٠٢/٨)، وَابْنُ حَبْسَانَ: (١٠٢/٨)، وَابْنُ جَبَانَ: (إِلَّا حَسَانٌ: ١٠٢/٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي السِّنَنِ: (٢٣٧/٧)، وَالْخَطَبَيْ فِي مَوْضِعِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالْتَّنْفِرِيْقِ: (٣٨٨/٢)، وَأَبْوَ حَنِيفَةَ كَمَا فِي جَامِعِ الْمَسَانِيدِ: (٢٢٤/١، ٢١٤/٢)، وَالْبَغْوَيُ فِي الْأَنْوَارِ: (٧٥٨/٢ ح ١٢١٣).

(١٥) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، كِتَابُ الْفَضَائِلِ، بَابُ قَدْرِ عُمْرِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِقَامَتِهِ بِمَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ: (١٠٢/١٥)، وَالْتَّرْمِذِيُّ، كِتَابُ الْمُنَاقِبِ، بَابُ فِي سِنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمْ كَانَ حَيْنَ بَعْثَتِهِ: (٣٦٥٣ ح ٥٦٥/٥)، وَفِي الشَّمَائِلِ: (٢٩٩ ح ٣٦٣)، وَالْنَّسَائِيُّ فِي الْأَوْفَاءِ: (٣٨٦ ح ٦٢)، وَالْمَسْنَدُ: (٤/٩٦، ٩٧، ٩٨)، وَابْنُ سَعْدٍ: (٣٠٩/٢).

سعید بن المسیب (١)، والشعبی (٢)، ویحییی بن بکیر (٣)، ویحییی بن سعید (٤)، وایفع بن عبید (٥)، وابی جمرة عن ابیه (٦)، وآخرجه ابن سعد (٧) عن عبید اللہ بن عتبة، وابی جعفر البساقر، وابی اسحاق، وعلی بن الحسین.

وقد رَجَحَ هَذَا القول جماعة من العلماء : فَقَالَ الْبَخَارِيُّ : "وَهَذَا أَصَحُّ" (٨). وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ : "وَهُوَ الْثَبْتُ عِنْدَنَا" (٩)، وَقَالَ الْذَهَبِيُّ : "وَهُنَوْ الصَّحِيحُ الَّذِي قَطَعَ بِهِ الْمُحَقِّقُونَ" (١٠). وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ : "وَالصَّحِيحُ عِنْدَنَا رَوْاْيَةً مِنْ رَوْيِ شَلَاثَةِ وَسَتِينَ" (١١).

٩٩ - عن انس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل **البسائِن** ، ولا **بِالقصْمِير** ، وليس **بِسَالَادِم** (١٢)، وليس **بِالجَعْدِ الْقَسْطَطِ** (١٤)، ولا **بِالسَّبِطِ** (١٥)، بعثه الله على رأس أربعين سنة ، فانقام بمكة عشر سنين ، وبالمدينة عشر سنين ، وتوفاه الله على رأس ستين سنة ، وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء . حديث صحيح .

(١) اخرجه عبد الرزاق : (٥٩٨/٣ ح ٦٧٨٢ ، ٦٧٨٣)، وابن اببي شيبة : (٦٢/١٣ ح ١٥٧٧٠ ، ١٨٣٢٩٠/١٤)، وابن سعد : (٢٠٢/٣)، والطبری في تاريخه : (٢١٥/٣)، والبیهقی في الدلاش : (١٣٢/٢)، (٣٠٩).

(٢) اخرجه عبد الرزاق : (٥٩٩/٣ ح ٦٧٨٥)، وابن سعد : (٢٠٩/٢)، وأحمد في العلل : (٤٣٧/١)، والبیهقی في الدلاش : (١٣٢/٢).

(٣) اخرجه الطبرانی في الكبير : (٤٢٦١/١)، وقال الهیثمی : "ورجاله ثقات إلا أنه قال عن الزبیر بن بکار" ، مجمع الزوائد (٦٠/٩).

(٤) العلل ومعرفة الرجال : (٢٢١/٢).

(٥) المرجع السابق : (٢٢٤/١).

(٦) تاريخ الطبرانی : (٢١٥/٣)، وقال الهیثمی : "رواہ الطبرانی ورجاله رجال الصحيح" ، مجمع الزوائد : (١٩٧/١).

(٧) الطبقات الكبرى : (٣٠٩/٢).

(٨) التاريخ الكبير : (٢٥٥/٣).

(٩) الطبقات الكبرى : (٣٠٩/٢).

(١٠) السیرة النبویة للذهبی : (٤٠١).

(١١) الاستیعاب : (٤٠/١).

(١٢) هو الكریه البياض کلون الجص، ی يريد انه كان نیر البياض، النهاية : (٣٧٤/٤).

(١٣) قال النووي : **الآدم** : الأسمرا ، معناه ليس بناسرا ، ولا **بِأَبِي ضَرِيفَ الشَّوَّافِي** : (١٠٠/١٥).

(١٤) القسطط : الشدید الجعودة ، وقيل الحسن الجعودة ، والآول أکثر، النهاية : (٨١/٤).

(١٥) السبیط من الشعر : المنبسط المسترسل ، النهاية : (٣٣٤/٢).

أخرجه البخاري (١)، واللطفوله، ومسلم (٢)، وأحمد (٣)، ومالك (٤)، والترمذى (٥)، وعبد الرزاق (٦)، وابن أبي شيبة (٧)، والاجري (٨)، وابن سعد (٩)، وابن حبان (١٠)، وابو يعلى (١١)، والطبرى (١٢)، والطحاوى مختصرًا (١٣)، والبيهقي (١٤)، والبغوى (١٥)، وابن عساكر (١٦).

وورد ذلك عن عروة (١٧).

قال الطحاوى: "ولما اختلفوا في ذلك هذا الاختلاف، كان ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتضي سمن وافقه منهم في ذلك على خلاف من خالقه منهم فيه، وفي ذلك ما حقق أن سنه صلى الله عليه وسلم الذي توضى عنه ستون سنة، وبالله التوفيق" (١٨).  
١٠٠ - عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم توفى وهو ابن خمس وستين.

Hadith Sahih.

- (١) صحيح البخاري، كتاب المناقب، بباب صفة النبي صلى الله عليه وسلم: (٣٢٥٤-١٣٠٣-٢٢٥٤)، وفي المغازى، بباب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: (٤١٩٥ ح ١٦٢٠/٤)، وفي التباس، باب الجعد: (٥٥٦ ح ٢٢١١/٥).
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، بباب قدر عمره صلى الله عليه وسلم وإقامته بمكة والمدينة: (١٠١/١٥)، (١٠١).
- (٣) المسند: (١٣٠/٣-٢٤٠)، وفي: (١٤٥/٣-١٦٥)، (١٨٥) مختصرًا على ذكر الشبيب.
- (٤) الموطأ: (٥١٠ ح ١٦٦٤).
- (٥) سنن الترمذى، كتاب المناقب، بباب في مبعث النبي صلى الله وسلم وابن كنم كان حين بعث: (٣٦٢٢ ح ٥٥٢/٥)، وأخرجه في الشماشل: (١٤-١٣ ح ١، ٣٠١ ح ٣٦٧).
- (٦) المصنف: (٥٩٩ ح ٦٧٨٦).
- (٧) مصنف ابن أبي شيبة: (٤٣٨ ح ٥٤/١٣)، (٤٣٩).
- (٨) الشريعة: (٤٣٨).
- (٩) الطبقات الكبرى: (٣٠٨/٢)، وفي: (٤٣٢/١) مقتضرا على ذكر الشبيب.
- (١٠) الإحسان: (١٠١/٨ ح ٦٣٥٣).
- (١١) مسند أبي يعلى: (٢٦٨ ح ٣٥٧٢)، ص ٢٧٩ ح ٣٥٩٠، ص ٣١٧ ح ٣١٨.
- (١٢) تاريخ الرسل والملوك: (١٨٠/٣).
- (١٣) مشكل الراشار: (٣٨٥/٢).
- (١٤) دلائل النبوة: (٢٠١/١، ٢٠٣، ٢٣٦/٧، ٢٣٧).
- (١٥) شرح السنة: (٢١٧/١٣-٢١٨ ح ٣٦٣٥)، وانوار: (١٤١/١-١٤٢) ح ١٥٤.
- (١٦) تاريخ دمشق: (٤٧٨/١، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١).
- (١٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٨/٢)، والطبرى في تاريخه: (٢١٦/٣)، وفي مسلم: (١٠١/١٥) ما يشير إليه.
- (١٨) مشكل الراشار: (٣٨٩/٢).

١٠٩

أخرج مسلم (١)، والترمذى (٢)، وقال: "هذا حديث حسن"، وأحمد (٣)،  
وعبد الرزاق (٤)، وابن أبي شيبة (٥)، وابن سعد (٦)، والطحاوى (٧)،  
والطبرى (٨)، والطبرانى (٩)، وأبو يعلى (١٠)، والبيهقى (١١)،  
والبغوى (١٢)، وورد ذلك عن دغفل بن حنظلة (١٣)، وأنس (١٤).

قال البيهقى - بعد أن روى حديث دغفل - : "وهذا يسُوفُقُ روایة  
عمار ومن تابعه، عن ابن عباس، وروایة الجماعة عن ابن عباس ففي  
ثلاث وستين أصح، فهم أوثق وأكثر، وروایتهم توافق الروایة الصحيحة  
عن عروة، عن عائشة، واحدى الروایتين عن أنس، والروایة الصحيحة عن  
معاوية، وهو قول سعيد بن المسيب وعامر الشعبي، وأبي جعفر محمد  
ابن على رضي الله عنه" (١٥).

- (١) صحيح مسلم ، كتاب الفضائل ، بباب قدر عمره صلى الله عليه وسلم  
وإقامته بمكة والمدينة: (١٥/٣-١٤٠).
- (٢) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، باب في مبعث النبي صلى الله  
عليه وسلم وابن كم كان حين بعث : (٥٥٢/٥ ج ٣٦٢٢)، وبباب في سن  
النبي صلى الله عليه وسلم وكم كان حين بعث مات: (٥٦٤/٥ ج ٣٦٥٠ ،  
٣٦٥١)، وأخرجه في الشماشل: (٣٠٠ ج ٣٦٥).
- (٣) المسند: (٢٢٢/١ ، ٢٥٩). والعلل ومعرفة الرجال: (٢/٢).
- (٤) المصنف: (٣٠٠/٣ ج ٦٧٩).
- (٥) مصنف ابن أبي شيبة: (١٤-٢٩٠ ج ٢٩١-٢٩١ ، ١٨٣٩٨ ، ١٨٣٩٦).
- (٦) الطبقات الكبرى: (٣١٠/٢).
- (٧) مشكل الاشار: (٣٨٦/٢ ، ٣٨٦).
- (٨) تاريخ الرسل والملوك: (٢١٦/٣).
- (٩) المعجم الكبير: (٣٦٥ ج ٥٩/١).
- (١٠) مسند أبي يعلى: (٣٠٢/٤ ج ٢٤١٢).
- (١١) دلائل النبوة: (٢٤٠/٧ - ٢٤١).
- (١٢) الأئنوار: (٧٥٧/٢ ج ٧٥٨ - ١٢١٢ ، ١٢١٣).
- (١٣) دغفل، بugin معجمة وفاء، اختلف في صحته، والأكثر أنه لم  
يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم، الإصابة: (٤٧٥/١)، وأخرجه  
حدثه هذا البخاري في ألتاريخ الكبير: (٢٥٥/٢)، وقال: "ولا يلا  
يتتابع عليه، ولا يعرف سماع الحسن من دغفل، ولا يعرف لدغفل  
إدراك النبي صلى الله عليه وسلم" ، والترمذى في  
الشماشل: (٣٠٠ ج ٣٦٦)، وقال: "ودغفل لا نعرف له سماعاً" من  
النبي صلى الله عليه وسلم، وكان في زمان النبي صلى الله عليه  
وسلم رجلاً، وقال في جامعه: (٥٦٥/٥): "ولا يصح لدغفل سماع من  
النبي صلى الله عليه وسلم ولا رؤية" ، وأخرجه الطبرى في  
تاریخه: (٢١٦/٣)، والطحاوى في مشكل الاشار: (٣٨٦/٢)، وأبو يعلى  
في مسنه: (٣٠٢/٤)، والبيهقى في الدلائل: (٢٤١/٧)، قال  
الهيثمى: "ورجاله رجال الصحيح" ، مجمع الزوائد: (١٩٧/١)، وقال  
الذهبي: "وهو إسناد صحيح" ، السيرة النبوية للذهبي: (٤٠١).
- (١٤) قال الهيثمى: "رواية الطبرانى هي الأوسط ورجاله رجال  
الصحيح" ، مجمع الزوائد: (١٩٦/١).
- (١٥) دلائل النبوة: (٢٤١/٧).

١٠١- عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اثنين وستين سنة وستة أشهر .

ذكره محقق كتاب "المسيرة النبوية للماذهي" نقلاً عن نسخة أخرى  
للمخطوطة (١)، وهو مروي عن مكحول. (٢)  
وورد عن قتادة أنه ملى الله عليه وسلم توفي وهو ابن اثنين  
وستين سنة. (٣) وروى عمر بن شبة أنه عاش إحدى أو اثنتين وستين  
ويم ببلغة شلثاً وستين (٤).

وهذه الروايات غريبة (٥)، وهي لا تقوى على معارضة الروايات  
المصحيحة السابقة التي تذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم توفي  
وهو ابن ثلات وستين، أو ستين، أو خمس وستين، والراجح منها  
أنه توفي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلات وستين.

قال الحافظ : " والحاصل إن كل من روى عنه من المحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلث وستون - جاء عنه المشهور، وهم : ابن عباس وعائشة وانس، ولم يختلف عن معاوية أنه عاش ثلاثة وستين ، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي، ومباهد ، وقال أحمد : هو الثابت عندنا " (٦) .

قال : " وقد جمع بعضهم بين الروايات المشهورة بـ<sup>بـ</sup>ان من قال خمس وستون جبر الكسر ، وفيه نظر ، لأنـه يخرج منه أربع وستون فقط ، وقلـ من تتبـه لـذلك" (٧) .

١٠٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ولد النبي صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين ، واستثنى يوم الإثنين ، وتوفي يوم الإثنين ، وخرج مهاجراً من مكة إلى المدينة يوم الإثنين، وقدم المدينة يوم الإثنين ، ورفع الحجر الأسود يوم الإثنين".  
 الحديث ضعيف .

(١) السيره النبوية للذهبي : (الحاشية : ٤٠١).

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : (٢٥٥/٧) ، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية : (٢٥٩/٥) من طريق الفرسى .

(٣) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية : (٥٩/٥).

(٤) قال الحافظ في الفتح: "ومن الشذوذ ما رواه عمر بن شبة فذكره، فتح الباري: (١٥١/٨).

<sup>(٥)</sup> فقد قال العلامة ابن كثير: ومن الأقوال الفريبة، وساق قول قتادة ومكحول، وغيرهما، البداية والنهاية: (٢٥٩/٥).

(١) (٨) فتح الباري : (١٩١/٨).  
قتادة ومكحول، وغيرهما، البذابية والتهابية : (١٥٩/٥).

١١١

أخرجه أحمد (١)، والطبراني في تاریخه (٢)، والطبراني (٣)، والبیهقی (٤)، وابن عساکر (٥)، والفسوی (٦)، وفي إسناده ابن لهبیعة وفيه ضعف.

وورد عن ابن عباس نحوه ولكن قال فيه: "وتوفي في أول شهر ربیع الأول" (٧)، وهو ضعیف جداً.

وورد في بعض الفاظ حديث أبي قحافة الاتھاری قوله: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل عمر فقال: يا نبی الله صوم يوم الإثنين؟ قال: يوْم ولدت فیه، ويوم آمُوت فیه" (٨).

وفاته صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين جاء في سياق أحادیث متعددة، مذکورة في هذا البحث (٩). وقال ابن عبد البر: "ومات يوم الإثنين بلا اختلاف" (١٠).

قال العراقي: "توفي النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربیع الأول سنة احدى عشرة . ولا خلاف بين أهل السیر في الشهر، وكذلك لا خلاف في أن ذلك كان يوم الإثنين، ومن من صرّح به من المحتابة: عائشة وابن عباس وأنس، ومن التابعين : أبو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وجعفر بن محمد وآخرون" (١١).

(١) المسند : (٢٧٧/١) ، والعلل ومعرفة الرجال : (٣٢٣/١ ، ٣٥٣/٢) .

(٢) تاریخ الرسل والملوک : (٢١٧/٣) .

(٣) المعجم الكبير : (٢٣٧/١٢) ح ١٢٩٨٤ .

(٤) دلائل النبوة : (٢٣٣/٧ ، ٢٣٤) .

(٥) تاریخ دمشق : (٣٩٨/١) .

(٦) المعرفة والتاریخ : (٢٥١/٣) ، وقد اقتبسه المحقق من "تاریخ الإسلام".

(٧) أخرجه أبو نعیم في دلائل النبوة : (٤٦) ، وخیثمة بن سلیمان : (١٩٤) ، وابن عساکر في تاریخ دمشق : (٣٩٨/١) ، وليس في لفظ خیثمة وابن عساکر قوله: "أول" . وفي إسناده: معلى بن عبد الرحمن الواسطي ، وهو متهم بسالوپع ، وقد رمى بالرُّفْض ، التقریب : (٥٤١) .

(٨) أخرجه بهذا اللفظ ابن خزيمة في صحيحه : (٢٩٩/٣ ح ٢١١٧) ، وقد أخرجه مسلم : (٥٢٠،٥١/٨) وليس فيه قوله: "ويوم آمُوت فیه" .

(٩) انظر الأحادیث : (٢٣ ، ٤٧ ، ٤٧ ، ١٢٨ ، ١٥٨) من هذا البحث.

(١٠) الدرر في اختصار المغازي والسیر : (٢٧١) .

(١١) التبصرة والقدکرة : (٢٣٨/٣) ، وقال الحافظ: "وكاد يكون إجماعاً ، لكن في حديث ابن مسعود عند البزار هي حادی عشر رمضان" ، فتفصیل

الباری: (١٢٩/٨) .

وأختلف في تحديد ذلك اليوم على أقوال:

الأول : أئمّة في أول ربيع الأول . وهو مروي عن النبي(١) ، وورد عن عروة وابن شهاب أنهما قالا : " اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم الوجه ، فارسلت عائشة إلى أبي بكر ، وأرسلت حفصة إلى عمر ، وأرسلت فاطمة إلى علي ، ولم يجتمعوا حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم على صدر عائشة ، وفي يومها يوم ربيع الأول "(٢) . البهقي : زاد ابراهيم : " حين زانقت الشمس بهلال ربيع الأول "(٣) ، وهو قال موسى بن عقبة (٤) ، وابن زيد في الوفيات ، وجزم به الخوارزمي (٥) ، وهو مروي عن ابن عباس بأسناد ضعيف جداً كما سبق . الثاني : في ثاني ربيع الأول ، وهو قول سليمان التيمي (٦) ، ومحمد بن قيس (٧) ، وذكره الطبراني عن الكلبي وأبي مختلف (٨) ، ورجحه السهيلي (٩) ، والعرافي (١٠) ، وابن حجر (١١) .

الثالث : في ثاني عشر ربيع الأول ، وهو مروي عن عمر بن علي (١٢) ، وهو قول ابن إسحاق والجهمور (١٣) ، وبه جزم ابن الصلاح والنووي والذهبي وصححه ابن الجوزي ، وبه صدر المزري كلامه (١٤) ، قال الذهبي : " ويروى نحو هذا في وفاته عن عائشة وابن عباس

(١) أخرجه الفسوسي في المعرفة والتاريخ : (٦٣/٣) .

(٢) أخرجه البهقي في دلائل النبوة : (٢٣٤/٧) ، وفي إسناده إلى عروة : ابن لهيعة ، وإنسانه إلى المزيري حسن ، فيه : إبراهيم بن العذر ، وهو صدوق تكلم فيه أحمد لاجل القرآن ، التقرير : (٩٤) .

(٣) البسيرة النبوية للذهبي : (٣٩٧) .

(٤) فتح المغيث شرح الفية الحديث : (٢١٨/٣) .

(٥) سبق برقم : (٢٢) .

(٦) سبق برقم : (٢٤) .

(٧) المسيرة النبوية للذهبي : (٣٩٧) .

(٨) الروض الألف : (٢٧٠/٤) .

(٩) التقريب والإيضاح : (٤٣٤) .

(١٠) فتح الباري : (١٣٠/٨) .

(١١) سبق برقم : (٢٣) .

(١٢) فتح الباري : (١٢٩/٨) .

(١٣) التبصرة والتذكرة : (٢٣٨/٣) ، وانتظر : صحيح مسلم بشرح النووي : (١٠٠/١٥) .

١١٣

إن صح ، وعليه اعتمد سعيد بن عفیر ، ومحمد بن سعد الكاتب<sup>(١)</sup> ، وجزم به ايضاً ابن حبان وابن عبد البر<sup>(٢)</sup> .

واستشكله السهيلي وغيره ، وذلك لاجماع <sup>بأن</sup> يوم عرفة من حجة الوداع كان الجمعة ، فلا يمكن أن يكون يوم الاثنين هو الثاني عشر من ربیع الاول سواء فرضت الشهور كواحد أو نوافذ ، واجاب البازري ثم ابن كثير باحتمال وقوع الاشهر الثلاثة كواحد ، وأن أهل المدينة خالقوا أهل مكة في رؤية هلال ذي الحجۃ ، فرأه أهل المدينة ليلة الجمعة ، ورأه أهل مكة ليلة الخميس<sup>(٣)</sup> . واستبعد هذا القول الحافظ ، وذلك لأنّه يلزم توالي أربعة أشهر كواحد<sup>(٤)</sup> . وحمل بدر الدين ابن جماعة قول الجمهور : لا شنتي عشرة ليلة خلت منه ، أي ب أيامها كاملة ، فتكون وفاته في اليوم الثالث عشر ، وتترافق الشهور الثلاثة كواحد ، ورد الحافظ العراقي <sup>بأن</sup> الذي يظهر من كلام أهل السير تقمصان الثلاثة أو اثنين منها ،<sup>(٥)</sup> وهو مع ذلك مخالف لاصطلاح أهل اللسان<sup>(٦)</sup> .

الرابع : أنه صلى الله عليه وسلم توفى لثلاثين خلت من ربیع الاول ، وهو مروي عن عكرمة .<sup>(٧)</sup>

والراجح من هذه الاقوال : أنه صلى الله عليه وسلم توفى في اليوم الثاني من ربیع الاول ، لأنّه موافق للحسابات الفلكية ، وروي عن سليمان الترمي بإسناد صحيح كما سبق ، واستدل له العراقي بما روى عن ابن عمر أنه قال : "لما قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم مرفأ ثمانية هتوبي لليلتين خلتا من ربیع الاول"<sup>(٨)</sup> . كما أنّ قولهم

(١) السيرة النبوية للذهبي : (٣٩٧). (٢) فتح المغيث : (٣١٨/٣).

(٣) التبصرة والتذكرة : (٢٣٩-٢٣٨/٣) ، وفتح الباري : (١٢٩/٨-١٣٠).

(٤) فتح الباري : (١٣٠/٨). (٥) التبصرة والتذكرة : (٢٣٩/٣).

(٦) فتح الباري : (١٣٠/٨).

(٧) أخرجه أحمد في "العلل ومعرفة الرجال" : (٣٢٥/٢) ، وإسناده منقطع ، قال فيه معمراً : حدثني من سمع عكرمة .

(٨) التبصرة والتذكرة : (٢٤٠/٣) ، ونسبة العراقي للخطيب في الرواية عن مالك ، ثم ضعفه في "التفقييد والإيفاضة" فقال : "لا يصح ، لغير إسناده : أبو بشر المصعبي ، وأسمه أحمد بن مصعب بن بشر السمروزي ، وقد اتهمه الدارقطني وابن حبان بوضع الحديث" . التفييد والإيفاضة : (٤٣٤).

هي ثاني عشر ربيع الاول يحتمل - كما قال الحافظ - انهم قالوا : مات في ثاني شهر ربيع الاول ، فتغيرت فمارت ثاني عشر ، واستمر الوهم بذلك يتبع بعضهم بعضاً من غير تأمل (١) .

وأختلف - أيضاً - في تحديد وقت وفاته صلى الله عليه وسلم : هعن محمد بن لبيبة (٢) ، عن جده قال : " توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين حين زاغت الشمس ، ودفن يوم الثلاثاء حين زاغت الشمس " ، أخرجه ابن سعد (٣) عن الواقدي ، وقال : " وروي عن عبد الله بن محمد بن عمر ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي مثله " ، وفي الإسنادين : الواقدي وهو ضعيف .

والقول بأنه صلى الله عليه وسلم توفي حين زاغت الشمس ، هو قول موسى بن عقبة (٤) ، والآخر (٥) وقال : " ودفن يوم الأربعاء " ، وقال السخاوي : " وكذا أخرج ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ له عن علي مثله " (٦) .

وقال الأوزاعي : " توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين قبل أن ينتصف النهار " (٧) . وجزم ابن إسحاق بأنه صلى الله عليه وسلم مات حيث اشتد الفحى (٨) . وقد سبق في حديث صحيح وفاته صلى الله عليه وسلم في آخر يوم الإثنين . (٩) .

قال الحافظ : " ويجمع بينهما بان إطلاق الآخر بمعنى ابتداء الدخول في أول النصف الثاني من النهار ، وذلك عند الزوال ، واشتداد الفحى يقع قبل الزوال ، ويستمر حتى يتحقق زوال الشمس ، وقد جزم موسى بن عقبة عن ابن شهاب بأنه صلى الله عليه وسلم مات

(١) فتح الباري : (١٣٠/٨) .

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ، بفتح اللام وكسر الموندة وسكون التحتانية وفتح الموندة ، ويقال : ابن أبي لبيبة ، ضعيف كثيراً لإرسال ، التقرير : (٤٩٣) . وجده ابن أبي لبيبة له ترجمة في الإصابة : (٤٢٠/٢) . (٣) الطبقات الكبرى : (٣٠٥/٢) .

(٤) السيرة النبوية للذهبي : (٣٩٧) . (٥) المرجع السابق .

(٦) فتح المغیث : (٣٢١/٣) .

(٧) المعرفة والتاريخ : (٢٦٣/٣) ، والبيهقي في الدلائل : (٢٥٦/٧) .

(٨) السيرة النبوية لابن هشام : (٤٠٤/٤) .

(٩) انظر الحديث رقم : (٤٧) . وفي حديث رقم : (٣٩) " حين اشتد الفحى " وفي : (٦٩) " فما انتصف النهار من ذلك حتى قبض الله رسوله " .

حين زارت الشمس، وكذا لا يبي الا سود عن عروة، فهذا يؤيد الجمع الذي اشرت إليه" (١).

١٠٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم هو خميس (٢) البطن . حديث ضعيف.

آخرجه البيهقي (٣)، ونسبة الحافظ لا يبي يعلى (٤)، وكذلك الهيثمي وقال: " وفيه طلحة البصري مولى عبد الله بن الزبير ولم اعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح" (٥).

١٠٤ - عن رباح قال : قلت لمعمر : قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس؟ قال : نعم . حديث ضعيف .

آخرجه أحمد في المسند (٦)، وفي العلل (٧)، وهو مرسل.

١٠٥ - عن مسروق قال: بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذًا على اليمن، فقبضه النبي صلى الله عليه وسلم فجأة، واستخلف أبا سو بكر. صحيح من قول مسروق.

آخرجه عبد الرزاق (٨)، عن مسروق من قوله .

١٠٦ - عن أم معاوية: أنه لما شُك في موت النبي صلى الله عليه وسلم، قال بغضهم : قد مات، وقال بعضهم : لم يمت ، وضفت اسماء بنت عميس يدها بين كتفيه وقالت: قد توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قد رفع الخاتم من بين كتفيه . حديث ضعيف جداً.

آخرجه ابن سعد (٩)، عن الواقدي ، وبعشر رواته لم اعرفهم، وأخرجه البيهقي (١٠) عن الواقدي، عن شيوخه وهم مجاهدون، وبعضاه الحافظ ابن كثير وقال: " ثم هو منقطع بكل حال، ومخالف لما صح، وفيه غرابة شديدة وهو رفع الخاتم " (١١) .

(١) فتح الباري: (٨/١٤٣-١٤٤)، ونحوه في التبصرة والتذكرة للعراقي: (٣/٢٤١) وقال: "ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر ببيانه إلى عائشة قالت: "مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما لله وإنما إليه راجعون - ارتقاء الفحي وانتقام النهار يوم الإثنين" .

(٢) يقال للرجل خمسان وخميس إذا كان ضامر البطن، وجسم الخميس خمسان، النهاية: (٢/٨٠). (٣) دلائل النبوة: (٧/٢٢٠).

(٤) المطالب العالية: (٣٢١٢ ح ١٨٧/٣).

(٥) مجمع الزوائد: (١٠/٣١٢). (٦) المسند: (٦/٢٧٤).

(٧) العلل ومعرفة الرجال: (١/٤١١).

(٨) المصنف: (٤/٦٥ ح ٦٩٥). ومسروق بن الأجدع، شقة في فيه عساد، مخفرم، التقريب: (٥٢٨). (٩) الطبقات الكبير: (٢/٢٢٢).

(١٠) دلائل النبوة: (٧/٢١٩). (١١) البداية والنهاية: (٥/٢٤٤).

١٠٧ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: وضعت يدي على صدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات، فصر بي جموع آكل واتوافسا ما تذهب ريح المسك من يدي .      حديث ضعيف .

أخرجه البهبهقي (١)، وفي إسناده محمد بن قيس وهو ضعيف ، وأبو معشر وفيه ضعف وقد سبقت ترجمتها .

١٠٨ - عن عائشة رضي الله عنها قالت : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب .      حدديث ضعيف منكر .

نسبة الحافظ لأبي يعلى وقال : "هذا الحديث من منكرات ابن لهيعة" (٢)، وقيل المهيتمي : "رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى بنحوه ، وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات" (٣) . وهذا الحديث فضلاً عن ضعفه مخالف للحديث الصحيح الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : "ما كان الله ليعدبني به" (٤) .

قال البوصيري : " هو حديث منكر، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح: "ذلك ما كان الله ليعدبني به" . (٥)

وقال الحافظ : " ومن أشنع ما رواه ابن لهيعة ، ما أخرجه الحاكم في المستدرك من طريقه عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن عائشة قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب" ، وهذا مما يقطع ببطلانه لما ثبت في الصحيح أنَّه قال لما لدوه: لم فعلتم هذا "قالوا : خشينا أن يكون بك ذات الجنب، فقال: "ما كان الله ليسلطها علىي" . وإسناد الحاكم إلى ابن لهيعة صحيح، والافتراض فيه من ابن لهيعة، فكانه دخل عليه حديث في حدث" (٦) .

(١) دلائل النبوة : (٢١٩/٧).

(٢) المطالب العالية : (٢٥٦/٤) ح ٤٣٨٣ .

(٣) مجمع الزوائد : (٣٤/٩) .

(٤) انظر الحديث رقم : (٣٥) من هذا البحث .

(٥) المطالب العالية : (الحاشية : ٢٥٦/٤) .

(٦) التهذيب : (٣٣١/٥) .

١٠٩- عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: جاء ملك الموت إلى النبي صلى الله عليه وسلم، في مرضه الذي قبض فيه، فاستاذن - وراسه في حجر علي - فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، فقال علي رضي الله عنه: ارجع، فإنما مشاغيل عنك، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أتدرى من هذا يا أبا حسن؟ هذا ملك الموت، ادخل راشداً". فلما دخل قال: إن ربك عزوجل يقرئك السلام، قال: "أين جبريل؟"، قال: ليس هو قريب مني، الان يأتي . فخرج ملك الموت حتى نزل عليه جبريل، فقال له جبريل عليه السلام - وهو قائم في الباب - : ما أخرجك يا ملك الموت؟ قال : التمسك محمد صلى الله عليه وسلم . فلما أن جلسا قال جبريل: "سلام عليك يا أبا القاسم، هذا وداع مني ومنك". طبلغني الله لم يسلم ملك الموت على أهل بيته قبله ، ولا يسلم بعده .  
Hadith ضعيف جدا .

أخرجه الطبراني(١)، قال الهيثمي: "وفيه المختار بن نافع، وهو ضعيف" (٢) .

١١٠- عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين حضرته الوفاة ، وهو يمد يده - وهو يقول : "يسا جبريل ، أين أنت؟" ثم يقبفها ويبيسطها ، ففعيل ذلك مراراً ، وهو يقول: "يا جبريل ، اشفع لي عند ربى يهون على الموت". فذكر أبو هريرة الله سمع عائشة تقول : لقد سمعت مالما تسمع اذن من جبريل ، وهو يقول : لبيك ، لبيك .

أورده الهيثمي ، وقال: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حسين ابن عبد الله بن ضميرة ، وهو كذاب" . (٣)

(١) المعجم الكبير: (١٤١/١٢ - ١٤٢ ح ١٢٧٠٨).

(٢) مجمع الزوائد: (٣٦/٩)، والمختار بن نافع، قال عنه البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وغيره : ليس بشفاعة ، وقال ابن حبان: منكر الحديث جدا ، الميزان : (٨٠/٤).

(٣) مجمع الزوائد: (٣٥/٩)، وحسين بن عبد الله ، كذبه مالك وأبو حاتم ، وقال أحمد: لا يساوي شيئا ، الميزان : (١/٥٣٨).

١١١- عن علي رضي الله عنه أنَّه دخل عليه نفر من قريش، فقال: لا أحد لكم عن أبي القاسم صلى الله عليه وسلم؟ قال: قالوا: بلى، قال: لما كان قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة، هبط إليه جبريل، وقال: يا أَحْمَدُ، إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ، وَتَهْفِيْلًا لَكَ، وَخَاصَّةً لَكَ، يَسَّالُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَجَدُّكَ؟ قَالَ: "أَجَدُنِي مَغْمُومًا". قَالَ: شَمْ جَاءَ الْيَوْمَ الثَّانِي، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ إِكْرَامًا لَكَ، وَتَهْفِيْلًا لَكَ، يَسَّالُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ، يَقُولُ لَكَ: كَيْفَ تَجَدُّكَ؟ قَالَ: "أَجَدُنِي يَا جَبَرِيلَ مَغْمُومًا، وَاجْدَنُسِي يَا جَبَرِيلَ مَكْرُوبًا". فَقَالَ: شَمْ جَاءَ الْيَوْمَ الْثَالِثَ، فَقَالَ: يَا أَحْمَدُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَنِي إِكْرَامًا لَكَ، وَتَهْفِيْلًا لَكَ، وَخَاصَّةً لَكَ، يَسَّالُكَ عَمَّا هُوَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْكَ، يَقُولُ: كَيْفَ تَجَدُّلَكَ؟ قَالَ: "أَجَدُنِي مَغْمُومًا، وَاجْدَنُسِي مَكْرُوبًا". قَالَ: وَهَبَطَ مَعَ جَبَرِيلَ مَلَكُ فِي الْهَوَاءِ، يَقَالُ لَهُ إِسْمَاعِيلُ عَلَى تِسْعِينَ الْفَ مَلَكَ، قَالَ: فَقَالَ جَبَرِيلُ: يَا أَحْمَدُ، هَذَا مَلَكُ الْمَوْتَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْكَ، مَا اسْتَأْذِنُ عَلَى أَدْمِي قَبْلَكَ، وَلَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى آدْمِي بَعْدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذْنُ لِهِ". قَالَ: فَدَخَلَ، قَالَ: فَقَالَ مَلَكُ الْمَوْتَ: يَا أَحْمَدُ، إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَطْبِعَكَ، إِنَّ أَمْرَتِنِي بِقَبْضِ نَفْسِكَ قَبضْتُهَا، وَإِنْ كَرِهْتَ تَرْكَتُهَا، قَالَ: فَقَالَ جَبَرِيلُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ اشْتَاقَ إِلَى لِقَائِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَلْ يَا مَلَكُ الْمَوْتَ أَمْرَ لِمَا أُمْرِتَ بِهِ". قَالَ: فَقَالَ جَبَرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَحْمَدُ، عَلَيْكَ السَّلَامُ، هَذَا آخِرُ وَظْئِي الْأَرْضِ، إِنَّمَا كُنْتَ أَنْتَ حَاجِتِي فِي الدُّنْيَا، فَلِمَا قَبَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَتِ التَّعْزِيَّةَ، يَسْمَعُونَ حَسَنَهُ وَلَا يَرَوْنَ شَخْصَهُ، قَالَ: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، إِنَّهُ فِي اللَّهِ عَزَّاءٌ مِنْ كُلِّ مُمْبِيَّةٍ، وَخَلْفَهُ مِنْ كُلِّ هَالَّكَ، وَدَرْكًا مِنْ كُلِّ فَاثَّتَ، وَاتَّقُوا اللَّهَ، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمَحْرُومَ مِنْ حَرَمِ الْثَّوَابِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ". قَالَ: فَقَالَ عَلَيْهِ أَنْدَرُونَ مِنْ هَذَا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: هَذَا الْخَضْرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه السهمي<sup>(١)</sup>، وابن عدي<sup>(٢)</sup>، والبيهقي<sup>(٣)</sup>، والطبراني<sup>(٤)</sup>، وابن سعد<sup>(٥)</sup>، والشافعي<sup>(٦)</sup>، ونسبة الحافظ لابن أبي عمر<sup>(٧)</sup>.

وفي إسناد السهمي وابن عدي: محمد بن جعفر<sup>(٨)</sup>، وقد شُكِّلَ فيه . وتابعه القاسم بن عبد الله بن عمر بن حفص<sup>(٩)</sup> عنـسـد الشـافـعـيـ والـبـيـهـقـيـ، وـهـوـ مـسـتـرـوـكـ، وـعـبـدـالـلـهـ بـنـ مـيـمـونـ الـقـدـاـجـ<sup>(١٠)</sup> عنـبـدـ الطـبـرـانـيـ، وـهـوـ أـيـضـاـ مـتـرـوـكـ، وـقـالـ الـهـيـشـمـيـ: " وـفـيـهـ عـبـدـالـلـهـ بـنـ مـيـمـونـ الـقـدـاـجـ، وـهـوـ ذـاـهـبـ الـحـدـيـثـ"<sup>(١١)</sup>.

وأخرجه ابن سعد<sup>(١٢)</sup>، عن الواقدي<sup>(١٣)</sup>، وفيه رجل مجهول<sup>(١٤)</sup>، وهو - مع ذلك - مرسل<sup>(١٥)</sup>، كما أخرجه من طريق آخر مغفلة<sup>(١٦)</sup>، وفيه انقطاع<sup>(١٧)</sup>. وأخرجـ البـيـهـقـيـ منـ طـرـيـقـ آخـرـ، وـفـيـهـ عـبـدـالـوـاـحـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ الـحـارـشـيـ وـلـمـ أـجـدـهـ .

وقد اضطررت أسانيد هذا الحديث، فبعضها ينتهي بعلي رضي الله عنه، وبعضها الآخر : بعلي بن الحسين، أو بمحمد بن علي، كمساً أنَّ في بعضها: جعفر بن محمد، عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب. وفي بعضها: عن محمد بن علي، عن علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب مغفلة<sup>(١٨)</sup>. وفي بعضها : عن محمد بن علي، عن الحسن بن علي، بإسقاط علي بن الحسين. وفي بعضها : عن علي بن الحسين، عن علي، بإسقاط الحسين بن علي.

وجاء ذكر الخضر عليه السلام في روایة ابن سعد، ورواية الشافعی، وعنه البیهقی ، ورواية السهمی، وكلها طرق ضعيفة .

(١) تاریخ جرجان : (٣٦٢ ، ٣٦٣ ، ٣٦٤).  
(٢) الكامل : (٣٢٣٢/٦). (٣) دلائل النبوة : (٢٦٧، ٢١١-٢١٠/٧ - ٢٦٨).

(٤) المعجم الكبير : (٢٨٩٠/٣).  
(٥) الطبقات الكبرى : (٢٦٠ ، ٢٥٩ - ٢٥٨/٢).

(٦) السنن المنشورة : (٣٣٤ - ٣٣٥ ح ٣٩٠).

(٧) المطالب العمالية : (٤٣٨٩ ح ٢٥٩-٢٥٨/٤).

(٨) محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب،  
تكلـمـ فـيـهـ ، المـيـزـانـ : (٥٠٠/٣).

(٩) متـرـوـكـ ، رـمـاـهـ أـحـمـدـ بـالـكـذـبـ ، التـقـرـيـبـ : (٤٥٠).

(١٠) منـكـرـ الـحـدـيـثـ متـرـوـكـ ، التـقـرـيـبـ : (٣٢٦).

(١١) مـجـمـعـ الزـوـاـئـدـ : (٣٥-٣٤/٩).

(١٢) فـلـدـ روـاهـ اـبـنـ سـعـدـ ، عنـ الـوـاقـدـيـ ، عنـ رـجـلـ ، عنـ مـحـمـدـ بنـ عـلـيـ ، عنـ عـلـيـ بنـ الـحـسـنـ .

(١٣) فـلـدـ روـاهـ اـبـنـ سـعـدـ ، عنـ اـنـسـ بنـ عـيـاضـ قـالـ: حـدـثـنـاـ عـنـ جـعـفـرـ بنـ مـحـمـدـ ، عـنـ مـحـمـدـ بنـ عـلـيـ .

وقال السيوطي - بعد أن ذكر رواية ابن سعد والبيهقي - : "وهذا إسناد مغفل ، وأخرجه الشافعي في سننه والطبراني ، من طريق جعفر ابن محمد ، عن أبيه ، عن جده علي بن الحسين بشهادة ، وهو مرسل أيفاً . وأخرجه العدني ، ثناه محمد بن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن الحسين ، عن أبيه علي بن أبي طالب به موصولاً "(١) .

١١٢ - عن جابر وابن عباس رضي الله عنهم - في قول الله عزوجل : "إذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله أفواجاً فسبح بحمد ربك واستغفره إنه كان تواباً"(٢) - قال : لما نزلت ، قال محمد صلى الله عليه وسلم : "يا جبريل نفسي قد نعمت" ، قال جبريل عليه السلام : الآخرة خير لك من الأولى ، ولسوف يعطيك ربك فتراضي . فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا لأن ينادي بالصلة جامعاً ، فاجتمع المهاجرون والأنصار إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم صعد المنبر ، فحمد الله عزوجل ، وأثنى عليه ، ثم خطب خطبة وجلت منها القلوب ، وبكت العيون ، ثم قال : "أيها الناس ، أي نبي كنت لكم ؟" ، فقالوا : جزار الله من نبأ خيراً ، فلقد كنت بمن كلام الرحيم ، وكلاخ الناصح المشيق... ، الحديث . وهو حديث طويل جداً ، وفيه قصة مع عكاشه ، ومرضه صلى الله عليه وسلم ثمانية عشر يوماً ، ومجيء ملك الموت واستئذانه مراراً ، وذكر من يغسله صلى الله عليه وسلم ، ومن يimplي عليه ، وإنَّ أول من يصلي عليه رب العزة جل جلاله ، ثم جبريل .. إلى غير ذلك .

حديث موضوع .

آخرجه الطبراني(٣) ، ومن طريقه أبو نعيم (٤) ، ومن طريق أبي نعيم اخرجه ابن الجوزي (٥) وقال : " هذا حديث موضوع محتمل ، كاف

(١) الخمسون : (٢٢٣/٢) .

(٢) سورة النصر .

(٣) المجمع الكبير : (٦٤-٥٨/٣) .

(٤) حلية الأولياء : (٧٩-٧٣/٤) .

(٥) الموضوعات : (٣٠١-٢٩٥/١) .

الله من وضعه، وقبح من يشين الشريعة بمثل هذا التخلط البارد، والكلام الذي لا يليق بالرسول صلى الله عليه وسلم ولا بالصحابية، والمتهم به عبد المنعم بن إدريس، قال أحمد بن حنبل: كان يكذب على وهب، وقال يحيى: كذاب خبيث، وقال ابن المديني وأبو داود: ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يحل الإحتجاج بحديثه، وقال السدارقطني: هو وأبوه متروكان".

وذكره الهيثمي وقال: " وفيه عبد المنعم بن إدريس، وهو كذاب وفاسع" (١). وكذلك ذكره الشوكاني في " الفوائد المجموعية " وقال: " موضوع، انته من عبد المنعم بن إدريس بن سنان" (٢).

(١) مجمع الزوائد : (٣١-٢٥/٩).

(٢) الفوائد المجموعية في الأحاديث الموضوعة : (٣٢٤).

## المبحث الثاني :

صداقة المسلمين لوفاته صلى الله عليه وسلم

١١٣ - عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح (١) - قال إسماعيل: يعني بالعالبة - فقام عمر يقول: والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم. - قالت: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي ! لا ذاك - ولبيعتنه الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، فجاء أبو بكر، فكشف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله، قال: بابي أنت وأمي، طبت حيَا ومييتا، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبداً، شُم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر، فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: لا من كان يعبد محمدًا صلى الله عليه وسلم، فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله، فإن الله حي لا يموت، وقال: "إِنَّكَ مييتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ" (٢)، وقال: "وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رسولٌ" قد خلت من قبله الرسل أهان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبه فلن يضر الله شيئاً وسيجزي الله الشاكرين" (٣). فتشنج (٤) الناس يبكون ..... ثم ذكرت قصة سقيفة بني ساعدة .

وفي لحظة : "أقبل أبو بكر رضي الله عنه على فرسه من مسكنه بالسنح، حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة رضي الله عنها، فتريم النبي صلى الله عليه وسلم وهو مسجى ببرد حبرة، فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله ، ثم بكى، فقال: بابي

(١) السنح، بضم أوله وسكون شانيه، وآخره حاء مهملة، وهي إحدى محل المدنية، كان بها منزل أبي بكر الصديق رضي الله عنه حين تزوج مليكة، وقيل: حبيبة بنت خارجة، وهي في طرف من أطراف المدينة، وهي منازلبني الحارث بن الخزرج بعوالي المدينة، وبينها وبين منزل النبي مسافة ميل، معجم البلدان : (٢٦٥/٣).

(٢) سورة الزمر: ٣٠.

(٣) سورة آل عمران : ١٤٤ .

(٤) التشنج: صوت معه توجع وبكاء، كما يردد الصبي بكاءه في صدره، وقد تشنج ينشج ، النهاية : (٥٤-٥٣/٥).

أنت يا نبـي الله، لا يجـمع الله عـلـيـك مـوتـتـين، أـمـا الـموـسـة الـتـي كـتـبـت عـلـيـك فـقـد مـتـهـا".

وفي لفظ في آخره: "والله لكان الناس لم يعلموا أنَّ الله أنزل هذه الاية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم، فما اسم بشرًا من الناس ! لا يتلوها".

وفي لفظ: "شخص بصر النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قال: "في الرهيف الاعلى"، شلاته، ولقن الحديث، قالت: فما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوف عمر الناس، وإنَّ فيهم لتفاقاً، فردهم الله بذلك، ثم لقد بشر أبو بكر الناس المهدى، وعرفتهم الحق الذي عليهم، وخرجوا به يتلون: " وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله - الصرس - إلى - الشاكرين" (١). حديث صحيح .

آخرجه البخاري (٢)، وهذه الالفاظ له، والنسائي (٣)، وأبن ماجه (٤)، وأحمد (٥)، وأبن سعد (٦)، والبيهقي (٧).

وورد نحوه عن ابن عباس، وفي آخره: قال عمر: " والله ما هو إلا أنْ سمعت أبا بكر تلاها فُعِيرت" (٨)، حتى ما تقلني رجلاً ، وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعته تلاها، علمت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قد مات" (٩).

(١) آل عمران : ١٤٤ .

(٢) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا ادرج في كفنه: (٤١٨/١ - ٤١٩ - ٤١٨٤ ح ١١٨٤). وفي فضائل الصحابة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: " لو كنت متخدلاً خليلاً": (١٣٤١/٣ - ١٣٤٢ ح ٣٤٦٧)، وفي المغازي، باب معرفة النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤١٨٧ ح ١٦١٨/٤).

(٣) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب تقبيل الميت: (١٨٤١ ح ١١/٤)، وهي (ح ١٨٣٩) مقتضراً على التقبيل، وأخرجه النسائي في كتاب الوفاة: (٣٤٦١ ح ٣٤٦٢) مقتضراً على التقبيل أيضاً.

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم: (١٦٢٧ ح ٥٢٠/١).

(٥) المسند: (١١٧/٦). (٦) الطبقات الكبرى: (٢٦٨ - ٢٦٩).

.

(٧) السنن الكبرى: (٤٠٦/٣ - ٤٠٧/٤ - ١٤٢/٨).

(٨) العقر بفتحتين: أن تسلم الرجل قوائمه من الخوف، وقيل: هو أن يهجم على الروح فيدهش ولا يستطيع أن يتقدم أو يتاخر، النهاية: (٢٧٣/٣).

(٩) آخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا ادرج في كفنه: (٤١٩/١ - ٤١٩٥ ح ١١٨٥)، وفي المغازي، بباب معرفة النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤١٨٧ ح ١٦١٨/٤)، وأحمد في المسند: (٥٩٦/١ - ٣٤١/٣)، وعبدالرزاق في المصنف:

١٢٤

وورد من حديث ابن عمر (١)، وابي هريرة (٢)، وانس (٣) وجاء في لفظه: "لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى الناس، فقام عمر في المسجد خطيبا فقال: لا أسمع أحدا يزعم أنَّ محمدا قد مات، ولكن أرسل إليه ربه كما أرسل إلى موسى ربه، فقد أرسل الله إلى موسى ثلثة عن قومه أربعين ليلة، والله إني لا أرجو أن تقطع أيدي رجال وأرجلهم يزعمون أنه مات".

وورد مقتطفاً على تقبيل ابي بكر للنبي صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة وابن عباس (٤)، ومن حديث جابر (٥).

ح ٦٧٧٤، ٤٣٦/٥ - ٤٣٧ ح ٤٤١/١١، ٩٧٥٥ ح ٢٠٩٤٨)، والبيهقي في السنن: (٤٠٦/٣)، وفي دلائل النبوة: (٢١٥/٧)، وأبو نعيم في الحلية: (٢٩/١)، والحاكم في المستدرك: (٢٩٦-٢٩٥/٢)، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجا به هذه السياقة"، ووافقه الذهبي.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه: (٥٥٢/١٤) ح ٥٥٣-٥٥٢، والبزار: (البحر الزخار: ١٨٢/١ ح ١٨٣-٤٠٢)، وهو في كشف الأستار: (٢٠٢/١)، قال الهيثمي: "رواه البزار، ورجله رجالة مختبراً" ، والبخاري في التاريخ الكبير: (٢٠١/١)، غير علي بن المندز وهو ثقة" ، مجتمع الزواشد: (٣٨/٩)، وقد تابع علي بن المندز ابن أبي شيبة في مصنفه، ومحمد بن عمران عند البخاري في التاريخ الكبير.

(٢) أخرجه احمد: (٣٣٤/١)، وابن سعد في الطبقات: (٢٦٨/٢)، وابن حبان في صحيحه: (الإحسان: ٣٠١٩ ح ١٤/٥)، والطبراني في تاريخه: (٢٠١-٢٠٠/٣)، وابن هشام في السيرة: (٤٠٥/٤)، (٤٠٦-٤٠٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: (٥٥٩/١٤) ح ١٨٨٨٢، وابن سعد: (٢٦٦/٢)، وآخرجه الإمام أبو حنيفة من طريق آخر عن انس، جامع المسانيد: (٢١٢/١-٢١٣)، وجاء فيه: "ومات ليلة الإثنين، فمكث ليلاً ويومنه، وليلة الثلاثاء، ودفن يوم الثلاثاء" ، وهو في هذا مخالف لما سبق تقريره من وفاته صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين، وفي إسناده يزيد بن عبد الرحمن وهو مقبول ، التقرير: (٦٠٣).

(٤) أخرجه البخاري ، كتاب المغازي، بباب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤١٨٨ ح ١٦١٨/٤)، والنسائي ، كتاب الجنائز، بباب تقبيل الميت: (١٨٤٠ ح ١١/٤)، وأخرجه في الوفاة: (٣٤ ح ٦١)، وأخرجه ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بباب ما جاء في تقبيل الميت: (٤٦٨ ح ٤٦٧)، وابن أبي شيبة: (٥٥٨/١٤) ح ١٨٨٨١، والترمذي في الشمائل: (٣٧٣ ح ٣٠٥)، وأحمد: (٥٥/٦)، وأبو يعلى: (٣٥/١) ح ٢٧٣، وابن حبان: (الإحسان: ٣٠١٨ ح ١٤/٥)، والبغوي في شرح السنة: (٣٠٣/٥) ح ١٤٧١.

(٥) أخرجه ابو داود الطيالسي: (٢٣٧ ح ١٧١٢).

١٢٥

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهمَا: أنَّ عمر رضي الله عنه قال:  
 يا ابن عباس، هل تدري ما حملني على مقالتي هذه التي قلت حين  
 توفى الله رسوله؟ قال: قلت: لا أدرِّي يا أمير المؤمنين، أنت  
 أعلم. قال: والله إن حملني على ذلك! لا أ nisi كنت أقرَّاً هذه  
 الأُلْيَاة: "وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون  
 الرسول عليكم شهيداً" (١)، فهو الله إنى كنت لاظنْت أنَّ رسول الله  
 سيبقى في أمتِّه حتى يشهد عليها باخْرَأَ أعمالها، فبائشَة للذِّي حملني  
 على أن قلت ما قلت (٢).

١١٤- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم إذا مر ببابِي مما يلقى الكلمة، ينفع الله عزوجل بهما،  
 همَّ ذات يوم فلم يقل شيئاً، ثم مَرَّ أيضاً فلم يقل شيئاً، مرتين أو  
 ثلاثاً، قلت: يا جارية ضعي لي وسادة على الباب، وعمبت رأسي، فمر  
 بي فقال: "يا عائشة، ما شانك؟" قلت: أشتكي رأسي، فقال: "أنا  
 وارأساه!"، فذهب فلم يلبث! لا يسير آ حتى جيء به محمولاً في كساء،  
 فدخل على وبعث إلى النساء فقال: "إني لا أستطيع أن أدور بينكن،  
 فائذن لي هلاًكْن عند عائشة أو صفية"، ولم أمرُض أحداً قبله، فبينما  
 راسه ذات يوم على منكبي إذ مال راسه نحو رأسي، فظنت أنه يريد  
 من رأسي حاجة، فخرجت من فيه نطفة باردة، فوُقعت على شغرة نحري،  
 فاقشعر لها جلدي، فظنت أنه غشي عليه، فسجيتها ثوباً، فجاء عمر  
 والمغيرة بن شعبة، فاستاذنا، فادت لهما، وجذبت إلى السحاب،  
 فنظر عمر إليه فقال: واغشياه! ما أشد غشي رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم!، ثم قاما، فلما دنو من الباب قال المغيرة: يا عمر،

(١) البقرة : ١٤٣ . .

(٢) أخرجه الطبراني في تاريخه: (٢١١/٣)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢١٩/٧)، وفي إسناده حسين بن عبد الله وهو ضعيف، التقريب: (١٦٧)، لكن ورد عن ابن رضي الله عنه وفي سياقه قول عمر: "كنت أرجو أن يعيش حتى يدبرنا - يريده أن يكون آخرهم -" أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف: (٦٧٩٣ ح ٢٦٣٩)، وفي الإعتمام بالكتاب والسنّة: (٦٨٤١ ح ٢٦٥٣/٦). وفي لفظ لابن سعد، زاد في قوله قول عمر: "أمساً بعد، فبائي قلت لكم أمس مقالة لم تكن كما قلت، وإنِّي والله مساً وجدتها في كتاب أنزله الله، ولا في عهد عهده إلى رسول الله"، الطبقات الكبرى: (٢٧١/٢).

مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : كذبت ، بل أنت رجل تحوسك (١) فتنـة ، إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يموت حتى يطـيـنـي الله عزوجل المـناـفـقـينـ . ثم جاء أبو بكر ، فرفـعـتـ الحـجـسـابـ ، فـنـظـرـ إـلـيـهـ فـقـالـ : إـنـاـ لـهـ وـإـنـاـ إـلـيـهـ رـاجـعـونـ ، مـاتـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، شـمـ آتـاهـ مـنـ قـبـلـ رـاسـهـ حـدـرـ (٢) فـاهـ وـقـبـلـ جـبـهـتـهـ ، شـمـ قـالـ : وـأـنـبـيـاءـ ! شـمـ رـفعـ رـاسـهـ شـمـ حـدـرـ فـاهـ وـقـبـلـ جـبـهـتـهـ شـمـ قـالـ : وـأـنـصـيـاءـ ! شـمـ رـفعـ رـاسـهـ وـحدـرـ فـاهـ وـقـبـلـ جـبـهـتـهـ ، وـقـالـ : وـأـخـلـيـلـاهـ ! مـاتـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـخـرـجـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ ، وـعـمـرـ يـخـطـبـ النـاسـ وـيـتـكـلـمـ وـيـكـلـمـ : إـنـَّ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لا يـمـوتـ حتـىـ يـطـيـنـيـ اللهـ عـزـوجـلـ المـناـفـقـينـ ، فـتـكـلـمـ أـبـوـ بـكـرـ ، فـحـمـدـ اللهـ وـاثـنـيـ عـلـيـهـ ، شـمـ قـالـ : إـنـَّ اللهـ عـزـوجـلـ يـقـولـ : "إـنـكـ مـيـتـ وـإـنـهـمـ مـيـتـونـ" (٣) ، حتـىـ فـرـغـ مـنـ الـلـاـيـةـ ، "وـمـاـ مـحـمـدـ إـلاـ رـسـولـ قدـ خـلـتـ مـنـ قـبـلـهـ الرـسـلـ أـفـإـنـ مـاتـ أـوـ قـتـلـ أـنـقـلـبـتـمـ عـلـىـ اـعـقـابـكـمـ" (٤) ، حتـىـ فـرـغـ مـنـ الـلـاـيـةـ ، فـمـنـ كـانـ يـعـبـدـ اللهـ عـزـوجـلـ ، فـإـنـَّ اللهـ حـيـ ، وـمـنـ كـانـ يـعـبـدـ مـحـمـداـ ، فـإـنـَّ مـحـمـداـ قدـ مـاتـ . فـقـالـ عمرـ : وـإـنـاـ لـهـيـ كـتـابـ اللهـ ، وـمـاـ شـعـرـتـ إـنـهـ فـيـ كـتـابـ اللهـ ، شـمـ قـالـ عمرـ : يـاـ أـيـهـاـ النـاسـ ، هـذـاـ أـبـوـ بـكـرـ ، وـهـوـ ذـوـ شـيـبـةـ الـمـسـلـمـيـنـ هـبـاـيـعـوهـ ، فـبـاـيـعـوهـ . حـدـيـثـ حـسـنـ .

أـخـرـجـ أـحـمـدـ (٥) ، وـالـلـفـظـ لـهـ ، وـالـتـرـمـذـيـ فـيـ الشـمـائـلـ (٦) ، وـابـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ (٧) ، وـابـنـ سـعـدـ (٨) ، وـابـوـ يـعـلـىـ (٩) ، وـالـبـيـهـقـيـ (١٠) ، وـابـوـ نـعـيمـ (١١) ، وـقـدـ أـخـرـجـوـهـ مـطـوـلـاـ وـمـخـتـمـراـ ، وـزـادـ أـبـوـ يـعـلـىـ قـمـةـ تـفـسـيـلـهـ وـتـكـنـيـتـهـ وـالـصـلـاـةـ عـلـيـهـ وـدـهـنـهـ ، وـدـهـنـ أـبـيـ بـكـرـ وـعـمـرـ كـذـلـكـ فـيـ بـيـتـ

- (١) أـيـ تـخـالـطـكـ وـتـحـثـلـكـ عـلـىـ زـكـوبـهـاـ ، وـكـلـ مـوـضـعـ خـالـطـتـهـ وـوـظـيـتـهـ ظـلـدـ حـسـتـهـ وـجـسـتـهـ . النـهـاـيـةـ : (١/٤٦٠).
- (٢) الـحـدـرـ : الـحـطـ منـ عـلـوـ إـلـىـ أـسـفلـ ، الـقـامـوسـ الـمـحـيـطـ : (٤٧٦).
- (٣) الـزـمـرـ : (٤/٣٠) . آـلـ عـمـرـانـ : ١٤٤ .
- (٤) الـمـسـنـدـ : (٦/٢٢٠ - ٢١٩، ٣١/٦) . (٦) الشـمـائـلـ الـمـحـمـدـيـةـ : (٣٠٥ حـ٣٧٤).
- (٥) مـصـنـفـ اـبـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ : (٣٨٥/٣).
- (٦) الطـبـقـاتـ الـكـبـرـىـ : (٢/٢٢٢ - ٢٣٣) .
- (٧) مـسـنـدـ اـبـيـ يـعـلـىـ : (١/٤٨ حـ٤٨، ٨/٢٦٥ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨ - ٢٦٧).
- (٨) مـسـنـدـ اـبـيـ يـعـلـىـ : (٧/٢٩٩) .
- (٩) الـسـنـنـ الـكـبـرـىـ : (٧/٤٩٦٢ حـ٣٧٢ - ٣٦٨) .
- (١٠) الـسـنـنـ الـكـبـرـىـ : (٧/٢١٤) . وـدـ لـأـشـلـ الـنـبـوـةـ : (٧/٢١٥).
- (١١) حـلـيـةـ الـأـوـلـيـاءـ : (٩/٢٢٩ - ٢٢٨).

عائشة ، وفي آخره قولها : " فلما دفن عمر أخذت الجلباب فتجلىبت به ، قال قليل لها : مالك وللجلباب ؟ قالت : كان هذا زوجي ، وهذا أبي ، فلما دفن عمر تجلببت " .

قال الهيثمي : " ورجال احمد ثقات ، وفي إسناد أبي يعلى : عويد بن أبي عمران (١) ، وشلة ابن حبان ، ومقعده الجمهور ، وقال بعفهم : متروك (٢) .

وعويد متابع في الحديث ، فقد تابعه حماد بن سلمة عند احمد وابن سعد ، ومرحوم بن عبد العزيز عند الترمذى في الشمايل والبيهقي وابي نعيم رواية لاحمد . ولكن في إسناده : يزيد بن بابنووس (٣) ، وقد اختلف فيه ، ولا رجح تحسين حديثه ، وقال المساعاتي : " وسنته حسن " (٤) .

١١٥ - عن الحسن بن محمد (٥) قال : قال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، دعني أنزع ثنيتي سهيل بن عمرو (٦) ، فلا يقوم خطيباً في قومه أبداً ، فقال : " دعه ، فلعله أن يسرك يوماً " . قال سفيان : فلما مات النبي صلى الله عليه وسلم نظر أهل مكة ، فقام سهيل بن عمرو عند الكعبة فقال : من كان محمد صلى الله عليه وسلم إلا له ، فإنّ محمدآ قد مات ، والله حي لا يموت .  
جديث صحيح لغيره .

(١) قال ابن معين : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال الجوزجاني : آية من الآيات ، وقال النسائي : متروك ، الميزان : (٢٠٤/٣) .

(٢) مجمع الزوائد : (٣٢/٩) .

(٣) قال البخاري : كان من قاتل علياً ، وقال ابن عدي : أحاديث مشاهير ، وقال الدارقطني : لا أساس له ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو حاتم : مجھول ، وقال أبو داود : كان شیعیاً ، التهذیب : (٢٧٦/١١) .

(٤) الفتح الرباني : (٢٥٠/٢١) .

(٥) الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي ، وأبوه ابن الحنفية ، ثقة فقيه ، التقریب : (١٦٤) .

(٦) وهو خطيب قريش ، سكن مكة ، ثم المدينة ، وهو الذي تولى أمر صلح الحديثة من قبل قريش ، وكان بعد أن أسلم كثير الملاة والمدح ، الإستیعاب : (١١٢-١٠٨/٢) ، والإصابة : (٩٤-٩٣/٢) .

أخرجه السحاكم (١) ، والبيهقي (٢) ، عن الحسن بن محمد مرسلًا ، وأخرج نحوه ابن هشام في السيرة (٣) ، عن أبي عبيدة وغيره من أهل العلم ، ولم يذكر إسناده ، لكن ذكر الحافظ أنه روى أوله يونس بن بكير في مغازي ابن إسحاق عنه ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، وأنه يوجد موصولًا من طريق سعيد بن أبي هند ، عن عمارة ، عن عائشة (٤) ، وهذا إسناد صحيح .

١١٦ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين سحري ونحري ، في بيتي ، وفي يومي ، لم أظلم فيه أحداً ، فمن سفاهة رأيي ، وحدثة سني ، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم مات في حجري ، فأخذت وسادة فوسدتها رأسه ، ووفعته من حجري ، ثم قمت مع النساء أبكي وآلم (٥) .      حديث صحيح .

أخرجه ابن هشام (٦) ، عن ابن إسحاق ، ومن طريقه أخرجه البيهقي (٧) ، واللطف له ، وأحمد (٨) ، وأبو يعلى (٩) ، والطبراني (١٠) ، وقد صرَّح ابن إسحاق بالتحذيق .

١١٧ - عن أنس رضي الله عنه قال: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شيء ، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كل شيء ، وما نفينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا يدي - وإنما لفقي دفنه - حتى انكرنا قلوبنا " .

(١) المستدرك : (٢٨٢/٣) .

(٢) دلائل النبوة : (٦/٣٦٧) .

(٣) السيرة النبوية : (٤/٤٢١) .

(٤) الإصابة : (٢/٩٣-٩٤) .

(٥) اللدم بالتحريك: الحرث ، جمع لدم ، لأنهن يلتدمن عليه إذا مات ، والإلتدام: ضرب النساء وجوههن في النياحة ، وقد لدمن تلدم لدم ، النهاية : (٤/٢٤٥) .

(٦) السيرة النبوية : (٤/٤٠٥) .

(٧) دلائل النبوة : (٧/٢١٣) .

(٨) المسند : (٦/٢٧٤) .

(٩) مسند أبي يعلى : (٨/٦٣) ح ٤٥٨٦ .

(١٠) تاريخ الرسل والملوك : (٣/١٩٩) .

١٢٩  
وفي لفظ (١) : شهدته يوم دخل المدينة ، فما رأيت يوماً قط كان أحسن ، ولا أسوء من يوم دخل علينا فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وشهدته يوم موته ، فما رأيت يوماً كان أقبح ، ولا أظلم من يوم مات فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح .  
آخرجه الترمذى (٢) ، وقلال في جامعه : " هذا حديث صحيح غريب " ،  
وابن ماجه (٣) ، واحمد (٤) ، والدارمى (٥) ، وابن سعد (٦) ، وابن أبي  
شيبة (٧) ، وعبد بن حميد (٨) ، وأبو يعلى (٩) ، وابن حبان (١٠) ،  
والحاكم (١١) ، ومحمد عليه على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي ،  
والبيهقي (١٢) ، والبغوي (١٣) ، والخطيب (١٤) .

وورد نحو آخره من حديث أبي سعيد (١٥) رضي الله عنه .  
١١٨ - عن أنس رضي الله عنه قال : لما ثقل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاها ، فقالت هاطمة رضي الله عنها : وأقرب أباها ! فقال لها : " ليس على أبيك كرب بعد اليوم " . فلما مات قالت : يا ابناه ، أجاب ربنا دعاهم ، يا ابناه ، من جنة الفردوس ماواه ، يا ابناه إلى جبريل ننعواه . فلما دفن قالت هاطمة رضي الله عنها : يا أنس ، أطابت أنفسكم أن تحثوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلام التراب .

- 
- (١) وهو لفظ الدارمي ، وللهذه لأحمد ، والحاكم ، وابن أبي شيبة .  
(٢) سنن الترمذى ، كتاب المناقب ، بباب ما جاء في فضل النبي صلى الله عليه وسلم : (٥٤٩/٥ ح ٣٦٨). وآخرجه في الشمائل المحمدية : (٣٧٥ ح ٣٠٦).  
(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، بباب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٢/١ ح ١٦٣١).  
(٤) المسند : (١٢٢/٣ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٤٠ ، ٢٦٨ ، ٢٨٧).  
(٥) سنن الدارمي : (٤١/١).  
(٦) الطبقات الكبرى : (٢٧٤/٢).  
(٧) مصنف ابن أبي شيبة : (٥١٦/١١).  
(٨) المنتخب : (٣٨٦-٣٨٧ ح ١٢٨٩).  
(٩) مسندي أبي يعلى : (٥١/٦ ح ٣٢٩٦).  
(١٠) الإحسان : (٢١٨/٨ ح ٦٦٠).  
(١١) المستدرك : (٥٧/٢).  
(١٢) دلائل النبوة : (٢٦٥/٧).  
(١٣) شرح السنة : (٤٧/١٤ ح ٣٨٣٤)، و لأنوار : (٢٥٦-٧٥٧ ح ١٢١٠).  
(١٤) تاريخ بغداد : (١٥/١٣).  
(١٥) أخرجه البزار : (كشف الاستار : ٤٠٢/١)، قال الهيثمي : " ورجاله رجال الصحيح " . مجمع الزوائد : (٣٨/٩).

وفي رواية (١) : قال حماد : " فرأيت شابتا حين حدث بهذا الحديث بكي حتى رأيت أضلاعه تختلف " ، وفي رواية بزيادة (٢) : وقال شابت : " حين حدث به انس بكى " .

Hadith صحيح .

أخرجه البخاري (٣) ، واللطف له ، والنسائي (٤) ، والترمذى هي الشمايل (٥) ، وابن ماجه (٦) ، وأحمد (٧) ، والطیالسی (٨) ، والدارمى (٩) ، وابن سعد (١٠) ، وابن السنی (١١) ، وابن حبان (١٢) ، والطبرانی (١٣) وعبد بن حميد (١٤) ، وأبو يعلى (١٥) ، والحاکم (١٦) ، والبیهقی (١٧) ، والبغوی (١٨) .

(١) وهي لابن ماجه والحاکم .

(٢) وهي للدارمى .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، باب مرف النبی صلی الله علیه وسلم ووفاته : (٤١٩٣ ح ٤١٩٣).

(٤) سنن النسائی ، كتاب الجنائز ، باب البکاء على المیت : (٤١٣ ح ٤١٣).

(٥) الشمايل المحمدية : (٣١٢ ح ٣٨٠).

(٦) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه على الله عليه وسلم : (٥٢٢/١ ح ١٦٢٩ ، ١٦٣٠).

(٧) المسند : (١٩٧/٣ ، ١٤١ ، ٢٠٤).

(٨) مسند أبي داود الطیالسی : (١٣٧٤ ح ١٩١ ، ص ٢٧٢ ح ٢٠٤٥).

(٩) سنن الدارمى : (٤٠/١ ح ٤١-٤٠).

(١٠) الطبقات الکبیری : (٣١١/٢).

(١١) عمل الیوم والليلة : (٢١١ ح ٥٦٩).

(١٢) الإحسان : (٢١٠/٨ ح ٦٥٧٩ ، ٦٥٨٧ ح ٢١٤ ، ٦٥٨٨ ح ٦٥٨٧).

(١٣) المعجم الکبیر : (٤١٦/٢٢ ح ١٠٢٨ ، ١٠٢٩ ، ١٠٢٩)، والمعجم الصغير : (الروف الدانی) : (٢٣٢/٢ ح ١٠٨٢).

(١٤) المنتخب : (٤٠٢ - ٤٠٣ ح ١٣٦٤).

(١٥) مسند أبي يعلى : (١٥٦/٥ ح ١١١/٦ ، ٢٧٦٩ ، ٣٣٨٠ ح ١٦١ ، ص ٣٤٤).

(١٦) المستدرک : (٣٨٢/١ ، ٥٩/٣)، ولما قال : "هذا حدیث صحيح على شرط الشیخین ، ولم یخرجاه " ووافقه الذهبی . وقد أخرجه البخاری كما ترى ! . وأخرجه الحاکم في (١٦٣/٣) من حدیث علی رضی الله عنه

(١٧) السنن الکبیری : (٤٠٩/٣ ، ٤٠٩/٤ ، ٧١/٤)، ود لائل النبوة : (٢١٢/٧).

(١٨) شرح السنة : (٤٨-٤٧/١٤ ح ٣٨٣١)، و لأنوار : (٧٥٢/٢ ح ٧٥٣-٧٥٢).

١١٩- عن أنس رضي الله عنه قال : قال أبو بكر رضي الله عنه -  
بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم - لعمر : انطلق بنا إلى أم  
أيمان (١) نزورها ، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها .  
فلما انتهينا إليها بكت ، فقال لها : ما يبكيك ؟ ما عند الله خير  
لرسوله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : ما أبكي أن لا أكون أعلم أنَّ  
ما عند الله خير لرسوله صلى الله عليه وسلم ، ولكن أبكي أنَّ الوحي  
قد انقطع من السماء . فهيجننها على البكاء ، فجعلها يبكيان معها .  
حديث صحيح .

أخرجه مسلم (٢) ، واللطفليه ، وابن ماجه (٣) ، وأحمد (٤) ، وابن  
سعد (٥) ، وابن أبي شيبة (٦) ، وأبو يعلى (٧) ، والبيهقي (٨) ، وابو  
نعميم (٩) ، وورد مرسلاً عن الزهرى (١٠) ، وعكرمة (١١) ، وعياف بن  
عياض (١٢) .

قال الإمام النووي : "فيه زيارة الصالحين ، وزيارة الصالح لمن  
هو دونه ، وزيارة الإنسان لمن كان صديقه يزوره ، ولاهل ود صديقه ،

(١) مولاة النبي صلى الله عليه وسلم وحافظته ، قال ابن عبد البر :  
اسمها بركة بنت شعلة بن عمرو ، الإستيعاب : (٤٠١-٤٥٠/٤) ،  
والإمامية : (٤٣٤-٤٣٢/٤) .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أم أيمن رضي  
الله عنها : (١٦/٩-١٠) .

(٣) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله  
عليه وسلم : (١٦٣٥ ح ٥٢٤-٥٢٣) ، وأورده أبو موسى في مصباح  
الزجاجة : (١٥٤٤/١) ، وقال : "هذا إسناد صحيح على شرط الشيفيين ،  
فقد احتاجا بجميع رواته" ، وقد أخرجه مسلم كما ترى ! .

(٤) المسند : (٣/٢١٢) .

(٥) الطبلات الكبيرى : (٨/٢٢٦) .

(٦) مصنف ابن أبي شيبة : (١٤/١٤) ح ٢٥٦ .

(٧) مسند أبي يعلى : (١/٧١) ح ٦٩ .

(٨) السنن الكبيرى : (٧/٩٣) ، ود لائل الثبوة : (٧/٢٦٦) .

(٩) حلية الأولياء : (٢/٦٨) .

(١٠) أخرجه ابن سعد : (٨/٢٢٦) ، وابن أبي شيبة : (١٤/٢٥٥) ح ١٨٨٧٢ .

والطبراني في الكبير : (٢٥/٨٨) ح ٢٢٧ .

(١١) أخرجه ابن سعد : (٢/٣١١) .

(١٢) أخرجه الطبراني في الكبير : (٢٥/٨٨) ح ٢٢٦ .

زيارة جماعة من الرجال للمرة الصالحة، وسماع كلامها، واستصحاب العالم والكبير صاحباً له هي الزيارة والعيادة ونحوهما، والبكاء حزناً على فراق الصالحين ولا مصاحب، وإن كانوا قد انتقلوا إلى أفضل مما كانوا عليه" (١).

١٢٠ - عن عثمان بن عثمان رضي الله عنه : أنَّ رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، حين توفي النبي صلى الله عليه وسلم حزنو عليه، حتى كاد بعضهم يوشو. قال عثمان : وكنت منهم، فبینما أنا جالس في ظل أطم (٢) من الأطام، مرَّ عليَّ عمر رضي الله عنه فسلم عليه، فلم أشعر أنه مرَّ ولا سلم، فانطلق عمر حتى دخل على أبي بكر رضي الله عنه، فقال له : ما يعجبك أنِّي مررت على عثمان، فسلمت عليه فلم يرُّه علي السلام. واقبل هو وأبو بكر في ولادة أبي بكر رضي الله عنه ، حتى سلما عليَّ جميعاً، ثم قال أبو بكر : جاءني في أخوك عمر، فذكر أنه مرَّ عليك فسلم، فلم ترد عليه السلام، فما الذي حملك على ذلك؟ . قال : قلت : ما فعلت، فقال عمر : بلى ، والله لقد فعلت، ولكنها عيبتكم يابني أمية ، قال : قلت : والله ما شعرت أنك مررت ولا سلمت، قال أبو بكر : صدق عثمان، وقد شغلك عن ذلك أمر، فقلت : أجل، قال : ما هو؟ فقال عثمان رضي الله عنه : توفي الله عزوجل نبيه قبل أن نسأله عن نجاة هذا الامر. قال أبو بكر : قد سأله عن ذلك، قال : فقمت إليه، فقلت له : يا سيدي أنت وأمي، أنت أحق بها، قال أبو بكر : قلت : يا رسول الله، ما نجاة هذا الامر؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قبل الكلمة التي عرفت على عمي فردها علىَّ، فهي له نجاة". حديث صحيح.

أخرجه أحمد (٣)، واللطفليه، والبزار (٤)، وأبو يعلى (٥)، والعقيلي (٦)، والمرزوقي (٧).

(١) صحيح مسلم بشرح النووي : (١٦/١٠).

(٢) الأطم بالضم : بناء مرتفع، وجمعه آطام ، النهاية : (١/٥٤).

(٣) المسند : (١/٦ ، ٢٨). وروى بعضه في : (١/٨).

(٤) كشف الاستار : (١/٨ ح ١)، وانتظر : البحر الزخار : (١/٥٦-٥٨). ح ٤٥).

(٥) مسند أبي يعلى : (١/٢٠-٢١ ح ٩ ، ١٠).

(٦) الفعلاء الكبير : (٤/٤٢٣ - ٢٣٦).

(٧) مسند أبي بكر : (١٤ ح ٥٣-٥٥).

من طريق الزهري، عن رجل من أهل الفقه غير متهم، عن عثمان، وهو إسناد ضعيف لوجود الرجل المبهم، قال الهيثمي: "رواه أحمد، والطبراني في الأوسط باختصار، وأبو يعلى ب تمامه، والبزار بنحوه، وفيه رجل لم يسم، ولكن الزهري وثقه وأبهمه" (١).

وآخر جهه أبسو يعسلى (٢)، والبزار (٣)، وأبشن عدي (٤)، والعقيلي (٥)، والمرزوقي (٦)، من طريق عبد الله بن بشر، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عثمان، وأبن بشر فيه ضعف سيمما في الزهري (٧)، فضلاً عن مخالفته لأصحاب الزهري، فقد رواه معمر، وأبشن كيسان، وإبراهيم بن سعد، وشعيب، وعقيل، كلهم من طريق الزهري عن رجل مبهم، وقد بين البزار، وكذلك العقيلي خطأ ابن بشر في ذلك (٨). وأخرجه ابن سعد (٩)، من طريق الزهري، عن ابن المسيب، عن عبد الله بن عمرو، وفيه الواقدي، وهو ضعيف.

ورود من طريق حمران بن أبيان، عن أبيه، عن عثمان، أخرجه الحاكم (١٠) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيفين، ولم يخرجاه بهذه السياقة . . . ، ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو نعيم (١١)، ولم يقل "عن أبيه" وأخرجه أحمد (١٢)، وصحح إسناده أحمد شاكر (١٣).

ف ، ق سال الهيـم : واخرج أحمد (١٤) بعضه من طريق آخر ، وفيه أبو الحويرث ، وفيه

(١) مجمع الزوائد : (١٤/١).

(٢) مسند أبي يعلى: (١/٢٠٩).

(٣) كشف لاستار: (١/٨).

(٤) **الكامل:** (٤/١٥٥)

(٥) الفعفاء الكبير: (٢٣٥/٢).

(٦) مسند أبي بكر للمرؤزي : (٦)

وَبَاسَ بِهِ ، وَحْسَى الْجَرَارُ إِذْ

(٨) انتظر: كشف الافتراضات: (١/٨)

(٩) الطبقات الكبرى : (٣١٢/٢).

<sup>١٠</sup> المستدرك : (٣٥١/١).

(١١) حلية لا ولیاء : (٢٩٦/٢).

<sup>١٢</sup> المسند: (٦٣/١).

(١٣) المسند : (الحاشية ١: ٣٥٣)

١٤) المسند : (٨/٨).

(١٥) وهو صدوق سيء الحفظ، رمسي

١٣٤  
 "رواه أبو يعلى ، وعند أحمد طرف منه ، وهي إسناده أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ، وشدة ابن حبان ، والأكثر على تضعيفه" ، (١) وقال أحمد شاكر : "إسناده ضعيف لأنقطاعه ، محمد بن جبير بن مطعم لم يدرك عثمان" (٢) .

وورد نحوه عن طلحة (٣) رضي الله عنه ، والحديث بطرقه وشهاده يرتفق إلى الصحيح ، والله أعلم .

١٢١ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكسان أبو بكر رضي الله عنه ، وكفر من كفر من العرب ، فقال عمر رضي الله عنه : كيف تقاتل الناس ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه ، وحسابه على الله" ؟ . فقال : والله لا يقاتلون من فرق بين المصلحة والزكاة ، فإن الزكاة حق المال ، والله لو منعوني عن نفقة (٤) كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لفواتتهم على منعها ، قال عمر رضي الله عنه : فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه ، فعرفت أنه الحق . حديث صحيح .

(١) مجمع الزوائد : (٢٣/١ ، ٢٣/٢) .

(٢) المسند : (الحاشية : ١٧٠/١) . ط بتحقيق أحمد شاكر .

(٣) أخرجه أحمد : (١/٢٨ ، ٣٧ ، ١٦١) ، وابن ماجه ، كتاب الأدب ، والليلة : (٥٩٢-٥٩٠ ح ١٠٩٩ - ١١٠٢) ، وابن حبان : باب فضل لا إله إلا الله : (١٢٤٧/٢ ح ٣٧٩٥) ، وابن حسان : (١٢٤-٢١٣/١ ح ٢٠٥) ، وأبو يعلى : (١٣/٢ ح ٦٤٠) ، والحاكم في المستدرك : (٣٥٠/١) ، وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي . وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر : (٥٢-٥١ ح ١٢ ، ١٣) .

(٤) وفي لفظ : (عقالا) ، والعناق : هي الائتمان من أولاد المعز مسلم يتم له سنة ، النهاية : (٣١١/٣) ، واراد بالعقلال : الجبل الذي يعقل به البعير الذي كان يؤخذ في المدققة ، لأن على صاحبها التسليم ، وإنما يقع القبض بالرباط ، النهاية : (٢٨٠/٣) .

أخرجه البخاري (١)، واللطفليه، ومسلم (٢)، والترمذى (٣)،  
والنسائي (٤)، وأبي حبان (٥)، والطبراني (٦)، وورد من حديث أنس (٧) رضي  
الله عنه .

١٢٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم، فنزل بابي بكر مالو نزل بالجبل لهاضها (٨)؛ اشراب (٩)  
النفاق بالمدينة، وارتدى العرب، فوالله ما اختلفوا في نقطة! لا  
طار أبي بحضا وفناها هي الإسلام، وكانت تقول مع هذا: ومن رأى  
عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غدا، الإسلام، وكان - والله -  
أحذيا (١٠)، نسيج وحده (١١)، قد أعد لسلامور أقرانها.

حديث حسن.

- (١) صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكوة: (٥٠٧/٢)  
ح (١٣٣٥)، وباب أحد العناق في المدقة: (٥٢٩/٢) ح (١٣٨٨)، وفي  
استتابة المرتدين والمعاذين وقتالهم، بباب قتل من أبى قب رسول  
الفرائض، وما نسبوا إلى الردة: (٢٥٣٨/٦) ح (٦٥٢٦)، وفي الإعتمام  
بالكتاب والسنة، بباب الافتداء بسنن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم: (٢٦٥٧/٦) ح (٦٨٥٥).
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، بباب الامر بقتل الناس حتى يقولوا  
: لا إله إلا الله: (٢١٠-٢٠٠/١).
- (٣) سنن الترمذى ، كتاب الإيمان، بباب ما جاء: "أمرت أن أقاتل  
الناس . . . .": (٦٥/٥) ح (٢٦٠٧).
- (٤) سنن النسائي، كتاب الزكاة، بباب مانع الزكوة: (١٤/٥) ح (٣٤٢٣)،  
وفي الجهاد، بباب وجوب الجهاد: (٥/٦) ح (٣٠٩٣-٣٠٩١)، وفي تحريم  
الدم: (٧٨-٧٧) ح (٣٩٧٣)، (٢١٩-٢٢٠) ح (٢١٦)، (٢١٧).
- (٥) الإحسان: (٢١٩/١) ح (٢١٩-٢٢٠) ح (٢١٦)، (٢١٧).
- (٦) المعجم الأوسط: (٤١٢/١) ح (٩٤٥).
- (٧) أخرجه النسائي في سننه ، كتاب الجهاد، بباب وجوب الجهاد:  
(٦٧-٦٧) ح (٣٠٩٣)، وفي تحريم الدم: (٧٦/٧) ح (٣٩٦٩)، وأبي خزيمة في  
صحيحة: (٤/٧) ح (٢٢٤٧)، والدارقطني في سننه: (٨٩/٢)، والخطيب في  
موضع أوهام الجمع والتطريق: (٤٠٩/٢).
- (٨) أي كسرها، والهيض: الكسر بعد الجبر، وهو أشد ما يكون من  
الكسر، وقد هافه الامر بهيبة، النهاية: (٢٨٨/٥).
- (٩) اشراب إليه: مد عنقه لينظر، أو ارتفع ،القاموس المحيط  
:(١٢٩).
- (١٠) الأحوذى: الجاد المذموم في أموره ، الحسن السياق لسلامور ،  
النهاية: (٤٥٧/١).
- (١١) قال الرياشى: "يقال للرجل البارع الذي لا يشبه به أحد نسيج  
وحده ، وعيير وحده ، ويقال: جليس وحده" ، ذكره الهيثمى في مجمع  
الزواشد: (٥٠/٩)، والرياش : هو العباس بن الفرج ، أبو الفضل  
البيهري النحوى، شقة ، التقریب: (٢٩٣). وهو أحد رواة الحديث  
عند الطبراني.

١٣٦

أخرجه ابن أبي شيبة ، (١) والطبراني ، والبيهقي (٢) ، والبلذري (٣) ، ونسبة الحافظ للحارث (٤) ، كما نسبه في موضع آخر لابن أبي عمر (٥) ، وقال الهيثمي "رواه الطبراني في الصغير وال الأوسط من طرقه ، ورجالاً أحدهما ثقات" (٦) .

وورد نحوه من حديث عروة (٧) من قوله ، ورواه ابن إسحاق بלאعنة ، وحسنـه أستاذنا الدكتور همام سعيد في تحليلـه للـسيرة النبوـية لـابـن هـشـام (٨) .

١٢٣ - عن محمد بن زيد (٩) قال : ما سمعت ابن عمر يذكر النبي صلى الله عليه وسلم قط إلا بكى . حديث صحيح . أخرجـه الدارمي (١٠) ، وابن سعد (١١) ، من طريق عامـم بن محمد ابن زـيد ، عن أبيه ، وإسنادـه متصل ، ورجـالـه ثـقـاتـه .

١٢٤ - عن ابن عمر رضي الله عنهـما قال : والله ما وضـعت لـبـنـةـ على لـبـنـةـ ، وـلاـ غـرـسـتـ نـخـلـةـ ، مـنـذـ قـبـضـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . قال سفيـانـ : " فـذـكـرـتـهـ لـبـعـضـ أـهـلـهـ ، قـالـ : وـالـلـهـ لـقـدـ لـبـنـيـ بـيـتـاـ ، قـالـ سـفـيـانـ : فـلـعـلـهـ قـالـ قـبـلـ آنـ يـبـنـيـ " . حـدـيـثـ صـحـيـحـ .

(١) مصنـفـ ابنـ أبيـ شـيـبةـ : (١٤/٥٧٢ـ حـ ١٨٩٠١ـ جـ ٥٧٢) .

(٢) السنـنـ الـكـبـرـيـ : (٨/٢٠٠) .

(٣) السـرـوفـ الدـانـيـ : (٢١٤/٢ـ حـ ١٠٥١) .

(٤) فـتوـحـ الـبـلـدـانـ : (١٠٠) .

(٥) المـطـالـبـ الـعـالـيـةـ : (٤٠ـ ٣٩ـ ٤ـ حـ ٣٩٠٧) .

(٦) المرـجـعـ السـابـقـ : (٣٩ـ ٤ـ حـ ٣٩٠٦) .

(٧) مـجـمـعـ الزـوـاـئـدـ : (٥٠ـ ٩ـ) .

(٨) أخرجـهـ الطـبـرـيـ فيـ تـارـيـخـهـ : (٣/٢٢٥) ، وـهـوـ عـنـ عـرـوـةـ مـنـقـطـاـ ، وـفـيـ إـسـنـادـهـ سـيـفـ بـنـ عـمـرـ الـفـيـسيـ ، صـاحـبـ كـتـابـ الرـدـةـ ، وـهـوـ ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ عـمـدةـ فـيـ التـارـيـخـ ، التـقـرـيـبـ : (٢٦٢) .

(٩) السـيـرـةـ النـبـوـيةـ لـابـنـ هـشـامـ : (٤٢١ـ ٤ـ) .

(١٠) المرـجـعـ السـابـقـ .

(١١) محمدـ بـنـ زـيـدـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ الـخطـابـ ، روـيـ عـنـ العـبـادـةـ ، ثـقـةـ ، الشـهـدـيـبـ : (٩/٥٢) .

(١٢) سنـنـ الدـارـمـيـ : (١/٤٠) .

(١٣) الطـبـقـاتـ الـكـبـرـيـ : (٢/٣١٢) .

آخرجه البخاري(١) ، والبيهقي(٢) . وفيه عظم الممكبة التي نزلت بال المسلمين بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد ترجم له البيهقي بذلك.

١٢٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كنا نتقى الكلام وإن نبساط إلى نسائنا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، هيبة أن ينزل علينا شيء، فلما توفي النبي صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا .      حدیث صحیح.

آخرجه البخاري(٣) ، وابن ماجه (٤) ، وأحمد (٥) ، والبيهقي(٦) ، والبغوي(٧) .

١٢٦ - عن غنيم بن قبيع (٨) قال : إنني لا ذكر قالت أبي على النبي صلى الله عليه وسلم - يوم مات رسول الله صلى الله عليه وسلم - : لا لسي الويل على محمد ، قد كنت في حياتة بممرض ، أيام ليلى نائما إلى الفد .      حدیث حسن .

آخرجه البزار(٩) ، ونسبة الحافظ(١٠) لا يبي نعيم والبخاري والبغوي . قال الشهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح ، غير بشر بن آدم وهو شقة" (١١) .

وإسناده حسن ، وذلك لنزول بشر بن آدم (١٢) عن مرتبة الصحيح . وقد روی الددو لأبي(١٣) نحوه ، وفي إسناده رجال لم أجد لهم ترجمة .

(١) صحيح البخاري ، كتاب الإنستدان ، باب ما جاء في البناء: ٣٢١/٥ ح ٥٩٤ .

(٢) د لائل النبوة : (٢٦٧/٧) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب الوممة بالنساء: ١٩٨٧/٥ ح ٤٨٩١ .

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٣/١) ح ١٦٣٢ .

(٥) المسند : (٦٢/٢) . (٦) د لائل النبوة : (٣٠٧/٦) .

(٧) شرح السنة: (١٦٣-١٦٤) ح ٢٣٣٤ .

(٨) غنيم بن قيس المازني ، مختصر ثلاث ، التقرير : (٤٤٣) . ووالده له صحبة ، انظر: الإنستدعياب: (٢٤١/٣) ، وإنصابة: (٢٦٤/٣) ، (٢٥٧) .

(٩) كشف الإنستار: (٤٠٣/١) .

(١٠) الإنصابة: (٢٦٤/٣) ، وقال الحافظ: "كذا ترجم له البخاري فيما وقفت عليه هي نسخة قديمة من التاريح ، الإنصابة: (٢٥٧/٣) ، وانظر: الإنصابة: (١٩٣/٣) . (١١) مجمع الزوائد: (٣٩/٩) .

(١٢) بشر بن آدم بن يزيد البصري ، صدوق فيه لين ، مات سنة أربع وخمسين ومائتين ، التقرير : (١٢٢) .

(١٣) الكتبى للدو لأبي: (٦٧/١) .

١٣٨

١٢٧ - عن سعيد بن عمرو (١) : أن أعمامه : خالد (٢) ، وابان (٣) ،  
وعمره بن سعيد بن العاص (٤) ، رجعوا عن أعمالهم حين بلغهم وفاة  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو بكر : ما أحد أحق بالعمل  
من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ارجعوا إلى أعمالكم ،  
قالوا : لا نعمل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أحد . فخرجوا  
إلى الشام ، فقتلوا عن آخرهم . حديث حسن .  
أخرجه الحاكم (٥) ، ولم يتكلم عليه ، ونسبه الحافظ لابن  
العباس السراج (٦) ، كلاهما من طريق خالد بن سعيد بن عمرو (٧) ، عن  
أبيه ، وخالد حديشه حسن .

١٢٨ - عن جرير رضي الله عنه قال : كنت باليمن ، فلقيت رجلين من  
أهل اليمن : ذا كلع وذا عمرو (٨) ، فجعلت أحدهما عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ، فقال لي ذو عمرو : لئن كان الذي تذكر من أمر  
صاحبك ، لكدر مر على أجله منذ شلال . واقبلا معي حتى حتي إذا كنا في  
بعض الطريق ، رفع لنا ركب من قبل المدينة ، فسألناهم ، فقالوا : قُبض  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستخلف أبو بكر ، والناس  
صالحون ، فقلنا : أخبر صاحبك أنا قد جئنا ، ولعلنا سنعود إن شاء  
الله . ورجعا إلى اليمن . فأخبرت أبا بكر بحديثهم ، قال : أفلأ جئت  
بهم ؟ . فلما كان بعد قال لي ذو عمرو : يا جرير ، إن بك على

(١) سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي ، شقة ، التقرير : (٢٣٩) .

(٢) خالد بن سعيد بن العاص ، يقال أسلم بعد أبي بكر فكان شالحاً  
أو رابعاً وقيل كان خامساً ، واستشهد يوم مرج الصفر ، وقال موسى  
ابن عقبة : استشهد يوم أجنادين ، إلا استيعاب : (١/٣٩٩-٤٠٣) .  
والأصابة : (٤٠٦-٤٠٧) .

(٣) أبان بن سعيد بن العاص ، أسلم يوم خيبر ، قتل يوم السيرموك ،  
وقيل هي مرج الصفر ، وقيل يوم أجنادين ، إلا استيعاب : (١/٧٤-٧٧) .  
والأصابة : (١/١٣-١٤) .

(٤) عمرو بن سعيد بن العاص ، هاجر الهجرتين ، واستشهد يوم  
أجنادين ، إلا استيعاب : (٢/٤٩٣-٤٩٥) . والأصابة : (٢/٥٣٩) .

(٥) المستدرك : (٣/٤٢) .

(٦) إلاصابة : (٢/٥٣٩) .

(٧) وهو مذوق ، التقرير : (١٨٨) .

(٨) ذو كلع ، بفتح الكاف وتخفيف اللام ، اختلف في اسمه . وأما ذو  
عمرو فكان أحد ملوك اليمن وهو من حمير أيفا ، ففتح الباري  
: (٨/٧٦) .

كرامة ، وإنني مخبرك خبراً ، إنكم معاشر العرب ، لمن تزالوا بخير ما  
كنتم إذا هلك أمير شامرتم (١) في آخر ، فإذا كانت بالسيف (٢)  
 كانوا ملوكاً ، يغيبون ثقب الملوك ، ويرضون رضا الملوك".

حديث صحيح .

آخرجه البخاري (٣) ، واللفظ له ، وأحمد (٤) ، وابن أبي شيبة (٥) ،  
والطبراني (٦) ، والبيهقي (٧) ، والحسوي (٨) .

وفي لفظ لأحمد (٩) ، والبيهقي (١٠) : "قال لي حبر باليمن : إن كان  
صاحبكم نبياً فقد مات اليوم . قال جرير : فمات يوم الاثنين".  
وفي الحديث دلالة على وجود الخبر بوفاته صلى الله عليه وسلم  
عند أهل الكتاب ، وقد ترجم له البيهقي بنحو ذلك .

١٢٩ - عن كعب بن عدي (١١) قال : أقبلت في وفد من أهل الحيرة  
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فعرض علينا الإسلام فاسلمنا ، ثم  
انصرفنا إلى الحيرة فلم نلبث أن جاءتنا وفاة رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، فارتتاب أصحابي وقالوا : لو كان نبياً لم يمت ، فقلت : قد  
مات الأنبياء قبله ، وثبت على إسلامي ، ثم خرجت أريد المدينة ،  
فمررت براهب كنا لا نقطع أمراً دونه ، فقلت له : أئت باسمك من لا شيء ،  
أردته ، لقح في صدري منه شيء؟ قال : أئت باسمك من لا شيء ،  
فاتيته بکعب ، فقال : ألقه في هذا الشعر ، لشعر آخرجه ، فالظفير

(١) بمد الهمزة وتحقيق الميم : أي تشاورتم ، أو بالقصر وتشديد  
الميم : أي أقمتم أميراً منكم عن رضا منكم ، أو عهد من الأول ،  
فتح الباري : (٧٧/٨) .

(٢) أي فإذا كانت بالسيف ، أي بالقهر والغلبة ، كانوا ملوكاً ، أي  
الخلفاء ، فتح الباري : (٧٧/٨) .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب المغازي ، بباب ذهب جرير إلى  
اليمن : (٤/٤١٠ ح ١٥٨٤). (٤) المسند : (٤/٣٦٣ ، ٣٦٤) .

(٥) مصنف ابن أبي شيبة : (١٤/٥٥٤) .

(٦) المعجم الكبير : (٢/٣٠١ ح ٢٢٥٩) .

(٧) دلائل النبوة : (٧/٢٧٠-٢٧١) .

(٨) المعرفة والتاريخ : (٣/٢٦٤-٢٦٥) ، واقتبسه المحقق من البداية  
والنهاية : (٣/٢٦٤-٢٦٥) . (٩) المسند : (٤/٣٦٤) .

(١٠) دلائل النبوة : (٧/٢٧١) .

(١١) كعب بن عبد التذاخي ، قال ابن السكين له صحبة ،  
الإستيعاب : (٣/٢٩٣) ، والإصابة : (٣٠٠-٢٩٨/٣) .

١٤٠

الكعب فيه ، فصفع فيه ، فإذا بصفة النبى صلى الله عليه وسلم كما رأيته ، وإذا بموته في الحين الذي مات فيه صلى الله عليه وسلم . فاشتدت بصيرتي في إيماني ، وقدمت على أبي بكر فاعلمته ، فساقمت عنده ، فوجهني إلى المقوقس ، فرجعت ، فوجهني أيضًا عمر بن الخطاب ، فقدمت عليه بكتابه ، ثاتيته وقعة اليرموك ولم أعلم بها ، فقال لي : علمت أنَّ الروم قتلت العدو وهزمتهم ؟ قلت : كلا ، قال : ولم ؟ قلت : إنَّ الله وعد نبىه صلى الله عليه وسلم أن يظهره على الدين كلِّه ، وليس يخلف الميعاد ، قال : إنَّ نبيك قد صدفكم ، قتلت الروم - والله - قتل عاد ، ثم سالني عن وجوه أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، هاهدى إلى عمر ، وإليهم ، وكان منهن أهدي إليه علي ، وعبد الرحمن ، والزبير ، وأحسبه ذكر العباس . قال كعب : وكنت شريكاً لعمر في البز في الجاهلية ، فلما فرض الديوان ، فرض لي فيبني عدي ابن كعب . حديث صحيح .

أخرجه البهقهى (١) ، ونسبة الحافظ (٢) : لا بن السكن ، وابن شاهين ، والبغوى ، وابن قانع ، وأبي نعيم ، وابن يونس ، وابن مندة ، وذكر أسانيدهم ، وحسنه ابن عبد البر (٣) ، وقال ابن كثير : "وهذا اثر غريب ، وفيه نبا عجيب ، وهو صحيح" . (٤)

١٣٠ - عن قيس بن عامر أنه قال : لا تنحووا علىَّ ، فإنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُنح عليه . حديث حسن .

أخرجه النسائي (٥) ، والحاكم (٦) ، وصححه وقال : "وشاهد هذا الحديث حديث حسن البصري عن قيس بن عامر في ذكر وصيته بطولها" ، ووافقه الذهبى . وأخرجه أحمد (٧) ، وفي إسناده حكيم بن قيس وهو مجهول . (٨)

(١) دلائل النبوة : (٧/٢٧١-٢٧٢). (٢) الأنصابة : (٣/٢٩٨-٣٠٠).

(٣) الاستيعاب : (٣/٢٩٣). (٤) البداية والنهاية : (٥/٢٧٩).

(٥) سفن النساخى ، كتاب الجنائز ، باب التساحة على الميت : (٤/١٦).

(٦) المستدرك : (١/٣٨٢).

(٧) المسند : (٥/٦١).

(٨) وثله ابن حبان ، وذكره ابن مندة وأبو نعيم في المخاتبة ، وقال ابنقطان : مجهول الحال ، وقال الذهبى : "لا يعرف" ، الميزان : (١/٥٨٦).

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة (١) رضي الله عنه ، ولفظه : "إذا آتamt فلاتنحووا عليه ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينح عليه" ، وهو شاهد قوي لحديث قيس بن عاصم .

١٣١ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : بكى الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ، فقالوا : والله لو دتنا إنما متنا قبله ، نخشى أن نفتحن بعده ، فقال معن بن عدي : "لكني ما أحب أن أموت قبله ؛ لا صدقه ميتا كما صدقته حيا" . فقتل معن في قتال مسيلمة يوم اليمامة . حديث ضعيف .

آخرجه ابن عبد البر (٢) ، ونسبة الحافظ لابن أبي خيثمة (٣) ، وفيه إسناده سعيد بن هاشم وهو ضعيف (٤) .

وورد عن عروة مرسلا ، آخرجه الطبراني (٥) ، من طريق ابن إسحاق وقد عنده ، ونسبة الحافظ للبرقاني ، وقال الحافظ : "وسعيد ضعيف ، والمحفوظ مرسلا عروة" (٦) .

١٣٢ - عن القاسم بن محمد : أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ذهب بمصر ، فدخل عليه أصحابه يعودونه فقال : إنما كنت أريدهما لأنظر بهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما إذا قبض الله نبيه فما يسرني أن ما بهما يظبي من ظباء تبالسة (٧) .

حديث ضعيف .

آخرجه ابن سعد (٨) ، وفيه علي بن يزيد ، وهو الالهاني ، وهو ضعيف .

(١) آخرجه الحاكم : (٣٨٣/١) ، وقال : "هذه الزيادة عن أبي هريرة غريبة جداً ، إلا أن عثمان الغفيلي ليس من شرط كتابتنا هذا" ، ونسبة الهيثمي للبزار ، وقال : "وفيه محمد بن عمرو ، وفيه كلام وحديثه حسن" ، مجمع الزوائد : (١٤/٣) . ومحمد بن عمرو : صدوق له أوهام ، التقريب : (٤٩٩) ، وانظر : التهذيب : (٣٣٤/٩) .

(٢) الاستعياب : (٤٤٦-٤٤٧/٣) .

(٣) الاصابة : (٤٥٠/٣) .

(٤) قال الذهبي : "لا يعرف ، والخبر الذي رواه منكر" ، المميزان : (١٦١/٢) .

(٥) تاريخ الرسل والملوك : (٢٠٦-٢٠٧/٣) .

(٦) الاصابة : (٤٥٠/٣) .

(٧) بفتح القاء وتحقيقها : بلد باليمين معروفة ، النهاية : (١٨٠/١) .

(٨) الطبقات الكبرى : (٣١٣/٢) .

١٤٢  
١٣٣ - عن أبي جعفر قال: مكثت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشهر، وما رأيت شاحكة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، !لا أنتم قد امترروا في طرف نابها. حديث ضعيف.

أخرجه الطبراني(١)، وابن سعد (٢)، وهو منقطع. فابو جعفر وهو الباقي لم يدرك فاطمة رضي الله عنها (٣)، وفي إسناد الطبراني: إسحاق بن إبراهيم الدبري. وقد سمع من عبد الرزاق بعد اختلاطه (٤)، وفي إسناد ابن سعد: الواقدي وهو ضعيف.

١٣٤ - عن عبد الرحمن بن سعيد قال: جاء علي بن أبي طالب يوماً متقدعاً، متحازناً، فقال أبو بكر: أراك متحازناً! فقال عليّ: إنّه عذاني مالم يعنك، قال أبو بكر: اسمعوا ما يقول، اشدقكم الله، أترون أحداً كان أحزن على رسول الله صلى الله عليه وسلم مني؟ حديث ضعيف جداً.

أخرجه ابن سعد (٥)، وفيه الواقدي، ورجل مجهول (٦)، وهو منقطع (٧).

١٣٥ - عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان سبب موت أبي بكر موت رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما زال جسمه يجري حتى مات. حديث موضوع.

أخرجه الحاكم (٨) وسكت عنه، وتعقبه الذهبي فقال: "إسناده واه"، وفي إسناده سيف بن محمد وقد كذبوه (٩)، وفيه أيضاً رجال لم أجدهم.

(١) المعجم الكبير: (٣٩٩/٢٢) ح ٩٩٥.

(٢) الطبقات الكبرى: (٢٤٨/٢) ح ٣١٢.

(٣) فقد ولد أبو جعفر بحدود سنة ستين، التهذيب: (٣١٢/٩).

(٤) انظر : الكواكب النيرات: (٦٠).

(٥) الطبقات الكبرى: (٣١٢/٢).

(٦) فقد قال عبدالله بن جعفر : حدثني بعض آل يربوع، عن عبد الرحمن بن سعيد.

(٧) فيه عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، وقد توفي كما قال ابن سعد سنة تسع وأيام و هو ابن ثمانين سنة، أي أنه ولد سنة تسع عشرة، انظر : التهذيب: (١٦٩/٦). بينما توفي أبو بكر الصديق سنة (٦١٣هـ). (٨) المستدرك: (٦٤-٦٣/٣).

(٩) في التقريب (٢٦٢) : "كذبوه" ، وقال أحمد: "لا يكتب حديثه، ليس بشيء، كان يضع الحديث، وقال أبو داود: كذاب، وقال الساجي: يفتعل الحديث، وقال ابن معين: كان شيئاً هاهنا كذا باً خبيشاً، وقال أيضاً: ليس بشيء، التهذيب: (٤/٢٦٠-٢٦١).

١٣٦- عن الحسن قال: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اشترى أصحابه ، فقالوا: تربصوا بنببيكم صلى الله عليه وسلم لعله عُرِجَ به . قال: فتربصوا به حتى ربابطنه ، فقال أبو بكر: من كان يعبد محمدًا، فإنَّ محمدًا قد مات ، ومن كان يعبد الله فإنَّ الله حي لا يموت. **حديث ضعيف.**

أخرجه ابن سعد (١)، وهو مرسل.

١٣٧- عن قتادة قال: لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب إلا ثلاثة مساجد: مسجد الحرام ، ومسجد المدينة ، ومسجد البهرين. **حديث صحيح من قوله قتادة.**  
أخرجه عبد الرزاق (٢).

١٣٨- عن العلاء بن عبد الرحمن (٣): أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لما حضرته الوفاة بكت هاطمة رضي الله عنها ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تبكي يا بنتي ، قولي إذا متُّ : إنا لله وإننا إليه راجعون ، فإنَّ لكل إنسان بها من كل مصيبة معونة ". قالت : ومنك يا رسول الله؟ قال: " ومني". **حديث ضعيف جداً.**

أخرجه ابن سعد (٤)، عن العلاء مرسلاً ، وفيه شبل بن العلاء (٥) ، والواقدي ، وهما ضعيفان.

١٣٩- عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: نحن مجتمعون نبكي لسم ندم ، ورسول الله في بيوبتنا ، ونحن نسكن لرؤيته على السرير ، إذ سمعنا صوت الكرازين (٦) في السحر. قالت أم سلمة : فمحنا وصاح أهل المسجد ، فارتجلت المدينة صيحة واحدة ، وأذن بلال بالفجر ، فلما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بكى فانتصب (٧) ، فزادنا حزنا ، وعالج الناس الدخول إلى قبره ، فغلق دوتهم ، فيالها من مصيبة ! ما أصيّنا بعدها بمصيبة إلا هانت إذا ذكرنا مصيّبتنا به صلى الله عليه وسلم . **حديث موضوع.**

(١) الطبقات الكبرى: (٢٢١/٢). (٢) المصنف: (٥٢/١١) ح ١٩٨٨.

(٣) العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، مسدوق ربما وهم ، التقريب: (٤٣٥). (٤) الطبقات الكبرى: (٣١٢/٢).

(٥) قال ابن عدي : " روى أحاديث مناكير" ، الكامل : (١٣٦٨/٤) ، وانظر: الميران: (٢٦١/٢).

(٦) من الكرز ، وهو الاختباء والتستر ، معجم مقاييس اللغة: (١٦٨/٥) ، والمقصود : من تولوا السذهب ، لأنَّ فيه ستر المميت وإخفاؤه . (٧) النحب: أشد البكاء ، القاموس المحيط: (١٧٤).

أخرجه البيهقي<sup>(١)</sup>، وهي إسناده: ابن أبي سبرة<sup>(٢)</sup>، وهو متهم بالوضع، والواقدي وهو ضعيف، وحليس بن هاشم<sup>(٣)</sup>، وهو مجهول.

١٤٠ - عن أبي بن كعب قال: كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما وجهنا واحد، فلما قُبض نظرنا هكذا وهكذا. حديث ضعيف. أخرجه ابن ماجه<sup>(٤)</sup>، وفيه الحسن لم يدرك أبي بن كعب<sup>(٥)</sup>، قال البوصيري : "هذا إسناد على شرط مسلم ، إلا أنه منقطع بين الحسن وأبي بن كعب، يدخل بينهما يحيى بن ضمرة"<sup>(٦)</sup>.

١٤١ - عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذا قام المصلوي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع قدميه ، فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلوي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع جبينه ، فتسوّفي أبو بكر وكان عمر ، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلوي لم يَعْدْ بصر أحدهم موضع القبلة ، وكان عثمان بن عفان ، فكانت الفتنة ، فتفرق الناس يميناً وشمالاً . حديث ضعيف.

أخرجه ابن ماجه<sup>(٧)</sup>، وفيه إسناده: موسى بن عبد الله وهو مجهول<sup>(٨)</sup>، ومحمد بن إبراهيم لم يوثقه سوى ابن حبان<sup>(٩)</sup>، وقال المنذري: " رواه ابن ماجه بإسناد حسن ، إلا أنَّ موسى بن عبد الله ابن أبي أمية المخزومي لم يخرج له من أصحاب الكتب الستة غير ابن ماجه ، ولا يحضرني فيه جرح ولا تعديل"<sup>(١٠)</sup>.

(١) دلائل النبوة : (٢٦٧/٧).

(٢) أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة ، بفتح المهملة وسكون المموجدة ، رموه بالوضع ، التقرير : (٦٢٣).

(٣) قال الذهبي: "حليس ، كفليس": هو ابن هاشم ، له عن سلمة بن عبد الرحمن ، مجهول" ، الميزان : (٥٨٨/١).

(٤) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٣/١ ح ١٦٣٣).

(٥) قال الحافظ - في ترجمة الحسن - : " روى عن أبي بن كعب ، وسعد ابن عبادة ، وعمر بن الخطاب ، ولم يدركهم" ، التهذيب : (٢٣١/٢).

(٦) مصباح الزجاجة : (٥٤٤-٥٤٢/١).

(٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٢/١ ح ١٦٣٤).

(٨) موسى بن عبد الله بن أبي أمية المخزومي ، مجهول ، التقرير : (٥٥٢).

(٩) التهذيب : (١٦/٩) ، وقال في التقرير (٤٦٦) : " مقبول".

(١٠) التقرير والتهرير : (٣٧٣/١).

## المبحث الثالث:

تجهيزه صلى الله عليه وسلم

وفيه مطلبان:

**المطلب الأول :** تغسيله صلى الله عليه وسلم.

١٤٢ - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا أنا مت فاغسلوني بسبع قرب من بئري بندر غريس" (١) .  
Hadith Hasan.

أخرجه ابن ماجه (٢) ، وابن عدي (٣) ، وضيقه السبومسيري (٤) لأنَّ فيه عباد بن يعقوب، وقد ضيقه بعضهم. لكن ذكر الذهبي توثيقه عن جماعة من العلماء منهم أبو حاتم وابن خزيمة ، وقال الذهبي: "من ثلاثة الشيعة ورؤوس البدع، لكنه صادق في الحديث" (٥) ، وقال الحافظ: "رافض مشهور، إلا أنه كان مدققاً" (٦).

١٤٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما أرادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا: والله ما ندري، انجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من شبابه كما نجد موتاناً، أم نغسله وعليه شبابه؟ فلما احتلظوا القى الله عليهم النوم، حتى ما منهم رجل إلا وذقه في صدره ، ثم كلّمهم مكلّم من ناحية البيت، لا يدرؤن من هم: أن أغسلوا النبي صلى الله عليه وسلم وعليه قميصه ، فقاموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه ، يمرون الماء فسوق القميص، ويدلكونه بالقميص دون أيديهم ، وكانت عائشة تقول: لو استقبلت من أمري ما استبررت ما غسله إلا نساؤه . حديث صحيح.

أخرجه أبو داود (٧) ، واللطف له ، وابن ماجه (٨) مقتضراً على قول عائشة فهي أخسرة ، وأحمد (٩) .

(١) بفتح الغين وسكون الزاء والسين المهملة : بثر بالمدينة  
قال الواقدي : كانت مثازل بني التفير بناحية الغرس، النهاية : (٣٥٩/٣).

(٢) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في غسل النبي صلى الله عليه وسلم : (١٤٦٨/٤٧١). (٣) الكامل : (٢/٧٦٢).

(٤) مصباح الرجاحة : (٤٧٧/١-٤٧٨).

(٥) ميزان الاعتدال : (٤١٢/٣٧٩-٣٨٠).

(٦) هدي الساري : (٤١٢/٢).

(٧) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب في ستر الميت عند غسله : (٢١٤١/٢).

(٨) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في غسل الرجل أمراته وغسل المرأة زوجها : (١٤٦٤/٤٧٠).

(٩) المسند : (٦/٢٦٧).

والطبرى (١)، وابن حبسان (٢)، وابو يعلى (٣)، والبيهقي (٤)، والحاكم (٥) وصححه على شرط مسلم، وسكت عنه الذهبي، كلهم من طريق ابن إسحاق، وقد صرخ بالتحديث فى رواية ابى داود وغيره، وصححه البوصيري (٦)، والبيهقي (٧)، والذهبى (٨).

وأخرجه ابن سعد (٩) من طريق آخر فيه الواقدى، وأخرجه الشافعى (١٠)، ومن طرقه البغوى (١١)، وفي إسناده إبراهيم بن ابى يحيى (١٢)، وقد فسّره الجمھور خلافاً للشافعى.

وورد من حديث بريدة (١٣)، وابن عباس (١٤)، كما ورد مرسلًا من حديث ابى جعفر (١٥)، وغيلان، والحكم بن عتبة، والشعبي، ومولى لجني هاشم (١٦)، كما ورد عن محمد بن قيس، والمعلباء بن أحمر (١٧).

(١) تاريخ الرسل والملوك : (٢١٢/٣).

(٢) الإحسان : (٦٥٩٤ - ٦٥٩٣) ح ٢١٦ - ٢١٥ / ٨.

(٣) مسند ابى يعلى : (٤٤٩٤) ح ٤٦٨ / ٧.

(٤) المسنن الكبيرى : (٣٩٨ ، ٣٨٧) ح ٢٤٢ / ٧، ود لائل النبوة : (١٠٢٥ ، ١٠٢٤) ح ١٠/٢.

(٥) المستدرك : (٦٠٥٩/٣).

(٦) مصباح الزجاجة : (٤٧٤/١).

(٧) د لائل النبوة : (٢٤٢/٧). (٨) السيرة النبوية للذهبى : (٤٠٢).

(٩) الطبقات الكبرى : (٢٧٧-٢٧٦/٢).

(١٠) مسند الشافعى : (٣٦٠). (١١) شرح السنة : (٣٠٨/٥).

(١٢) في التقريب (٩٣) : "متروك" وانظر "التهذيب" : (١٣٩-١٣٧/١).

(١٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي

صلى الله عليه وسلم : (٤٨١/١) ح ١٤٦٦، والبيهقي في

المسنن : (٣٨٧/٣)، وفي الدلائل : (٢٤٢/٧)، والحاكم في المستدرك

: (٣٥٤/٣٦٢)، وصححه على شرط الشيفين، ووافقه الذهبي،

وفي إسناده : ابو بردة، قيل هو برید بن عبد الله، وهو قوله

الحاكم في المستدرك : (٣٦٢/١)، والبيهقي . وبرید قصة يخاطئ

قليلاً، كما في التقريب : (١٢١)، وقيل هو عمرو بن يزيد التميمي،

قال البوصيري : "هذا إسناد ضعيف لضعف ابى بردة، واسمه عمرو بن

يزيد التميمي... . وقول الحاكم : إنه صحيح ، وأن ابا بردة اسمه

برید بن عبد الله ، فيه نظر لما ذكره المزري في الأطراف

والتهذيب" ، مصباح الزجاجة : (٤٧٦/١)، وساقه الذهبي في ترجمة

عمرو بن يزيد وقال : "هذا منكر، والمشهور حديث ابن إسحاق عن

يحيى بن عباد، عن أبيه، عن عائشة" ، الميزان : (٢٩٤/٣). وأشار

الحافظ ابن حجر إلى هذه الرواية في ترجمة عمرو بن يزيد ،

التهذيب : (١٠٦/٨).

(١٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات : (٢٧٦/٢)، وفي إسناده الواقدى ،

وهو ضعيف .

(١٥) أخرجه مالك في الموطأ : (٥١٩ ح ١٠٩)، وابن ابى شيبة : (٥٥٨/١٤)

ح ١٨٨٨، وابن سعد : (٢٧٥/٢)، وابن عدي : (١٢٤٧/٣)، والبيهقي

في المسنن الصغير : (١٠٢٣) ح ٢/٢.

(١٦) أخرجه عنهم ابن سعد : (٢٧٥/٢ - ٢٧٦).

(١٧) أخرجه عنهم البيهقي في د لائل النبوة : (٢٤٤/٧ - ٢٤٥).

١٤٤- عن علي رضي الله عنه انه : لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب يلتمس منه ما يلتمس من الميت فلم يجده ، فقال : يا بني الطيب ، طبت حيَا ، وطابت ميتا . حديث صحيح .

آخرجه ابن ماجه (١)، واللطف له، والحاكم (٢) ولفظه: "ثسلت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً، وكان طيباً صلى الله عليه وسلم حياً وميتاً، ولم يدفنه وإنما دون الناس أربعة: علي، والعباس، والفضل، وصالح مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهم رسل الله صلى الله عليه وسلم لحداً، وتنصب عليه اللبان نسباً". قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيختين ولم يخرجها منه غير اللحد"، وتعقبه الذهبي فقال: "قلت فيه انقطاع". وأخرجه الحاكم (٣) أيضاً بنحو لفظ ابن ماجه، وصححه على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي، وأخرجه البيهقي (٤)، وابن أبي شيبة (٥)، وأبو داود في المراasil (٦)، وابن سعد (٧)، والبزار (٨)، كلهم من طرق عن علي رضي الله عنه، وقال البوصيري: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات" (٩).

١٤٥ - عن عبدالله بن الحارث: (١٠) أن علياً لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم قام، فارتاج الباب، قال: فجاء العباس معه بنو عبد المطلب، فقاموا على الباب، وجعل علي يقول: بئبي أنت وأمي، طبت حيَا وميتاً، قال: وسطعت ريح طيبة، لم يجدوا مثلها قط. قال: فقال العباس لعلي: دع خنيباً كخنيباً (١١) المرأة، وأقبلوا

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في غسل النبوي صلي الله عليه وسلم : (٤٧١ / ١٤٦٧).

<sup>٢)</sup> المستدرك : (٣٦٢/١) . <sup>٣)</sup> المرجع السابق : (٥٩/٣) .

(٤) السنن الكبرى: (٣٨٨/٣)، (٥٣/٤)، ودلايل النبوة: (٢٤٣/٧)، (٤٤٤-٢٤٣).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٢٤/٣)، ١٤/٥٥٦-٥٥٨، ١٨٨٧٥ ح ١٨٨٧٩.

(٦) المراسيل : (٢٩٩ ح ٤١٥). (٧) الطبقات الكبرى : (٢٨١/٢).

(٨) البصر الزخار: (٢/١٥٣) ح ٥١٩). (٩) مصباح الزجاجة: (١/٤٧٧)

(١٠) عبد الله بن الحارث بن نوافل بن الحارث بين عبد المطلب الهاشمي، أمير البصرة، ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فحنكه ودعاه، قال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة فيما روي" ، إلا مستيعاب: (٢٨١/٢). ٢٨٢-٢٨١).

(١١) **الخنيين**: ضرب من البكاء دون الإنتصاب، وأهل الخندين فروج الموت من الأنف، كالخندين من الفم، النهاية : (٨٥/٢).

على صاحبكم، فقال علي: أدخلوا على الفضل، قال: : وقالت ا لـأـنـصـار: نـشـادـكـم اللهـ فـي نـصـيبـنـا مـن رـسـولـ اللـهـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . هـنـاـ دـخـلـوـاـ رـجـلـاـ مـنـهـ يـقـالـ لـهـ أـوـسـ بـنـ خـوـلـيـ يـحـمـلـ جـرـةـ بـإـحـدـيـ يـدـيـهـ ، قـالـ: هـغـسلـهـ عـلـيـهـ ، يـدـخـلـ يـدـهـ تـحـتـ الـقـمـيـصـ ، وـالـفـضـلـ يـمـسـكـ الشـوـبـ عـلـيـهـ ، وـالـأـنـصـارـيـ يـنـقـلـ الـمـاءـ ، وـعـلـىـ يـدـهـ خـرـقـةـ ، يـدـخـلـ يـدـهـ وـعـلـيـهـ الـقـمـيـصـ . حـدـيـثـ ضـعـيفـ بـهـذـاـ السـيـاقـ .

أخرجـهـ ابنـ سـعـدـ (١)ـ ، وـالـلـفـظـ لـهـ ، وـالـبـيـهـقـيـ (٢)ـ ، وـهـيـ إـسـنـادـ يـزـيدـ ابنـ أـبـيـ زـيـادـ ، وـهـيـ ضـعـفـ (٣)ـ ، وـأـورـدـهـ الـذـهـبـيـ وـقـالـ: "فـيـ ضـعـفـ" (٤)ـ . وـوـرـدـ مـنـ حـدـيـثـ ابنـ عـبـاسـ (٥)ـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ ، وـهـيـ إـسـنـادـ أـيـضاـ يـزـيدـ بنـ أـبـيـ زـيـادـ ، وـلـكـنـ لـبـعـضـ أـجـزـاءـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ شـوـاهـدـ .

١٤٦- عنـ ابنـ عـبـاسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـاـ قـالـ: لـمـاـ اـجـتـمـعـ الـقـومـ لـغـسلـ رـسـولـ اللـهـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، وـلـيـسـ فـيـ الـبـيـتـ إـلـاـ أـهـلـهـ: عـمـهـ الـعـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ ، وـالـفـضـلـ بـنـ الـعـبـاسـ ، وـقـشـمـ بـنـ الـعـبـاسـ ، وـأـسـامـةـ أـبـنـ زـيـدـ بـنـ حـارـشـ ، وـصـالـحـ مـوـلـاـهـ (٦)ـ ، فـلـمـاـ اـجـتـمـعـوـاـ لـغـسلـهـ نـادـيـ منـ وـرـاءـ الـبـابـ أـوـسـ بـنـ خـوـلـيـ اـلـأـنـصـارـيـ ، شـمـ أـحـدـ بـنـيـ عـوـفـ بـنـ الـخـمـرـجـ - وـكـانـ بـدـرـيـاـ - عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ ، فـقـالـ لـهـ: يـاـ عـلـيـ ، نـشـدـتـكـ اللـهـ وـحـظـنـاـ مـنـ رـسـولـ اللـهـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . قـالـ: فـقـالـ

(١) الطبقات الكبرى : (٢٨٠/٢) .

(٢) السنن الكبرى: (٣٨٨/٣)ـ ، وـدـلـلـ الـذـبـوـةـ : (٢٤٣/٧)ـ .

(٣) ضعيفـ، كـبـرـ فـتـغـيرـ وـصـارـ يـتـلـقـانـ ، وـكـانـ شـيـعـيـاـ ، خـرـجـ لـهـ مـسـلـمـ مـقـرـونـاـ بـغـيـرـهـ ، الـمـيـزـانـ : (٤٢٥/٤)ـ .

(٤) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٢)ـ .

(٥) أخرجـهـ الطـبـرـانـيـ فـيـ الـكـبـرـيـ : (٢٣٠/١)ـ ، وـهـيـ الـأـوـسـطـ : (٤٢١ـ حـ ٢٩٢٩)ـ ، وـنـسـبـهـ الـحـاـفـظـ لـلـبـغـوـيـ فـيـ مـعـجمـهـ ، وـقـالـ: "تابعـهـ غـيـرـ وـاحـدـ عـنـ يـزـيدـ بـنـ أـبـيـ زـيـادـ ، وـرـوـاهـ أـبـنـ شـاهـيـنـ مـنـ طـرـيقـ أـبـيـ جـعـفرـ الـمـنـصـورـ ، عـنـ أـبـيـهـ ، عـنـ جـدـهـ ، عـنـ أـبـنـ عـبـاسـ نـحـوـهـ ، وـذـكـرـ نـحـوـ ذـلـكـ أـبـنـ إـسـحـاقـ فـيـ الـمـفـازـيـ بـغـيـرـ إـسـنـادـ"ـ ، الـإـصـابـةـ: (٨٤/١)ـ ، وـقـالـ الـهـيـثـمـيـ: "قـلـتـ: روـىـ أـبـنـ مـاجـهـ بـعـضـهـ ، رـوـاهـ الـطـبـرـانـيـ فـيـ الـأـوـسـطـ وـالـكـبـرـيـ ، وـهـيـ يـزـيدـ بـنـ أـبـيـ زـيـادـ وـهـوـ حـسـنـ الـسـدـيـثـ عـلـىـ ضـعـفـهـ ، وـبـقـيـةـ رـجـالـهـ ثـقـاتـ"ـ ، مـجـمـعـ الـزـوـائـدـ : (٣٦/٩)ـ .

(٦) وـهـوـ شـفـرانـ ، مـوـلـىـ رـسـولـ اللـهـ عـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، يـقـالـ كـسانـ اـسـمـهـ صـالـحـ بـنـ عـدـيـ ، الـإـسـتـيـعـابـ: (١٦٥ـ حـ ١٦٧)ـ . وـالـإـصـابـةـ: (١٥٣/٢)ـ .

علي: ادخل، فدخل ، فحضر غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يبل من غسله شيئاً ، قال: فاستدئه إلى مدره وعليه قميصه ، وكان العباس والهفل وقتهم يقلبوته مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وكان اسامة بن زيد وصالح مولاهما يهشّان الماء ، وجعل علي يغسله ، ولم يُر من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء مما يُرآه من الميت ، وهو يقول : بابي وأمي ما أطيبك حيّاً وميّتاً ! حتى إذا فرغوا من غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم - وكان يغسل بالماء والسدر - جففوه ، ثم منع به ما يُصنع بالموتى ، ثم أدرج في ثلاثة أثواب: أبيضين وببردة حبرة ، ثم دعا العباس رجلين ، فقال: ليذهب أحدكم إلى أبي عبيدة ابن الجراح ، وكان أبو عبيدة يصرخ لأهل مكة ، ولويذهب الآخر إلى أبي طلحة بن سهل الانباري ، وكان أبو طلحة يلحد لإهل المدينة ، قال: ثم قال العباس لهما حين سرجهما: اللهم خر لرسولك ، قال: فذهبَا ، هلم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة ، ووجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة ، فباء به فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

وفي رواية بريمارة (١): قال : فلما فرغوا من جهازه يوم الثلاثاء وضع على سريره في بيته ، ثم دخل الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسلاً يملون عليه ، حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء ، حتى إذا فرغوا أدخلوا الصبيان ، ولم يؤمن الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد ، لقد اختلف المسلمون في المكان الذي يحرق له ، فقال قائلون : يُدفن في مسجده ، وقال قائلون: يُدفن مع أصحابه ، فقال أبو بكر: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " ما قُبض نبي ! لا دُفن حيث يُقْبَر " . قال : فرفعوا هراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي توفي عليه ، فحضروا له ، ثم دُفن صلى الله عليه وسلم وسط الليل من ليلة الأربعاء ، ونزل في حضرته علي بن أبي طالب ، والهفل بن العباس ، واثم إخوه ، وشلران

(١) وهي لابن ماجه .

١٥١

وأخرجه ابن سعد (١) من طريق آخر عن عكرمة، عن ابن عباس، وفي إسناده: الواقدي وإبراهيم بن إسماعيل (٢) وهما ضعيفان، وداود بن الحسين (٣) وهو ضعيف في عكرمة، ومثل هذا الإسناد لا يصلح للتمتابعة.

وأخرج الطبراني (٤) نحوه عن ابن عباس، فيما يتعلق بفسله على الله عليه وسلم، وفي إسناده: راوٍ مبهم، وعن عائذ بن إسحاق، غير أنَّ للحادي ث شواهد كثيرة يتنقى بها (٥)، باستثناء قول البهقي في آخره هلم أجده عند غيره.

وقد تعددت الروايات في تحديد من غسله على الله عليه وسلم، فقد وردت روايات عن الشعبي (٦)، وإبراهيم، والزهري، وشعلبة بن صغير (٧)، وابن المسيب، وأبي بكر بن حزم، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وأبي بكر بن الجهم (٨)، وكلها تدور على أنه سُمِّ علَيْهِ، والفضل، وآسامه، وصالح مولى رسول الله على الله عليه وسلم، وشقران وفي رواية بزيارة عقبيل (٩)، وهي رواية أنَّ العباس أبيه إن يحضر وقال: "أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نستر" (١٠).

(١) الطبقات الكبرى : (٢٩٨/٢).

(٢) إبراهيم بن إسماعيل بن حبيبـة الانتصاري الاشـهـي موـلاـهمـ ضـعـيفـ، التـقـرـيبـ : (٨٧).

(٣) داود بن الحسين الاموي موـلاـهمـ ثـقـةـ إـلاـ فـيـ عـكـرـمـةـ، وـرمـيـ برـأـيـ الخوارجـ، التـقـرـيبـ : (١٩٨).

(٤) تاريخ الرسل والملوك : (٢١٢ - ٢١١/٣).

(٥) انتظـرـ الـاحـادـيـثـ : (١٦٧ ، ١٧٣ ، ١٧٥ ، ١٨٢) من هـذـاـ الـبـحـثـ.

(٦) أخرجـهـ ابنـ سـعـدـ : (٢٧٧/٢)، وـابـنـ أـبـيـ شـيـبـةـ : (٣٤٤/٣)، وـزادـ : "وـهـمـ اـدـخـلـوهـ قـبـرـهـ". وـأـورـدـهـ الـذـهـبـيـ وـقـالـ : "مرـسـلـ جـيدـ"، السـيـرـةـ النـبـوـيـةـ للـذـهـبـيـ : (٤٠٢).

(٧) أوـابـنـ أـبـيـ صـغـيرـ، بـمـهـمـلـتـيـنـ، مـصـفـرـ، مـخـتـلـفـ فـيـ صـحـبـتـهـ، التـقـرـيبـ : (١٣٤).

(٨) أخرجـهـ هـذـهـ الـرـوـاـيـاتـ عـنـهـمـ اـبـنـ سـعـدـ فـيـ الطـبـقـاتـ : (٢٨٠-٢٧٨/٢) وـفيـ إـسـنـادـهـ عـنـ شـعـلـبـةـ وـابـنـ مـسـيـبـ وـالـتـيـمـيـ وـأـبـيـ بـكـرـ بـنـ حـزمـ وـأـبـيـ بـكـرـ بـنـ الجـهمـ: الـوـاقـدـيـ.

(٩) أخرجـهـ اـبـنـ سـعـدـ فـيـ الطـبـقـاتـ : (٢٧٩/٢) مـنـ حـدـيـثـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ، وـفـيـ الـوـاقـدـيـ.

(١٠) أخرجـهـ اـبـنـ سـعـدـ : (٢٧٩/٢) مـنـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ، وـفـيـ إـسـنـادـهـ الـوـاقـدـيـ أـيـضاـ، وـسـبـقـ نـحـوـهـ عـنـدـ الـحـدـيـثـ رـقـمـ : (٩٥).

١٤٧ - عن أبي جعفر قال: غسل النبي صلى الله عليه وسلم شلثا بالسدر، وغسل وعليه قميص، وغسل من بئر يقال لها الفخر بنقياء، كانت لسعد بن خيثمة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يشرب منها، وولي سلطته علي، والفضل محتفنه، والعباس يصب الماء، فجعل الفضل يقول: أرجوني قطعت وتبيني<sup>(١)</sup>، إني لاجد شيئاً يسترط على حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد<sup>(٢)</sup>، وأبن أبي شيبة<sup>(٣)</sup>، وعبد الرزاق<sup>(٤)</sup>، والشافعي<sup>(٥)</sup> مختبراً، والبيهقي<sup>(٦)</sup>، كلهم عن أبي جعفر مرسلاً.  
 ١٤٨ - عن علي رضي الله عنه قال: أوصاني النبي صلى الله عليه وسلم: "أن لا يغسله أحد غيري، فإنه لا يرى عورتي أحد إلا طمست عيناه"، قال علي: فكان العباس وأسامة ينساؤ لاني الماء من وراء الستر. حديث ضعيف.

أخرجه البزار<sup>(٧)</sup>، واللطف له، وأبن سعد<sup>(٨)</sup>، والبيهقي<sup>(٩)</sup>، وزادا: قال علي: "فما تناولت عضواً إلا كائناً يقلبه معني شلثون رجلاً، حتى فرغت من غسله"، وأخرجه ابن الجوزي<sup>(١٠)</sup> والعقيلي<sup>(١١)</sup>، وزادا: قال علي: "كان أسامة ينساو لاني الماء وهو مغمض"، وفي إسناده: كيسان أبو عمر<sup>(١٢)</sup>، ويزيد بن بلال<sup>(١٣)</sup>، وهما ضعيفان.

- (١) الموتى: عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه، النهاية: (١٥٠/٥).
- (٢) الطبقات الكبرى: (٢٨٠/٢).
- (٣) مصنف ابن أبي شيبة: (١٤/٥٥٧ ح ١٨٨٧٨).
- (٤) المصنف: (٣٩٧/٣ ح ٦٠٧٧).
- (٥) مسند الشافعي: (٣٥٦).
- (٦) السنن الكندي: (٣٩٥/٣)، ود لائل النبوة: (٢٤٥/٧).
- (٧) البحر الزخار: (١٣٥/٣ ح ٩٢٥)، وهو في كشف الأستار: (٤٠٠/١).
- (٨) الطبقات الكبرى: (٢٧٨/٢).
- (٩) د لائل النبوة: (٢٤٤/٧).
- (١٠) العلل المتناهية: (٢٤٨/١).
- (١١) الشعفاء الكبير: (١٣/٤).
- (١٢) قال الذهبي: فعرفه يحيى بن معين، وقال أحمد ضعيف الحدیث، المیزان: (٤١٧/٣)، وفي التقریب: (٤٦٣): "ضعیف".
- (١٣) قال الذهبي: "لم يصح حدیثه، قال البخاري: فيه نظر، قلت: لا یعرف"، المیزان: (٤٢٠/٤).

قال العقيلي : " وقد روي في غسل النبي صلى الله عليه وسلم  
بإسناد أجدود من هذا أنه غسله علي والعباس، والفضل، وليس فيه أن  
واحداً منهم عُمِّضَ عينيه . . ." (١) .

وقال ابن الجوزي : " وهذا لا يصح " (٢) ، وذكره الذهبي في السيرة ،  
وقال عن راويه كيسان : " كانه مجهول ، وهو ضعيف " (٣) ، وقال في  
الميزان : " هذا منكر جداً " (٤) .

وقال الهيثمي : " وفيه يزيد بن بلال ، قال البخاري : فيه نظر ،  
وبقية رجاله وثقوا ، وفيهم خلاف " (٥) .  
وقال ابن كثير : " وهذا غريب جداً " (٦) .

١٤٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم : " لا يغسلني العباس ، ثانية والد ، والوالد لا  
ينظر إلى عورة ولده " . حديث ضعيف .

آخرجه الخطيب (٧) ، وفي إسناده : المهدى ، وأبوه المنصور ،  
وحاياهما في الحديث غير معروف (٨) .  
وآخرجه ابن سعد (٩) ، عن عبدالله الوراق مرسلاً ، والوراق لم  
أجدوه .

١٥٠ - عن عكرمة قال : سمعت صوتاً عند وفاة النبي صلى الله عليه  
 وسلم ، هاجر العباس ، فأصابت رجله ظهر امرأه من نساء النبي صلى  
 الله عليه وسلم ، فقال : يا أمته ، يا أمته ، لا تلومي

(١) الفضعاء الكبير : (٤/١٣) .

(٢) العلل المتناهية : (١/٤٨) .

(٣) السيرة النبوية للذهبى : (٤٠٣) .

(٤) ميزان الاعتدال : (٣/٤١٧) .

(٥) مجمع الزوائد : (٩/٣٦) .

(٦) المسيرة النبوية لابن كثير : (٤/٥٢٠) ، والبداية  
والنهاية : (٥/٢٦١) .

(٧) تاريخ بغداد : (٤/٣٥٧) .

(٨) قال الذهبى - عن المهدى - : " وما علمت قليل فيه جرحاً ولا  
تعذيباً " ، وقال عنه وعن أبيه المنصور - " وما علمت أحداً احتى  
بالمهدى ولا بآبائه في الأحكام " ، تاريخ الخلفاء : (٢٧٢ ، ٢٧٩) .

(٩) الطبقات الكبرى : (٤/٢٧) .

١٥٤

هذه إلى ، فادركت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: "الرفيق لا على". قال العباس: فعلمت أنه خير. فلما قفي على نبيه الموت، غسله علي بن أبي طالب والطفل بن العباس، وكان العباس يتناولهم الماء من وراء الستر، فقال: ما يمنعني أن أغسله إلا أنا كنا صبيانا نحمل الحجارة في المسجد.

نسبة الحافظ لاستحاق، وقال: "فيه انقطاع"<sup>(١)</sup> ، وقال

البوصيري: "رواه بسند منقطع"<sup>(٢)</sup>.

١٥١ - عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: "لعلي أربع خصال، ليست لأحد: هو أول عربي صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي كان لواؤه معه هي كل زحف، والذي صبر معه يوم المهراس، وهو الذي غسله وأدخله قبره". حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم<sup>(٣)</sup> ، وابن عبد البر<sup>(٤)</sup> ، وفي إسناده سماك بن حرب<sup>(٥)</sup> ، وروايته عن عكرمة مفظربة، وهي هنا عن عكرمة.

١٥٢ - عن عبدالله بن مغفل<sup>(٦)</sup> قال: إذا أنا مت فاجعلوا في آخر ثслиي كاهوراً، وكفنوني في بردين وقميص، فإن النبي صلى الله عليه وسلم فعل به ذلك. حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم<sup>(٧)</sup> ، ونسبة الهيثمي للطبراني في الكبير، وقال: "وفي مدققة بن موسى وفيه كلام"<sup>(٨)</sup>.

١٥٣ - عن علي رضي الله عنه قال: لما أخذنا في جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أغلقنا الباب دون الناس جميعاً، فنادت الأنصار: نحن من أخواله ، ومكانه في

(١) المطالبة العالمية: (٤/٢٦٠ ح ٤٣٩١).

(٢) المرجع السابق: (الحاشية).

(٣) المستدرك: (٣/١١١).

(٤) الإستيعاب: (٣/٢٧).

(٥) سماك، بكسر أوله وتخفيه الميم، مصدق وروايته عن عكرمة خاصة مفظربة ، وقد تغير بآخرة ، فكان ربما تلقن ، التلقيب: (٢٥٥).

(٦) وهو أحد البكائين في غزوة تبسوك، وشهد بيعة الشجرة ، مات بالبمرة سنة تسع وخمسين وقيل سنة ستين ، الإصابة: (٢/٣٧٢).

(٧) المستدرك: (٣/٥٧٨).

(٨) مجمع الزوائد: (٣/٢٤)، وصدقه: مصدق له أوهام ، التلقيب: (٣/٢٧٥).

اِلْسَلَامُ مَكَانِنَا ، وَنَادَتْ قُرِيْشٌ: نَحْنُ عَصْبَتُهُ ، فَصَاحَ أَبُو بَكْرٍ: يَـ  
مَعْشِرُ الْمُسْلِمِينَ ، كُلُّ قَوْمٍ أَحْقَ بِجَنَابَتِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ ، فَنَنْشَدُكُمُ اللَّهَ  
فَإِنَّكُمْ إِنْ دَخَلْتُمْ أَخْرَتْمُوهُمْ عَنْهُ ، وَاللَّهُ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا مِنْ  
دُعْيٍ . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أَخْرَجَهُ أَبْنُ سَعْدٍ (١) ، وَفِي إِسْنَادِ الْوَاقِدِيِّ ، وَأَخْرَجَ (٢) نَحْوَهُ مِنْ  
حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسِينِ مَرْسَلاً مِنْ طَرِيقِ الْوَاقِدِيِّ أَيْضًا .

١٥٤ - عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَبِي عَوْنَ (٣) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - فِي مَرْضِهِ الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ -  
"اَغْسِلْنِي يَا عَلِيٌّ اِذَا مَاتَ" . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا غَسْلَتْ مِيتًا قَطُّ .  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : "إِنَّكَ سَتَهُونَ أَوْ تَيِّسِرَ" . قَالَ  
عَلِيٌّ : فَغَسَلَهُ ، فَمَا أَخْذَ عَضْوًا إِلَّا تَبَعَّنَى ، وَالسَّفْلُ أَخْذَ بِحَضْنِهِ يَقُولُ:  
"أَعْجَلْ يَا عَلِيٌّ ، اِنْقْطَعَ ظَهْرِي" . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ جَدًّا .

أَخْرَجَهُ أَبْنُ سَعْدٍ (٤) ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ مَعْضُلًا ، وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ .

١٥٥ - عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : كَفَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَلَةٍ كَانَ يَلْبِسُهَا وَقَمِيصٌ ، غَسْلُهُ الْفَضْلُ وَرَجُلٌ مِنْ  
اَلنَّصَارَى وَكَانَ اَلنَّصَارَى يَمْبَعُ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ وَيَغْسِلُ تَحْتَ الثَّوْبِ ، وَغَسْلُ  
وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ لَمْ يَنْزَعْ عَنْهُ حَتَّى غَسْلٍ . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ (٥) ، وَفِي إِسْنَادِهِ : يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادَ الْهَاشَمِيِّ  
وَهُوَ ضَعِيفٌ .

١٥٦ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : كَانَ الْمَاءُ - مَاءُ غَسْلَةِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حِينَ غَسْلُوهُ بَعْدَ وَفَاتَهُ ، يَسْتَنْقِعُ فِي جَفْونِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَانَ عَلَيْهِ بِحَسْوَهُ . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦) ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ ، قَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٍ : "إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ  
لَا نَقْطَاعُهُ ، جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، هُوَ الصَّادِقُ ، وَهُوَ مِنْ أَتَابَاعِ التَّابِعِينَ ، لَمْ  
يُدْرِكْ ذَلِكَ وَلَمْ يَسْنَدْهُ" (٧) . وَفِيهِ يَحْيَى بْنُ يَمَانَ وَهُوَ كَثِيرُ الْخَطَا ، وَقَدْ  
تَغَيَّرَ ، اَنْظُرْ : التَّقْرِيبَ : (٥٩٨) .

(١) وَ (٢) الْسَّطْبَقَاتُ الْكَبِيرُ : (٢٧٨/٢ - ٢٧٩) .

(٣) مَدْوَقٌ يَخْطُئُ ، مِنْ السَّابِعَةِ ، مَاتَ سَنَةً أَرْبَعَ وَارْبَعِينَ وَمَائَةً ،  
الْتَّقْرِيبُ : (٣٦٧) . (٤) الْسَّطْبَقَاتُ الْكَبِيرُ : (٢٨٠/٢ - ٢٨١) .

(٥) الْمُعْجَمُ الْكَبِيرُ : (٤٠٥/١١) ح ١٢١٤٧ .

(٦) الْمَسْنَدُ : (٢٦٧/١) .

(٧) الْمَسْنَدُ : (٤/١٣٠ - ١٣١) . ط - بِتَحْقِيقِ أَحْمَدِ شَاكِرٍ .

المطلب الثاني : تكفيه صلى الله عليه وسلم .

١٥٧ - عن عائشة رضي الله عنها : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفي سُجِّي (١) بِيرْدَ حِبْرَة .

وفي لفظ (٢) : أُدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوب حبرة ، ثم أُخْرِ عنده . حديث صحيح .

آخره البخاري (٣) ، ومسلم (٤) ، وأبو داود (٥) ، والنسائي في الوفاة (٦) ، وأحمد (٧) ، وابن سعد (٨) ، وعبدالرزاق (٩) ، وابن حبان (١٠) ، والبيهقي (١١) .

وورد عن عروة مرسلاً قوله : "لَفَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَوْبَ حِبْرَةَ جَفَفَ فِيهِ ، ثُمَّ نَزَعَ" ، الحديث (١٢) .

١٥٨ - عن عائشة رضي الله عنها : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كَفَنَ في ثلاثة أثواب يمانية ، بيض ، سحولية (١٣) ، من كرسف (١٤) ، ليس فيها قميص ولا عمامة .

(١) أي غطي ، والمتسبجي : المغططي ، من الليل الساجي ، لأنَّه يغطى بظلامه وسكونه ، النهاية : (٣٤٤/٢) .

(٢) وهو ابن حبان ، والبيهقي في السنن .

(٣) صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، بباب البرود والحسبرة والشملة : (٥٤٧٧ ح ٢١٩٠/٥) .

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز ، بباب تسجية الميت وتحسين كفنه : (١٠/٧) .

(٥) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، بباب في الميت يسجي : (٤٨٩/٣ ح ٣١٢) .

(٦) الوفاة : (٧١-٧٠ ح ٤٠ ، ٤١) .

(٧) المسند : (٨٩/٦ ، ٢٦٩) .

(٨) الطبقات الكبرى : (٢٦٤/٢) .

(٩) المصنف : (٤٢٢/٣ ح ٤٢٢) .

(١٠) الإحسان : (٢١٥/٨ ح ٦٥٩١ ، ٦٥٩٢) .

(١١) السنن الكبرى : (٣٨٥/٣ ، ٤٠١) ، ود لاشل النبوة : (٢٤٨/٧) ، والسنن الصغير : (٩/٢ ح ٤٢٢) .

(١٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف : (٤٢٢ ح ٦١٧٣) .

(١٣) يروى بفتح السين وضمنها ، فالفتح منسوب إلى السحول ، وهو القمار ، لأنَّه يسحلها ، أي يفسلها ، أو إلى سحول ، وهي قرية باليمين ، وأما الفم فهو جمع سحل ، وهو الشوب الأبيض الثقي ، ولا يكون إلا من قطن ، وفيه شذوذ لأنَّه نسب إلى الجمع ، وقيل إنَّ اسم القرية بالضم أيضاً ، النهاية : (٣٤٧/٢) .

(١٤) الكرسف :قطن ، وقد جعله وصفاً للثياب ، وإن لم يكن مهتقاً ، كقولهم : مررت بحية ذراع ، وإبل مائة ونحو ذلك ، النهاية : (١٦٣/٤) .

وفي رواية بزيادة (١) : أَمَّا الْحَلَةُ (٢) ، فَإِنَّمَا شَبَّهَ عَلَى النَّاسِ  
فِيهَا أَنَّهَا اشْتَرَيْتَ لَهُ لِكْفَنَ فِيهَا ، فَتَرَكْتَ الْحَلَةَ ، وَكَفَنَ فِي ثَلَاثَةِ  
أَثْوَابٍ بِبِيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ . فَاخْذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : لَا حَبْسَنَا  
هَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ رَضِيَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَ لِنَبِيِّهِ لَكَفَنَهُ  
فِيهَا ، فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا . حَدِيثٌ صَحِيحٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣) ، وَمُسْلِمُ (٤) ، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٥) ، وَالنَّسَائِيُّ (٦) ، وَأَبْوَ  
دَاؤُدُّ (٧) ، وَابْنِ مَاجَهَ ، (٨) وَمَالِكٍ (٩) ، وَالشَّافِعِيُّ (١٠) ، وَاحْمَدَ (١١) ،  
وَالطَّيَالِسِيُّ (١٢) ، وَابْنِ سَعْدٍ (١٣) ، وَابْنِ أَبِي شَبَّيَّةَ (١٤) ،  
وَعَبْدِ الرَّزَاقِ (١٥) ، وَابْنِ حِبَانَ (١٦) ، وَأَبْوَ يَعْلَى (١٧) ، وَالبَّيْهَقِيُّ (١٨) .  
وَوَرَدَ عَنْ عَائِشَةَ أَيْضًا قَالَتْ : دَخَلَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
فَقَالَ : فَيِّ كُمْ كَفْنَتُمُ النَّبِيَّ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : فِي ثَلَاثَةِ  
أَثْوَابٍ بِبِيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةً . وَقَالَ لَهَا : فَيِّ أَيِّ

(١) وَهِيَ لِمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ .

(٢) وَاحِدَةُ الْبَحْلُولِ ، وَهِيَ بِرْوَدُ الْيَمَنِ ، وَلَا تُسَمِّي حَلَةً إِلَّا أَنْ تَكُونَ  
شَوْبِينَ مِنْ جَنْسِ وَاحِدٍ ، النَّهَايَةُ : (٤٣٢/١) .

(٣) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ الْثِيَابِ الْبَيْضِ لِلْكَفَنِ : (٤٢٥/١)  
ح ٤٢٨-٤٢٧/١ ، وَبَابُ الْكَفَنِ بِغَيْرِ قَمِيصٍ : (١٢١٣ ، ١٢١٢ ح ٤٢٨/١) .  
وَبَابُ الْكَفَنِ وَلَا عَلَامَةٍ : (١٢١٤ ح ٤٢٨/١) .

(٤) صَدِيقُ مُسْلِمٍ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ تَكْفِينِ الْمَيِّتِ : (١٠-٧/٧) .

(٥) شَفْنُ التَّرْمِذِيِّ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (٩٩٦ ح ٣٢١/٣) .

(٦) سَنَنُ النَّسَائِيِّ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ كَفَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : (٣٥-٣٦ ح ١٨٩٧ ، ١٨٩٨ ، ١٨٩٩) ، وَأَخْرَجَهُ فِي الْوَفْنَةِ :  
ح ٣٩ (٣٩) .

(٧) سَنَنُ أَبِي دَاؤِدَ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ فِي الْكَفَنِ : (٣١٥١ ح ٥٠٦-٥٠٧) .

(٨) سَنَنُ ابْنِ مَاجَهَ ، كِتَابُ الْجَنَائزَ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي كَفَنِ النَّبِيِّ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (٤٧٢/١ ح ١٤٦٩) .

(٩) الْمُوطَأُ : (٥٢٣ ح ١١٠) .

(١٠) مَسْنَدُ الشَّافِعِيِّ : (٣٥٦) .

(١١) الْمَسْنَدُ : (٢٦٤ ، ٢٠٤ ، ٢٢١ ، ٢١٤) .

(١٢) مَسْنَدُ الطَّيَالِسِيِّ : (٣٠٥ ح ١٤٥٣) .

(١٣) الْطَّبِيْقَاتُ الْكَبِيرَى : (٢٨٣/٢) .

(١٤) مَصْنَفُ ابْنِ أَبِي شَبَّيَّةَ : (٢٥٨/٣) .

(١٥) الْمَصْنَفُ : (٤٢٢-٤٢١ ح ٤٢١ ، ٦١٧١ ، ٦١٧٢) .

(١٦) إِلَّا حَسَانٌ : (١٧/٥ ح ٢١٦/٨ ، ٣٠٢٦ ، ٢١٧-٢١٦) . وَفِي ح ٦٥٩٨  
بِزِيَادَةِ : " وَلَحِدَ لَهُ وَنَصَبَ الْلَّبَنَ عَلَيْهِ نَصْبًا " .

(١٧) مَسْنَدُ أَبِي يَعْلَى : (٣٦٧/٧ ح ٤٤٠) .

(١٨) السَّنَنُ الْكَبِيرُى : (٤٠٠-٣٩٩/٣) . وَدَلَالَةُ النَّبِيَّةِ : (٢٤٦/٧) .

يوم توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقلت: يوم الاثنين" ، الحديث (١) .

وورد نحوه من حديث علي (٢) ، وابن عمر (٣) ، ومرسلا عن يعقوب ابن زيد ، وأبي قلابة ، وقتسادة ، وأبي جعفر الباقر ، ومكحول ، والشعبي (٤) .

وعن أبي إسحاق: " مررت على مجلس من مجالس بنبي عبد المطلب ، فسألتهم : في كم كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلوا: في ثلاثة ، ليس فيها قميص ولا قباء ولا عمامة" (٥) .

١٥٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أشواب نجرانية ، الحلة شوبان ، وقميصه الذي مات فيه .      حديث حسن لغيرة .

أخرج أبا سعيد داود (٦) ، واللفظ منه ، وابن ماجة (٧) ، وأحمد (٨) ، وابن أبي شيبة (٩) ،

(١) أخرجه البخاري ، كتاب الجنائز ، باب موت يوم الاثنين: (٤٦٧/١) ح ١٣٢١ ، والترمذى في الشمائل: (٣٧٦ ح ٣٠٦) مقتصرًا على قول عائشة: " توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين" ، وآحمد: (٤٥ ، ٤٠ ، ٩٣ ، ١٢٢) ، وأبي جعفر الباقر: (١١٠ ح ٥٢٤) ، وابن حبان في صحيحه: (١٨١ ح ١٧/٥) ، وابن حسان: (١٧١ ح ٣٠٢٥ ، ٢٠٨) ، وأبو يعلى: (٥٨١ ح ٤٣١-٤٣٠) ، وابن سعد فيطبقات: (٢٨٢/٢) ، (٢٠١/٣) ، (٢٠٤) ، وأبو يعلى: (٧/٧) ، وابن حسان في صحيحه: (٤٤٩٥ ح ٤٦٩) ، وابن أبي شيبة: (٢٥٨/٢) ، وعبد الرزاق في المصنف: (٤٢٣/٣) ، (٦١٧٦) ، والحاكم في المستدرك: (٦٥/٣) ، والبيهقي في السنن: (٣٩٩/٣) ، (٣١/٤) ، وفي دلائل النبوة: (٢٢٣/٧) ، وعبد بن حميد في المنتخب: (٤٣٤ ح ١٤٩٥) ، والطحاوي في مشكل الاشار: (٤٢٧/١) .

(٢) أخرجه ابن سعد فيطبقات: (٢٨٣/٢) ، وفي إسناده الواقدي .

(٣) أخرجه ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في كفن النبي صلى الله عليه وسلم: (٤٧٢/١) ح ١٤٦٩ ، وابن سعد: (٢٨١/٢) ، وابن عدي في الكامل: (١١١٦/٢) .

(٤) أخرجه ابن سعد فيطبقات: (٢٨٢/٢) ح ٢٨٤-٢٨٥ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٥/٣) ، وابن سعد: (٢٨٣/٢) ، والطبراني في الكبير: (٣٢٦٧ ح ٢٣٩) ، وفي لفظ الطبراني: "في شوبين أحمرین ليس فيهما قميص" .

(٦) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، باب في الكفن: (٥٠٧-٥٠٨) ح ٣١٥٣ .

(٧) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الكفن: (٤٧٢/١) ح ١٤٧١ .

(٨) المصنف: (٢٢٢/١) .

(٩) مصنف ابن أبي شيبة: (٢٥٨/٣) .

وابن سعد (١) ، وأبو يعلى (٢) ، والطبراني (٣) ، والبيهقي (٤) ، والخطيب (٥) ، وابن الجوزي (٦) ، وفي إسناده يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف. قال الحافظ: "تفرد به يزيد بن أبي زياد وقد تغير، وهذا من ضعيف حديثه" (٧) ، وذكره في الدرية وقال: "وفي إسناده ضعف" (٨) . وورد من غير طريق يزيد بن أبي زياد ، ولكن ليس فيه ذكر القميص ، أخرجه أحمد (٩) ، وابن سعد (١٠) ، وعبدالرزاق (١١) ، والبيهقي (١٢) ، وأبو نعيم (١٣) . وورد نحوه مرسلا دون ذكر القميص عن بعض التابعين (١٤) ، لكن يشهد له في ذكر القميص حديث أنه رضي الله عنه قال: "كفن هي ثلاثة أشواب، أحدها قميص" (١٥) ، وهو مما ينتقى به حديث ابن عباس. ولكن يعارضه الحديث السابق عن عائشة رضي الله عنها ، ويجمع بينهما أن من ذكر القميص والحلة روى ما شاهده قبل أن تنزعها عنه.

- (١) الطبقات الكبرى : (٢٨٦/٢).
- (٢) مسند أبي يعلى : (٦٣/٥) ح ٢٦٥٥ .
- (٣) المعجم الكبير : (٤٠٤/١١) ح ١٢١٤٥ ، (٤٠٠/٣) .
- (٤) السنن الكبرى : (٤٠٠/٣) .
- (٥) تاريخ بغداد : (٣٢٨/١) .
- (٦) العلل المتناهية : (٨٩٧/٢) ح ١٤٩٧ . و قال: "هذا حديث لا يصح، وأبو المنذر مجھول الحال". لكن الحديث مروي من طرق كثيرة من غير طريق أبي المنذر.
- (٧) تلخيص الحبير : (١٠٨/٢) .
- (٨) الدرية في تخرج أحاديث الهدایة : (٢٣٠/١) .
- (٩) المسند : (٢٥٠/١) .
- (١٠) الطبقات الكبرى : (٢٨٥/٢) .
- (١١) المصنف : (٤٢٠-٤٢١) ح ٦١٦٦ .
- (١٢) السنن الكبرى : (٤٠٠/٣) .
- (١٣) حلية الأولياء : (٦٥/٦) .
- (١٤) فmun على بن الحسين أخرجه البيهقي في الدر لاثل : (٢٤٨/٧) ، وعبدالرزاق : (٤٢٠/٣) ح ٦١٦٤ ، (٤٢٠/٣) و قال: "وهذا المجتمع عليه وبه نأخذ" ، والطبری في تاريخه : (٢١٢/٢) ، وابن سعد : (٢٨٤/٢) ، وعن ابن المسيب أخرجه عبد الرزاق : (٤٢٠/٣) ح ٦١٦٥ ، وابن أبي شيبة : (٢٦١/٣) ، وابن سعد : (٢٨٤/٢) ، وعن أبي جعفر ، أخرجه عبد الرزاق : (٤٢١/٣) ح ٦١٦٧ ، (٢٨٤/٢) ، والطبری في تاريخه : (٢١٢/٣) ، وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن والزهري ، أخرجه ابن سعد : (٢٨٥-٢٨٤/٢) . ويروى نحوه عن علي ، أخرجه ابن عدي : (٧٦٢/٢) .
- (١٥) أخرجه الطبراني في الأوصي : (٧٣/٣) ح ٢١٣٩ ، قال الهيثمي: "وإسناده حسن" ، مجمع الزوائد : (٢٤/٣) .

قال الذهببي: "فلاعلم قد اشتبه على من قال ذلك لكونه صلى الله عليه وسلم أدرج في حلة يمانية ثم نُزعت عنه" (١).

وقال ابن القيم: "وقد حمل الشافعي قول عائشة: "ليس فيها قميص ولا عمامة" على أن ذلك ليس بمحظوظ في الكفن، وأن عدد الكفن ثلاثة أشواب، وحمله مالك على أنه ليس بمحظوظ من الكفن وأنه يحتمل أن ثلاثة ألاشواب زيادة على القميص والعمامة..." (٢).

١٦٠- عن أبي هريرة رضي الله عنه : أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُفَنٌ فِي رِيَطَتِينِ (٣) وَبِرْدٌ نَجْرَانِي . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن حبان (٤)، والبزار (٥)، وقال: "لأنعلم رواه هكذا ! لا أبو داود ، ورواه يزيد بن زريع وغيره عن هشام ، عن قتادة ، عن سعيد مرسلًا" ، وأخرجه ابن أبي حاتم ، (٦) ونقل عن أبيه وأبي زرعة قولهما: "هذا غلط ، روى معاذ بن هشام ، عن أبيه ، عن قتادة ، عن الحسن أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ الصَّحِيحُ" . وقال الهيثمي : "ورجاله رجال الصحيح" (٧). لكنَّ الراوح إرساله ، فقد روي من طرق مرسلًا (٨).

١٦١- عن جابر بن سمرة رضي الله عنه قال: كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أشواب بسيف ، وإزار ، ولفافة ، وكفن عمر في شوبين .

(١) السيرة النبوية للذهببي: (٤٠٣-٤٠٤)، ونحوه قال البهجهي في الدلائل: (٢٤٩/٧).

(٢) تهذيب ابن القيم لسنن أبي داود: سنن أبي داود: (الحاشية: ٣٥٦/٣).

(٣) الريطة: كل ملائمة ليست بلفظين ، وقيل: كل شوب رقيق ليس ، والجمع ريط ورباط ، النهاية: (٢٨٩/٢).

(٤) الإحسان: (٢١٧/٨) ح ٦٥٩٦.

(٥) كشف الاستار: (٣٨٥/١) ح ٨١٢.

(٦) علل الحديث: (٣٧٢/١).

(٧) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).

(٨) فقد ذكر له البزار وأبو حاتم وأبو زرعة طرفيتين ورد فيهما مرسلًا كما سبق ، وأخرجه أيضًا عبد الرزاق في الممنف: (٤٢٠/٣) ح ٦١٦٥ ، عن معمر ، عن قتادة ، عن ابن المسيب مرسلًا ، وأخرجه ابن أبي شيبة: (٢٦١/٣) ، عن معمر ، به مرسلًا .

آخرجه البزار(١)، وقال: "لا نعلم أحداً رواه هكذا إلا جابر بن سمرة، ونامح(٢) ضعيف"، وأخرجه ابن عدي(٣)، وقال - بعد أن رواه في جملة أحاديث - : وهذه الأحاديث عن سماع بن حرب، عن جابر بن سمرة غير محفوظات".

وقال الهيثمي: " وفيه نامح المحلمي وهو ضعيفاً(٤)" ، ومثله قال الحافظ(٥) .

وورد عن الشعبي مرسلًا بلفظه: "كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أشواب، برد يمانية غلاظة: إزار، ورداء، ولفافة" (٦)، وفي لفظه مخالفة لحديث جابر.

١٦٢- عن الطفل بن عباس رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم كفن في ثوبين سحولين. حديث ضعيف.

آخرجه ابن حبان (٧)، وابن عدي (٨)، ونسبة الحافظ لا يبني يعلق (٩)، وفي إسناده: يعقوب بن عطاء، وهو ضعيف. وورد نحو ذلك عن مجاهد (١٠)، والضحاك (١١)، وهنالك روايات أخرى عمن بعض التلابيعين (١٢).

(١) كشط الاستمار : (١/٤٣٨) مع (٨١).

(٢) ناصح بن عبد الله، أو ابن عبد الرحمن، المحلمي، بالمهملة وتشديد السلام، ضعيف، التقريب : ٥٥٧).

(٣) الكامل : (٢٥١١/٧)

(٤) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).

(٦) أخدهم ابن سعد: (٢٨٩/٢)، والظفاري: (١٠٨/٢)، فالجواب: "تفرد به ناصح وهو ضعيف".

النحوة : (٢٤٩/٧) ،

(٧) الْإِحْسَانُ : (١٦/٥) ح ٣٠٢٤.

(٨) الكامل: (٢٦٠١/٧)، وقد أخرجه من طرق

(٩) المطالب العالية: (٢٠١/١) ح ٧٢٠.  
 (١٠) ولظته: "كفن في ثوبين من السحول، قدم بهما معاذ من اليمن"،  
 أخرجه ابن سعد: (٢٨٧/٢)، وقال: "وهذا عندنا وهل، قبض رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ومعاذ باليمن".

(١١) ولحظه: "في بردین أحمرین"، آخرجه ابن سعد: (٢٨٦/٢).

عبدالرزاق: ٤٢١/٢، ح ٦٦٨، ص ٤٣٤، ح ٦٧٧، وابن سعد: (٢٨٦/٢)

، ونسبة الملاطف لابن أبي سيبة ، الدرایه: ٤٢١/٣ ، الحسن ، اخرجه عبد الرزاق: (٤٢١/٦٦٧) ، وابن سعد في الطبقات: (٢٨٦/٢).

١٦٣ - عن علي رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه كفن في سبعة أثواب. حديث ضعيف.

أخرجه أحمد (١)، وابن أبي شيبة (٢)، وابن سعد (٣)، وابن حبان في المجرودين (٤)، وابن عدي (٥)، والبزار (٦)، وقال: "لا نعلم أحداً تابع ابن عقيل على روايته هذه ، تفرد به حماد عنه". وفي إسناده : ابن عقيل (٧)، وفيه ضعف، فضلاً عن مخالفته لما في الصحيح.

قال ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصح ، تفرد به ابن عقيل ، وقد ضعفه يحيى ، وقال ابن حبان: ردِّي ، الحفظ يحدث على التوهم ، فيجيء بالخبر على غير سنته فوجب مجازية أخباره" (٨).

وقال الحافظ: وابن عقيل سيء الحفظ، يصلح حديثه للمتابعتات، فاما إذا انفرد فيحسن ، وأما إذا خالف هلا يقبل ، وقد خالف هو روایة نفسه ، فروي عن جابر أنه صلى الله عليه وسلم كفن في ثوب نمره ، قلت: وروى الحاكم من حديث أبیوب ، عن نافع عن ابن عمر ما يعتمد روایة ابن عقيل ، عن ابن الحنفية ، عن علي" (٩).

وأورده الهيثمي ، وقال: "رواہ احمد ، واسناده حسن ، والبزار" (١٠).

١٦٤ - عن أبي سلمة قال: دخلت على أبي هريرة وهو يموت ، فقال لأهله لا تعمموني ، ولا تقمصوني ، كما صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم . حديث ضعيف .

أخرجه ابن سعد (١١)، من طريق الواقدي ، وقال الهيثمي: "رواہ الطبراني هي لا وسط ، وفيه خالد بن يزيد العمري وهو ضعيف" (١٢).

(١) المسند: (٩٤/١ ، ١٠٢). (٢) مصنف ابن أبي شيبة: (٢٦٢/٣).

(٣) الطبقات الكبرى: (٢٨٧/٢).

(٤) المجرودين: (٣/٢). (٥) الكامل: (٤/٤).

(٦) كشف الأستار: (٤٠١/١ ح ٨٥٠)، والبحر الزخار: (٢٤٥/٢ ح ٦٤٦).

(٧) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي ، مصدق في حديثه لين ، ويقال تغير بآخرة ، الثقريب (٣٢١).

(٨) العلل المتناهية: (٨٩٧/٢). (٩) تلخيص الحبير: (١٠٨/٢).

(١٠) مجمع الزوائد: (٢٣/٣).

(١١) الطبقات الكبرى: (٣٣٩/٤).

(١٢) مجمع الزوائد: (٢٤-٢٣/٢).

١٦٣

١٦٥ - عن عمر رضي الله عنه قال: لو نهينا عن هذا العصب (١)، فإنه يصعب بالبول. فقال أبي بن كعب: والله ما ذلك لك؟ قال: ما؟ قال: إنما لبسناها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل، وكفن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال عمر: صدقت. حديث ضعيف.

أخرجه ابن أبي شيبة (٢)، وفيه الحسن، لم يدرك عمر وأبيه (٣).

١٦٦ - عن أبي واشل قال: كان عند علي مسك، فما وصى أن يحيط به، وقال علي: وهو فضل حنوم (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث حسن.

أخرجه الحاكم، (٥) والبيهقي (٦)، وابن أبي شيبة (٧)، وابن سعد (٨)، والبغوي (٩)، وإسناده حسن، لنزول أحد رواته وهو هازون بن سعد (١٠) عن مرتبة الصحيح، غير أنه روی منقطعًا بأساطير أبي واشل في رواية ابن أبي شيبة، وابن سعد، ورواية للبيهقي، ولا يضره ذلك مع شبنته متصلًا.

وورد عن الحسن مرسلاً: "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حنط" (١١).

(١) برود يمنية يصعب غزلها، أي يجمع ويشد، ثم يصعب وينسج، طبانتي موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذته صبغ، يقال: برد عصب، وببرود عصب، بالتنوين والإضافة، وقيل هي برود مخططة، والعصب: الفتل، والعصاب: الغزال، النهاية: (٢٤٥/٣).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٨٣/١) ح ١٤٩٥.

(٣) قال الحافظ: "روى عن أبي بن كعب، وسعد بن عبدة، وعمر بن الخطاب، ولم يدركهم"، التهذيب: (٢٣١/٢).

(٤) الحنوط والحنطاء واحد: وهو ما يخلط من الطيب لا كفان الموتى وإن جسامهم خاصة، النهاية: (٤٥٠/١).

(٥) المستدرك: (٣٦١/١).

(٦) السنن الكبرى: (٤٠٥/٣)، ود لائل الشبوة: (٢٤٩/٧)، والمسنن الصغير: (١٤/٢) ح ١٠٤٤.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة: (٢٥٧/٣).

(٨) الطبقات الكبرى: (٢٨٨/٢).

(٩) شرح السنة: (٣١٨/٥).

(١٠) مدقق رمي بالمرفف، ويقال رجع عنه، التقريب: (٥٦٨).

(١١) أخرجه ابن سعد في الطبقات: (٢٨٨/٢).

الصلة عليه ملئ الله عليه وسلم

١٦٧ - عن علي رضي الله عنه قال: لما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السرير ، قال علي : ألا يقوم عليه أحد لعله يوم ؟ هو إمامكم حياً وميتاً ، فكان يدخل الناس رسلاً رسلاً ، فيحملون عليه صفاً صفاً ، ليس لهم إمام ، ويكبرون ، وعلى قائم بحيدار رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، اللهم إنا نشهد أن قد بلغ ما أنزل إليك ، ونصح لا متنه ، وجاحد في سبيل الله ، حتى أعز الله دينه ، وتمت كل مقته ، اللهم فاجعلنا من يتبع ما أنزل الله إليه ، وثبتنا بعده ، واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناس: آمين ، آمين . حتى ملئ عليه الرجال ، ثم النساء ، ثم الصبيان .

أخرجه ابن سعد (١) ، وفيه الواقدي ، وأخرج (٢) نحوه عن عمر بن محمد بن عمر عن أبيه مرسلاً ، وفيه الواقدي أيضاً .

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: "أول من ملئ عليه يعني النبي صلى الله عليه وسلم - العباس بن عبد المطلب، وبنو هاشم ، ثم خرجوا ثم دخل المهاجرون والأنصار ، ثم الناس رفقة رفقاء ، فلما انقضى الناس دخل عليه الصبيان صفوفاً ، ثم دخل الناس" (٣) ، وإن شاده ضعيف جداً .

وورد عن عائشة نحوه (٤) بأسناد فيه الواقدي ، وعن عمر مختصرًا بأسناد ضعيف أيضًا (٥) ، وعن عباس بن سهل بن سعد الساعدي ، عن أبيه ، عن جده (٦) ، وعن عبد الحميد بن عمران بن أبي أنس ، عن أبيه عن أمّه (٧) ، وهي كليهما الواقدي .

(١) الطبقات الكبرى: (٢٩١/٢). (٢) المرجع السابق.

(٣) أخرجه ابن سعد: (٢٩٠/٢)، وفيه الواقدي ، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع . (٤) أخرجه ابن سعد: (٢٩١/٢).

(٥) نسبة في المطالب: (٤٣٩٥ ح ٢٦٢/٤) لإسحاق ، وقال البوصيري: "رواه إسحاق بسنده ضعيف لجهالة التابعي" ، المطالب العمالية: (حاشية المحقق: ٢٦٢/٤).

(٦) أخرجه ابن سعد: (٢٨٩/٢).

(٧) المرجع السابق ، وفيه زيادة: " ودفن لييلة الأربعاء" .

إلا أنَّ صلاتهم عليه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ارْسَالًا، وبغير إمام، جاء في سياق روايات متعددة (١)، وعن عدد من التابعين (٢)، يرتفقي بمجموعها إلى المحة، والله أعلم.

قال الشافعي : " وذلك لعظم أمر الله صلى الله عليه وسلم - بابي هو وأمي - وتنافسهم في أن لا يتولى الإمامة في الصلاة عليه واحد ، وصلوا عليه مرة بعد مرة " (٣).

١٦٨- عن أنس رضي الله عنه قال: كبرت الملائكة على آدم أربعاء، وكبار أبو بكر على النبي صلى الله عليه وسلم أربعاء، وكبار عمر على أبي بكر أربعاء، وكبار صحيب على عمر أربعاء، وكبار الحسن على علي أربعاء، وكبار الحسين على الحسن أربعاء". حديث ضعيف.

أخرجه الحاكم (٤)، وقال: " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، والمبارك بن فضالة من أهل الزهد والعلم بحديث لا يُجرح مثله ، إلا أنَّ الشيفين لم يخرجاه لسوء حظه "، وتعقبه السذهبي فقال: "مبارك ليس بحجة "، ومبارك مدلس وقد عنده (٥) .

وأخرج الحاكم (٦) نحوه عن ابن عباس، وليس فيه التكبير على النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه فرات بن السائب، وهو ضعيف لا يصلح مثله أن يكون شاهدا (٧) .

(١) فقد جاء في بعض الطائف حديث أبي عصيب، عند أحمد: (٨١/٥)، وابن سعد: (٢٨٩-٢٨٨/٢)، وسيأتي عند الحديث رقم: (١٨٢) ، وأنظر الحديث: (١٤٦) من هذا البحث.

(٢) فقد ورد عن الحسن، ومالك بلاغاً، والزهري، وأبي حازم المدني، أخرجه عبد الرزاق (٤٧٣ ح ٤٧٣/٢)، وابن سعد: (٦٣٧٦)، وابن أبي شيبة: (٥٦٢ ح ١٨٨٨٧)، وزاد: " وتوفي يوم الإثنين ، ودفن يوم الثلاثاء "، وعن عطاء ، أخرجه ابن أبي شيبة: (١٤/٥٥٥ ح ١٨٨٧)، وعن محمد بن إبراهيم التيمي، أخرجه ابن سعد: (٢٩٠/٢)، والبيهقي في الدلائل: (٢٥١/٧)، وقال الذهبي: " مرسل ضعيف ، لكنه حسن المتن "، السيرة النبوية للذهبي: (٤٤)، وعن سليمان التيمي، أخرجه البيهقي في الدلائل: (٧/٤٥٥-٤٥٦)، وفيه: "ومن الناس عليه يوم الإثنين ويوم الثلاثاء ، ودفن يوم الأربعاء ".

(٣) السنن الكبرى: (٣٠/٤). (٤) المستدرك: (١/٣٨٥).

(٥) مبارك بن فضالة ، بفتح الفاء وتحقيق المعجمة ، مدقق يدلس ويسمى ، التقريب: (٥١٩).

(٦) المستدرك: (١/٣٨٦)، وقال الحاكم : " لست ممن يخفي عليه أن القرات بن السائب ليس من شرط هذا الكتاب ، وإنما آخر جته شاهدا "، وقال الذهبي : " فرات ضعيف ".

(٧) قال البخاري: مذكر الحديث، وقال ابن معيس: ليس بشيء ، الميزان: (٣٣٩-٣٤٠/٣)، والكامل: (٦/٢٥٠).

- ١٦٦
- ١٦٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "صلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام". حديث ضعيف.
- أخرجه العقيلي (١)، في ترجمة عبد الرحمن بن مسهر (٢)، وقال: "ولا يتتابع عليها كلها".
- وورد نحوه من حديث محكول مطولاً (٣).
- ١٧٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت قريش بمكة، وليس شيء أحب إلىها من السرور تنام عليها، فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة، ونزل منزل أبي أيوب، قال صلى الله عليه وسلم: "يا أبا أيوب، أمالكم سرير؟"، فقال: لا والله، فبلغ أسعد بن زراره، فبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرير له عمود، وقوائم من ساج، ورمله من خزم - يعني المسد - فكان ينام عليه، حتى تحول إلى منزلي، فكان فيه، فهو به لي، فكان ينام عليه حتى توفي، فوضع عليه، وصلي عليه، فطلب الناس يحملون عليه موتاهم، فحمل عليه أبو بكر وعمر، والناس يطلبون برకته. حديث موضوع.
- أخرجه حماد بن إسحاق (٤)، وفي إسناده الواقدي، وأبن أبي سبرة وهو متهم بال الموضوع.

---

(١) الفعفاء الكبير: (٣٤٧/٢).

(٢) قال النسائي: "متروك الحديث"، و قال الذهبي: "كان خفيف العقل، قال أبو حاتم: "متروك"، ومر أبو زرعة بحديث له فضرب عليه"، و قال ابن عدي: "ومقدار ماله من الروايات لا يتتابع عليه". الفعفاء والمتروكين للنسائي: (٢٠٧)، والكسامل لا بين عدي: (١٦٤/٤)، والميزان: (٥٩٠/٢).

(٣) أخرجه الذهبي في السيرة: (٣٩٨)، وجاء في لفظه: "وتوفي فمكث ثلاثة أيام لا يدفن، يدخل الناس عليه رسالة رسالة، يصلون عليه، والنساء مثل ذلك".

(٤) ترقة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٠٥-١٠٤).

## المبحث الخامس:

دفنه صلى الله عليه وسلم.

١٧١ - عن عبد الله البهبي<sup>(١)</sup> قال : ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وفاته يوماً وليلة حتى ربا قميصه ، ورثي في خنصره اثناء . حديث ضعيف.

أخرجه ابن سعد<sup>(٢)</sup> ، وابن عدي<sup>(٣)</sup> ، عن البهبي مرسلاً.

١٧٢ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيت كان ثلاثة أقمار سقطت في حجرتي، فسالت أبا بكر رضي الله عنه فقال: يا عائشة ، إن تصدق رؤياك يدفن في بيتك خير أهل الأرض ثلاثة ، فلما قبض<sup>(٤)</sup> رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفن قال لي أبو بكر: يا عائشة ، هذا خير أقمارك ، وهو أحدها . حديث صحيح.

أخرجه الحاكم<sup>(٥)</sup> ، وصححه على شرط الشيخين ، وابن سعد<sup>(٦)</sup> ، والبيهقي<sup>(٧)</sup> ، والطبراني<sup>(٨)</sup> ، ونسبه الحافظ للمحميد<sup>(٩)</sup> . وإننا له صحيح.

قال الهيثمي : " رواه الطبراني في الكبير وال الأوسط ، وزجال الكبير رجال الصحيح"<sup>(١٠)</sup>.

وللحديث طرق أخرى: فقد أخرجه مالك<sup>(١١)</sup> من طريق يحيى بن سعيد ، عن عائشة ، وهو منقطع<sup>(١٢)</sup> ، وأخرجه الحاكم<sup>(١٣)</sup> ، وصححه ، ووافقه الذهبي ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة ، لكن فيه مساعدة بن اليسع<sup>(١٤)</sup> وهو ضعيف جداً.

(١) بفتح المودة وكسر الهاء وتشديد التحتانية ، مولى مصعب بن الزبير ، يقال اسم أبيه يسار ، التلقريب: (٣٣٠).

(٢) الطبقات الكبيرى: (٢٧٢/٢) . (٣) الكامل لابن عدي: (١٩٨٣/٥).

(٤) وفي رواية ابن سعد والطبراني: " قال يحيى: فسمعت الناس يتهدشون .. " فذكر نحوه . ولكن موصول من طريق ابن عيينة .

(٥) المستدرك: (٦٠/٣) . (٦) الطبقات الكبيرى: (٢٩٣/٢).

(٧) دلائل النبوة: (٢٦٢/٧) . (٨) المعجم الكبير: (٤٨/٢٢ ح ١٢٦).

(٩) المطالب العالية: (٤٣-٤٢/٣ ح ٤٢/٣).

(١٠) مجمع الزوائد: (٣٨/٩) . (١١) الموطأ: (١١٣ ح ٥٤٨).

(١٢) قال ابن المديني: " لا أعلمه سمع من صحابي غير أنس" ، التهذيب: (١٩٦/١١) . (١٣) المستدرك: (٣٩٥/٤).

(١٤) قال الذهبي: " هالك ، كذبه أبو داود ، و قال أحمد : خرقنا حديثه منذ دهر" ، وقال ابن عدي: " ضعيف الحديث ، كل ما يرويه من المراسيل ومن المسند وغيره" ، الكامل لابن عدي: (٦/٢٢٨٦-٢٢٨٧) ، والمميزان: (٩٩-٩٨/٤).

وآخرجه ابن سعد (١)، من طريق القاسم بن عبد الرحمن، عن عائشة، وهو منقطع أيضاً (٢)، كما أخرجه الطبراني (٣) من طريق ابن سيرين أو نافع - على الشك -، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الكبير، وهذا سياقه، ولا وسط عن عائشة بغير شك، ورجسال الكبير رجال الصحيح" (٤).

وورد عن أنس مرفوعاً من تعبير النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه الحاكم، (٥) وقال الذهبي: "هو من روایة عمر بن حماد الأبح (٦) أحد الضعفاء، تفرد به عن موسى بن عبد الله السلمي لا أدرى من هو"، وأخرجه الطبراني (٧) بنفسه لا سند، لكن من حديث الحسن، قال الهيثمي: "وهي عمر بن سعيد الأبح وهو ضعيف" (٨).

١٧٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلفوا في دفنه، فقال أبو بكر: سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ما نسيته، قال: "ما قبض الله نبياً لا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه". حدث حسن.

أخرجه الترمذى (٩)، وقال: "هذا حديث غريب، وعبد الرحمن بن أبي بكر الملاiki يضعف من قبل حفظه، وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوحيده، رواه ابن عباس عن أبي بكر الصديق، عن النبي صلى الله عليه وسلم" .

(١) الطبقات الكبيرى: (٢٩٣/٢-٢٩٤).

(٢) قال ابن المديني: "لم يلق القاسم بن عبد الرحمن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير جابر بن سمرة"، العلل لابن المديني: (٦٣)، وفي إسناده أىضاً هاشم بن القاسم عن المسعودي، وقد سمع منه بعد الإختلاط، الكواكب النيرات: (٦٢).

(٣) المعجم الكبير: (٤٨/٢٢ ح ١٢٧).

(٤) مجمع الزوائد: (١٨٥/٧).

(٥) المستدرك: (٦١/٣).

(٦) قال ابن حبان: "كان من يخطئ كثيراً حتى استحق الترك"، وقال ابن عدي: "منكر الحديث"، الميزان: (١٩١/٣).

(٧) المعجم الكبير: (٤٨/٢٣ ح ١٢٨).

(٨) مجمع الزوائد: (١٨٥/٧).

(٩) سنن الترمذى، كتاب الجنائز: (٣٢٩/٣ ح ١٠٨١).

ونخرجه البزار (١)، وأبو يعلى (٢)، وأبو بكر المروزي (٣)، وفسي إسناده: عبد الرحمن بن أبي مليكة (٤)، وهو ضعيف. وأخرجه المروزي (٥) من طريق ابن إسحاق، عن حدثه، عن عروة، عن عائشة، وهو ضعيف لجهالة من روى عنه ابن إسحاق، لكن للحديث شواهد: فقد ورد عن عبدالعزيز بن جريج: "أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يدرروا أين يقبرون النبي صلى الله عليه وسلم حتى قال أبو بكر رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لن يقبر نببي إلا حيث يموت"، فاخروا فراشه، وحفروا له تحت فراشه". وإن إسناده ضعيف (٦).

وورد نحوه عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، وهو ضعيف أيضاً (٧)، كما ذكره الإمام مالك بлагاعاً، (٨)، وورد في سياق أحاديث متعددة يقتوي بها (٩).

١٧٤ - عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، أنه قال - في مرضه الذي هلك فيه - : الحدوا لي لحدا (١٠)، وانصبوا على اللبين نصباً، كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم. حديث صحيح.

(١) البحر الزخار: (١٣٠/١) ح ٦١ ، ٦١.

(٢) مسند أبي يعلى: (٤٦/١) ح ٤٥.

(٣) مسند أبي بكر للمروزي: (٩٦-٩٥) ح ٤٣.

(٤) عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي، ضعيف، من السابعة، التقريب: (٣٣٧).

(٥) مسند أبي بكر: (٢٠٣-٢٠٤) ح ١٣٦.

(٦) آخرجه أحمد: (٧/١)، وعبد الرزاق: (٥١٦/٣) ح ٦٥٣٤، وأبن أبي شيبة: (١٤/٥٥٣-٥٥٤) ح ١٨٨٦٨، والمروزي في مسند أبي بكر: (١٧٣-١٧٢) ح ١٠٥. وفي إسناده: عبد العزيز بن جريج المكي، وهو لين، التقريب: (٣٥٦)، وهو أيضاً لم يسمع من أبي بكر الصديق، قال ابن كثير: "وهذا فيه انقطاع بين عبد العزيز بن جريج وبين الصديق، فإنه لم يدركه، لكن رواه الحافظ أبو يعلى" فذكر الحديث السابق... ثم قال: "وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه..."، البداية والنهاية: (٢٦٦/٥).

(٧) نسبة ابن كثير في البداية والنهاية: (٥٦٧/٥)، والذهبي في السيرة النبوية: (٤٠٥)، للواقدي.

(٨) الموطأ: (١١٣) ح ٥٤٥.

(٩) أورده الهيثمي من قول علي رضي الله عنه. مجتمع الروايتين: (١١٢/٩)، وأخرجه - أيضاً - عن علي موقوفاً الإمام زيد في مسنه: (١٧٧). وانتظر الحديث: (١٤٦) من هذا البحث.

(١٠) اللحد: أن يحفر في أسفل القبر مما يلي القبلة حفرة تسع الميت، ويقابلها الشق، وهو أن يحفر في وسط القبر كالنهر، ويحيط جانبيه ويوضع الميت بينهما، ويُسقّف باللبن، كطامة الأخيار: (١٠٤/١).

أخرجه مسلم (١)، والنسائي (٢)، وأبن ماجه (٣)، وأحمد (٤)، وأبن سعد (٥)، والطبراني (٦)، والبيهقي (٧)، والطحاوي (٨)، والبزار (٩)، والبغوي (١٠).

وعن عائشة وأبن عمر رضي الله عنهم: "أن النبي صلى الله عليه وسلم ألحَد له لحد". (١١)، وعن المغيرة رضي الله عنه: "كنت فيمن حفر قبر النبي صلى الله عليه وسلم فلحدنا له لحد". (١٢).  
وورده نحو ذلك عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما (١٣)، كما جاء في سياق روايات متعددة (١٤)، وعن عدد من التابعين.

- (١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب اللحد ونصب اللبن على الميت: (٣٤-٣٣/٧).
- (٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، باب اللحد والشق: (٨٠/٤ ح ٢٠٧).
- (٣) وآخرجه النسائي في الوفاة: (٤٤ ح ٤٣ ، ٧٧).
- (٤) المسند: (٤٩٦/١ ح ١٥٥٦).
- (٥) الطبقات الكبرى: (٢٩٦ ، ٢٩٧).
- (٦) تهذيب الاشار: (مسند عمر: ٥٣٥-٥٣٣/٢ ح ٧٦٦-٧٧٠).
- (٧) السنن الكبرى: (٣٨٦ ، ٣٨٥/٣ ، ٤٠٧).
- (٨) مشكل الاشار: (٤٦/٤).
- (٩) البحر الزخار: (٣٠٩/٣ ح ١١٠١).
- (١٠) شرح السنة: (٢٩٠/٥ ح ١٥١٢).
- (١١) أخرجه أحمد: (٢٤/٢)، وأبن سعيد: (٢٩٥/٢)، وأبن أبي شيبة: (٣٢٣/٣)، وقال الهيثمي: "ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد: (٤٢/٣). وفي إسناده العمري، فإن كان عبد الله فهو ضعيف، وإن كان عبد الله فهو ثقة. وفي لفظ لأبن أبي شيبة: "أوصى أن يلحد له" ولعله خطأ، فقد روي بنفس الإسناد باللفظ السابق.
- (١٢) أخرجه الطبراني في تهذيب الاشار: (مسند عمر: ٥٣٣/٢ ح ٧٦٥)، وفي إسناده: مجالد - بفتح أوله وتحقيق الجيم - وهو ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، كما في التقريب: (٥٢٠)، وسفيان بن وكيع، وقد أدخل عليه ورافقه مالين من حديثه غيره حديثه، كما في التقريب: (٢٤٥)، فضلاً عن عننه أبي أسامة، وهو ربما دلس، وكان يحدث من كتب غيره، كما في التقريب: (١٧٧).
- (١٣) أخرجه عبد الرزاق: (٤٨٩/٣ ح ٦٣٩٢)، عن ابن جريج عنهما، وهو منقطع، وأبن جريج مدلس وقد عننه.
- (١٤) انظر الأحاديث: (١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٧٥ ، ١٧٦ ، ١٧٩ ، ١٨٢ ، ١٨٩).
- من هذا البحث.

١٧١

فعن أبي جعفر وسالم والقاسم قالوا : "كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر جثا قبلة ، نصب لهم المiben نمباً ، ولحد لهم لحداً" ، زاد ابن سعد : "قال جابر : وكلهم جده فيها" (١) .  
 وعن أبي خالد الأحمر : "لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسلام ولا يبي بكر وعمر" ، (٢) .  
 وورد عن إبراهيم التخعي (٣) ، ونافع (٤) ، وحفص عن أبيه (٥) ، والحسن ، والشعبي (٦) ، وعلي بن الحسين ، (٧) وأخرجه ابن سعد (٨) عن : يعقوب بن زيد ، وعمر مولى غفرة ، وعامر الأحول .  
 ١٧٥ - عن أنس رضي الله عنه قال : لما تُوحي النبي صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد ، وآخر يصرخ ، فقالوا : نستخير ربنا ، ونبعث إليهما ، فآتاهما سبق تركناه ، فارسل إليهما ، فسبق صاحب اللحد ، فلحدوا للنبي صلى الله عليه وسلم . حديث صحيح .  
 أخرجه ابن ماجه (٩) ، واللطف لم ، وأحمد (١٠) ، والطبراني (١١) ، والطحاوي (١٢) ، والخطيب . (١٣)  
 قال أبوصيري : "هذا إسناد إسناد صحيح ، رجاله ثقات" (١٤) .

- 
- (١) أخرجه ابن أبي شيبة : (٣٢٣/٣) ، وابن سعد : (٢٩٨/٢) ، وفي إسناده : جابر الجعفي ، وهو ضعيف . التقريب : (١٣٧) .  
 (٢) أخرجه ابن أبي شيبة : (٣٢٣/٢) ، والطحاوي في مشكل الاشارة : (٤٧/٤) ، وأبو خالد الأحمر : هو سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطئ ، التقريب : (٢٥٠) .  
 (٣) أخرجه ابن أبي شيبة : (٣٢٢/٣) ، وابن سعد : (٢٩٨/٢) .  
 (٤) و (٥) أخرجه عنهما ابن أبي شيبة : (٣٢٢/٣) .  
 (٦) أخرجه عنهما : ابن سعد : (٢٩٧/٢) ، وابن أبي شيبة : (٣٢٣/٣) .  
 (٧) أخرجه ابن سعد : (٢٩٧/٢) ، وعبد الرزاق : (٤٧٦/٣) ح ٤٧٦ .  
 (٨) الطبقات الكبرى : (٢٩٨-٢٩٦/٢) .  
 (٩) سنن ابن ماجه ، كتاب الجنائز ، باب ماجاء في الشق : (١/٤٩٦ ح ١٥٥٧) .  
 (١٠) المسند : (١٣٩/٣) .  
 (١١) تهذيب الاشارة : (مسند عمر : ٥٣٣/٢ ح ٧٦٤) .  
 (١٢) مشكل الاشارة : (٤٥/٤) .  
 (١٣) الأسماء المبهمة : (٤٣٧) .  
 (١٤) مصباح الزجاجة : (٥٠٧/١) .

وللحديث شواهد؛ من حديث عائشة (١)، وابن عباس (٢)، وأبي طلحة (٣)، وأخرجه ابن سعد (٤) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، وابن المنكدر، مرسلاً، كما ورد أيفاً عن عروة (٥)، وهشام بن عروة (٦)، والقاسم بن محمد (٧)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٨) عن فقهاء الأنصار.

وهي إباحة اللحد والشق للميت، وتفسير اللحد لأنّه الذي اختاره الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (٩).

١٧٦ - عن بريدة (١٠) رضي الله عنه قال: أخذ النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة، وألحد له، ونصب عليه اللبن نصباً.

حديث حسن.

(١) أخرجه ابن سعد: (٢٩٥/٤)، والطبراني في تهذيب الأشار: (مسند عمر: ٥٣٢/٢ ح ٥٣٢، ٧٦٢، ٧٦٣)، والخطيب في الأسماء المبهمة: (٤٣٦)، وابن أبي حاتم في علل الحديث: (٣٥٠/١) ولكن بدون ذكر عائشة وقال عن أبيه: "وهذا الصحيح بلا عائشة". وأخرجه ابن ماجه، كتاب الجنائز، بباب ما جاء في استحباب اللحد: (١٥٥٨ ح ٤٩٧/١)، بإسناد آخر، وفيه عبد الرحمن بن أبي ملبة وهو ضعيف، وعبد بن طهيل وهو مجهول كما في التقرير: (٣٧٧)، ومع ذلك فقد قال البومسيري: "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات"، مسباح الزجاجة: (٥٠٧/١).

(٢) انظر الحديث رقم: (١٤٦) من هذا البحث.

(٣) أخرجه ابن سعد: (٢٩٨/٢)، من طريق الواقدي.

(٤) الطبقات الكبرى: (٢٩٥/٢).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ: (١١٣ ح ٥٤٦)، وابن سعد: (٢٩٥/٢)، (٢٩٦).

(٦) أخرجه عبد الرزاق: (٤٧٦/٣-٤٧٧ ح ٤٧٧-٤٧٨).

(٧) أخرجه ابن سعد: (٢٩٥/٢-٢٩٦)، وابن أبي شيبة: (٣٢٣-٣٢٢/٣)، وعبد الرزاق: (٤٧٦/٣ ح ٤٧٦-٤٧٧).

(٨) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٢٢/٣).

(٩) نقل الإمام النووي بالإجماع على جواز اللحد والشق للميت، وأن مذهب الشافعية والأكثرين تففيض اللحد، صحيح مسلم بشرح النووي: (٣٤/٧).

(١٠) بريدة بن الحصيبة بن عبد الله بن الحارث الأسلمي، غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة، واستيعاب: (١٧٣/١)، والإصابة: (٢٤٦/١).

١٧٣

أخرجه الطحاوي<sup>(١)</sup>، والبيهقي<sup>(٢)</sup>، والعقيلي<sup>(٣)</sup>، وابن عدي<sup>(٤)</sup>، وفي إسناده: أبو بردة وهو ضعيف، لكن تابعه الإمام أبو حنيفة<sup>(٥)</sup> رحمه الله.

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه يحيى الحمانسي، وفيه كلام"<sup>(٦)</sup>، ويحيى الحمانسي<sup>(٧)</sup> قد توبع من طريق العقيلي وابن عدي.

وورد عن ابن عباس رضي الله عنهما بسلسلة: "أخذ من قبل القبلة، وكسر عليه أربعاً". وإسناده ضعيف<sup>(٨)</sup>.

وعن إبراهيم مرسلا: "دخل النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة"<sup>(٩)</sup>.

بينما روى ابن سعد<sup>(١٠)</sup> عن رجل من قريش، من أهل المدينة يقال له محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: سقط حائط قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم في زمان عمر بن عبد العزيز ، وهو يومئذ على المدينة في ولاية الوليد ، وكانت أول من نهض، فنظرت إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا ليس بينه وبين حائط عائشة إلا نحو من شبر ، فعرفت أنهم لم يدخلوه من قبل القبلة".

وهذا لا يقوى على معارضة حديث بريدة ، فضلاً عن جهالة راويه.

- (١) مشكل الآثار: (٤/٢٦).
- (٢) السنن الكبرى: (٤/٥٥). وقال البيهقي: "أبو بردة هو عمرو بن يزيد التميمي الكوفي، وهو ضعيف في الحديث ، ضعفه يحيى بن معين وغيره".
- (٣) الفطفاء الكبير: (٣/٢٩٥).
- (٤) الكامل لابن عدي: (٥/١٧٨٨).
- (٥) جامع المسانيد: (١/٤٥٠).
- (٦) مجمع الزوائد: (٣/٤٢).
- (٧) يحيى بن عبد الحميد الحمانسي، قال البخاري "يتكلمون فيه ، رمأه أحمد وابن ثمير" ، التاریخ الكبير: (٨/٢٩١)، وقال التذهبی: "حافظ منكر الحديث" ، المغني: (٢/٤٠٧).
- (٨) أخرجه ابن أبي شيبة: (٣/٣٢٨)، وجاج بن أرطاة ، وهو مسند كثير الخطأ والتدليس ، التقریب: (٧/٥٤٧)، وقد عنعنه.
- (٩) أخرجه أبو داود في المراسيل: (٤١٧ ج ٣٠٠)، ورواته ثقات ، وابن سعد: (٢/٣٠٥)، وعبد الرزاق: (٦٤٧١ ج ٣٩٩)، وفي إسنادهما رجل مبهم.
- (١٠) الطبقات الكبرى: (٢/٣٠٧).

١٧٤  
١٧٧ - عن أبي جعفر، محمد بن علي: أن النبي صلى الله عليه وسلم رُش على قبره الماء، ووضع عليه حصباء من حصباء العرمة، ورفع قبره قدر شبر. حدیث ضعیف.

آخرجه البیهقی(١)، وقال: "وهذا مرسلاً، ورواه الواقدي بإسناده عن جابر، وذلك نیرد"، وأخرجه ابن سعد (٢) بلفظ: "كان ثبت قبر النبي صلى الله عليه وسلم شبراً"، وفي إسناده الواقدي، وعن صالح بن أبي الأخفق قال: "رأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم شبراً أو نحو من شبر" (٣).

اما فيما يتعلق برش الماء على قبره صلى الله عليه وسلم، فورد عن جابر رضي الله عنه أنه قال: "رُش على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ماء"، وإسناده ضعیف. (٤)  
وورد مرسلاً عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم (٥)، وإبراهيم النخعي (٦) :

١٧٨ - عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: "رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبل رأسه". حدیث ضعیف.

آخرجه الشافعی (٧)، ومن طريقه: آخرجه البیهقی (٨)، والبغوي (٩)،

(١) السنن الكبرى : (٤١١/٣).

(٢) الطبقات الكبرى : (٣٠٦/٢).

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل : (٤٢١٣٠٢)، وصالح بن أبي الأخفق اليمامي، مولى هشام بن عبد الملك، ضعيف يعتبر به، من السابعة مات بعد الأربعين ومائة، التقریب : (٢٧١).

(٤) أخرجه ابن سعد : (٣٠٦/٢)، والبیهقی في السنن : (٤١١/٣)، وفي الدلائل : (٢٦٤/٧)، ولقظه: "رُش على قبر النبي صلى الله عليه وسلم الماء رشاً، قال: وكان الذي رش الماء على قبره بلال بن رباح بقربة، بدأ من قبل رأسه من شقه الرايم، حتى انتهى إلى رجليه، ثم ضرب بالماء على الجدار، لم يقدر أن يدور مع الجدار"، وفي إسناده الواقدي وهو ضعیف، وذکره الحافظ وقال: "في إسناده الواقدي"، التلخیص: (١٣٣/٢).

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات : (٣٠٦/٢).

(٦) أخرجه ابن سعد : (٣٠٦/٢).

(٧) مسند الشافعی : (٣٦٠)، واللایم : (٣١١/١).

(٨) السنن الكبرى : (٥٤/٤).

(٩) شرح السنة : (٣٩٦/٥) ح ١٥١٤.

آخرجه مسلم (١)، واللطفظه له، والنسائي (٢)، والترمذى (٣)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح، وقد روى عن ابن عباس أنه كره أن يلقي تحت الميت في القبر شيء، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم"، وأخرجه احمد، (٤) وابن أبي شيبة (٥)، وابن سعد (٦)، وابن حبان (٧)، والطيالسي (٨)، والبيهقي (٩)، وابن عدي (١٠).

وورد عن الحسن مرسلاً: "فُرش في قبره جرد قطيفة كان يركب عليها في حياته". (١١)

وورد نحوه عن جابر بأسناد ضعيف جداً (١٢)، كما ورد أنَّ الذي ألقى القطيفة هو شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فعن أبي جعفر الباقر قال: "الذي أخذ قبر النبي صلى الله عليه وسلم أبو طلحة، والذي ألقى القطيفة تحته شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم". قال جعفر: "وأخبرني عبيد الله بن أبي رافع قال: سمعت شقران يقول: أنا - والله - طرحت القطيفة تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر". (١٣).

(١) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، بباب جعل القطيفة في القبر: (٣٤/٧).

(٢) سنن النسائي، كتاب الجنائز، بباب وضع الشوب في التحد: (٨١/٤) ح ٢٠١٢.

(٣) سنن الترمذى، كتاب الجنائز، بباب ما جاء في الشوب الواحد يلقي تحت الميت في القبر: (٣٦٥/٣) ح ٣٦٥.

(٤) المسند: (٣٥٥)، (٢٢٨/١).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة: (٢٣٦/٣).

(٦) الطبقات الكبيرى: (٢٩٩/٢).

(٧) الإحسان: (٢١٧/٨) ح ٦٥٩٧.

(٨) مسند أبي داود الطيالسي: (٣٥٩) ح ٢٧٥١.

(٩) السنن الكبرى: (٤٠٨/٣)، ود لائل النبوة: (٢٥٤/٧).

(١٠) الكامل: (٢٠٦٨/٦)، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "كفن في قطيفة حمراء".

(١١) آخرجه عبد السرزاقي: (٤٧٨/٣) ح ٦٣٨٨، وأبو داود في المراسيل: (٤٩٩) ح ٤١٦، ولطفظه: "جعل في لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء، أصابها يوم خيبر، لأنَّ المدينة أرض سبخة"، قال أبو داود: "وهو مسند إِلَّا في أجزاء الكلام، أغرب فيها فصار مرسلاً".

(١٢) آخرجه ابن سعد: (٢٩٩/٢)، وفيه: الواقدي، وعدى بن الطفل وهو مستروك كما في التقرير: (٣٨٨).

(١٣) آخرجه الترمذى، بباب ما جاء في الشوب الواحد يلقي تحت الميت، كتاب الجنائز، ح ٣٦٥/٣)، وأخرج أوله: عبد الرزاق: (٤٧٧/٢) ح ٤٧٧، وابن سعد:

(٢٩٦/٢)، وأبي شيبة: (٣٣٦/٣)، وأوله مرسل، وآخره متصل.

وإسناده حسن، ومع ذلك قال أبو حاتم: "هذا حديث منكر"، علل الحديث: (٣٥٦/١).

وقال فيه الشافعي: "أنبانا الثقة"، وفي إسناده : عمر بن عطاء (١) وهو ضعيف.

قال ابن التركمانى: "قلت مشهور عند أهل هذا الشأن أن قولهم: أخبرنا الثقة ، ليس بثوثيق ، وعمر بن عطاء ضعفه يحيى والنسائي ، وقال - مرة - : ليس بشيء" (٢).

وورد عن عمران بن موسى مغفلًا (٣)، وقال الشافعي : "أنبانا بعض أصحابنا عن أبي الزناد ، وربيعة ، وأبي التنفر - لا اختلاف بينهم في ذلك - : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُلّمَ من قبل رأسه ، وأبو بكر وعمر رضي الله عنهما " ، أخرجه الشافعي، (٤) وعنده البيهقي (٥) وقال: "هذا المشهور بين أهل الحجاز" ، وأخرج عبد الرزاق نحوه (٦) ، وقال فيه: "عن ابن جريج ، عن غير واحد من أهل المدينة ، عن محمد بن عمرو ، وأبي التنفر ..... وكلاهما مرسل ، وفي كليهما مجاهلون" (٧).

١٧٩ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "جعل في قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء" . حدیث صحیح .

(١) عمر بن عطاء بن وراز ، بفتح الواو والراء الخفيفة آخره زاي ، ضعيف ، التقرير: (٤١٦).

(٢) الجوهر النفي: (حاشية سنن البيهقي: ٥٤/٤).

(٣) أخرجه الشافعي في مسنده: (٣٦٠) ، ومن طريقه أخرجه البيهقي في السنن: (٥٤/٤) ، وأخرجه عبد الرزاق: (٤٩٩/٣) ح ٦٤٦٩ ، قال ابن التركمانى: "فيه أمران: أحدهما أنه مغفل من جهة عمران هذا ، الثاني: أن الشافعي رواه عن مسلم الزنجي وغيره ، ومسلم ضعفه النسائي ، وقال أبو زرعة والبخاري: منكر الحديث ، وقال ابن المدينة: ليس بشيء ، والغير الذي قرنه الشافعي بالزنجي مجهول" ، الجوهر النفي: (٥٤/٤).

لكن الزنجي تابع عبد الرزاق . فالحادي ث ضعيف لإعفاله ، وفيه أيضًا عمران بن موسى ، ولم يوثقه سوى ابن حبان ، كما في التهدى: (١٢٥/٨).

(٤) اللام : (٣١١/١).

(٥) السنن الكبير: (٥٤/٤).

(٦) المصنف: (٤٩٩/٣) ح ٦٤٧٠.

(٧) قال ابن التركمانى: "قلت: فيه أيضًا أمران: أحدهما أنه مرسل ، والثاني: أن في سنته مجهولاً" ، الجوهر النفي: (حاشية البيهقي: ٥٤/٤).

وعن قتادة ، وسليمان بن يسار : " أَنَّ غلاماً كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا دُفِنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى قَطْيِفَةً كَانَ يَلْبِسُهَا " ، فَذَكَرَهَا نَحْوَهُ (١) .

قال الحافظ: " وذكر ابن عبد البر أن تلك القطيفة استخرجت قبل أن يهال التراب" ، وقال : " وروى الواقدي عن علي بن حسين أنهم أخرجوها ، وبذلك جزم الواقدي " (٢) .

وعن الحسن ، أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال : " افْرَشُوا لِي قَطْيِيفَتِي فِي لَحْدِي ، فَإِنْ لَأَرْفَنَ لَمْ تُسْلَطْ عَلَى أَجْسَادِ الْأَنْبِيَاءِ " (٣) . وجاء عن ابن عباس أنها: " قطيفة بيضاء بعلبكية " (٤) ، وعن معمر : " قطيفة فدكية " (٥) .

قال الإمام السنوي: " وقد نص الشافعي وجميع أصحابنا ، وغيرهم من العلماء على كراهة وضع قطيفة ، أو مضربة ، أو مخدة ، ونحو ذلك تحت الميت في القبر... ، قال : " واجابوا عن هذا الحديث بـ شقرار انفرد بفعل ذلك ، لم يوافقه غيره من الصحابة ، ولا علموا بذلك ، وإنما فعله شقرار لما ذكرناه عنه من كراحته أن يلبسها أحد بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يلبسها ويفرشها ، فلم تطب نفس شقرار أن يستبدل بها أحد بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " (٦) .

(١) أخرجه ابن سعد : (٣٠٠-٢٩٩/٢) ، وأخرج حديث ابن يسار أياً الخطيب في الأسماء المبهمة : (١٣٦) .

(٢) تلخيص الحبير : (١٣٠/٢) .

(٣) أخرجه ابن سعد : (٢٩٩/٢) ، وهو مع إرساله مخالف لبقية الروايات التي تدل على أن شقرار إنما فعل ذلك باجتهاد منه ، وليس بوصية من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(٤) أخرجه أبو الشيخ في " أخلاق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وآدابه " : (١٢٢) ، وابن عدي في الكامل : (٢٤٩١/٧) . وفيه عبد الله ، وقد اختلفت الروايات في تحديده ، فعند أبي الشيخ : ابن المعتمر ، وعند ابن عدي : ابن معبد ، وذكره الذهبي باسم : ابن معية السجاني ، الميزان : (٤/٢٦١) . وقال : " رواه سعيد بن حفص التغيلي عن أبي النضر مرسلًا " ، وهو مع ذلك مخالف لما سبق منها أنها قطيفة حمراء .

(٥) أخرجه عبد الرزاق : (٣/٤٧٨) .

(٦) صحيح مسلم بشرح السنوي : (٧/٣٤) .

١٨٠ - عن سفيان التمار (١) : أَنَّ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْتَمْـةً (٢) . حَدِيثٌ صَحِيفٌ مِّنْ قَوْلِ سَفِيَّانَ التَّمَارِ .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣) ، وَابْنُ سَعْدٍ (٤) ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٥) ، وَابْنُ أَبِي شِيبَةَ (٦) وَفِيهِ : " فَرَأَيْتَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَسْتَمَةً " ، وَعَنْ أَبْنِ جَرِيْحٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ أَنَّ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُفِعَ جَدْهُ شَبَرًا ، وَجَعَلُوا ظَهْرَهُ مَسْتَمَةً ، لَيْسَتْ لَهُ حَدِيدَةً " (٧) .

وَرَدَ نَحْوُهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ (٨) ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخْعَنِيِّ : " جَعَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبَشَّاً ، وَلَمْ يَسْوَّ تَسْوِيَةً " (٩) .

قَالَ الْحَافِظُ : " وَقَدْ اسْتَدَلَ بِهِ عَلَى أَنَّ الْمُسْتَحْبَ تَسْنِيْمَ الْقَبُورِ ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ وَالْمَزْنَى وَكَثِيرٍ مِّنْ قَدَّمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ ، وَادْعَى الْقَاضِي حَسِينٍ اتِّفَاقَ الْأَصْحَابِ عَلَيْهِ ، وَتُتَعَقَّبُ بَعْدَ جَمَاعَةِ مِنْ قَدَّمَاءِ الشَّافِعِيَّةِ اسْتَحْبَوْا التَّسْطِيحَ ، وَبِهِ جَزْمُ الْمَاوَرِدِيِّ وَآخْرُونَ ، وَقَوْلُ سَفِيَّانَ التَّمَارِ لَاجْهَةٌ فِيهِ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ ، لَا جُنْتَمَالَ أَنَّ قَبْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَوَّلِ مَسْتَمَةً " (١٠) .

١٨١ - عن أَبِي جَعْفَرٍ ، مُحَمَّدَ بْنَ عَلَيْ قَالَ : جَعَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْطَحًا . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ .

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ (١١) ، وَفِي إِسْنَادِ الْوَاقِدِيِّ ، وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ : " هَذَا ضَعِيفٌ " (١٢) .

(١) سَفِيَّانُ بْنُ دِينَارِ التَّمَارِ ، أَبُو سَعِيدِ الْكَوْفِيِّ ، شَفَةٌ ، مِنَ السَّادِسَةِ ، التَّقْرِيرُ (٢٤٤) .

(٢) التَّسْنِيْمُ ضَدُّ التَّسْطِيحَ ، وَسُطْحُهُ : بِسْطَهُ ، الْقَامُوسُ الْمُهَجَّرُ (٢٨٦) ، (١٤٥٢) .

(٣) صَحِيفَ الْبَخَارِيُّ ، كِتَابُ الْجَنَائِزِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : (٤٦٨/١) ح ٤٣٢٥ . (٤) الْطَّبَقَاتُ الْكَبِيرَ (٣٠٦/٢) .

(٥) الْمُسْنَنُ الْكَبِيرُ (٤٤/٤) ، وَدَلَائِلُ النَّبُوَةِ (٢٦٤/٧) .

(٦) مَصْنُفُ أَبْنِ أَبِي شِيبَةَ (٣٢٤/٣) .

(٧) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ (٣/٥٠٢-٥٠٣) ح ٦٤٨٤ .

(٨) أَخْرَجَهُ أَبْنِ سَعْدٍ (٢/٣٠٦-٣٠٧) ، وَفِيهِ الْوَاقِدِيُّ .

(٩) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ فِي الْمَرَاسِيلِ (٣/٢٥٧) ، وَالإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ : جَامِعُ الْمَسَانِيدِ (١/٤٥٤) .

(١٠) فَتْحُ الْبَارِيِّ (٣/٢٥٧) . (١١) دَلَائِلُ النَّبُوَةِ (٧/٢٦٤) .

(١٢) السِّيرَةُ النَّبُوَيَّةُ لِلْذَّهَبِيِّ (٤٠٨) .

وورد عن المطلب بن عبد الله بن حنطسب<sup>(١)</sup> قال: "جعل قبر أبي بكر مثل قبر النبي صلى الله عليه وسلم مسطحاً، ورُشّ عليه الماء"، وإسناده ضعيف جداً<sup>(٢)</sup>.

١٨٢ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: دخل قبر النبي صلى الله عليه وسلم: العباس، وعليه، والطفل، وسوى لحده رجل من الأنصار، وهو الذي سوى لحود الشهداء يوم بدر. حديث صحيح.

أخرجه ابن حبان<sup>(٣)</sup>، والبيهقي<sup>(٤)</sup>، والبزار<sup>(٥)</sup>، وقال الهيثمي: "قلت: رواه ابن ماجه<sup>(٦)</sup> أطول من هذا، وليس فيه ذكر العباس، ولا الذي شق لحده صلى الله عليه وسلم، رواه البزار عن شيخه أبيوب بن متصور، وقد وهم في حديث رواه له أبو داود، وبقية رجاله رجال الصحيح<sup>(٧)</sup>، وأبيوب قد توبع في هذا الحديث<sup>(٨)</sup>.

وعن عامر الشعبي قال: "عَشَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَالْفَضْلِ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ . قَالَ : وَحَدَثَنِي مَرْحَبٌ ، أَوْ أَبْنَ أَبِي مَرْحَبٍ<sup>(٩)</sup> ، أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا مَعَهُمْ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ ، فَلَمَّا هَرَغَ عَلَيْهِ قَالَ : إِنَّمَا يَلِيهِ الرَّجُلُ أَهْلَهُ" ، وفي لفظ عن أبي مرحاب: "إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ عَوْفٍ نَزَلَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" ، قال: "كَائِنِي أَنْظَرَ إِلَيْهِمْ أَرْبَعَةً"<sup>(١٠)</sup>.

(١) صدوق كثير التدلisis والإرسال ، من الرابعة ، التقريب: (٥٣٤).

(٢) أخرجه ابن سعد: (٢٠٩/٣) مرسلاً، وهي إسناده: الواقدي، وابن أبي سيرة وهو متهم بالوضع، (٣) الإحسان: (٢١٧/٨) ح ٦٥٩٩.

(٤) دلائل النبوة: (٢٥٤/٧). (٥) كشف الاستار: (٤٠٣/١) ح ٨٥٥.

(٦) يشير إلى الحديث رقم: (١٤٣) من هذا البحث.

(٧) مجمع الزوائد: (٢٧/٩).

(٨) تابعه مجاهد بن موسى عند ابن حبان، وهو ثقة كما في التقريب: (٥٢٠)، ومحمد بن اسحاق الصفاني عند البيهقي، وهو ثقة ثبت كما في التقريب: (٤٦٧).

(٩) مرحاب، أو أبو مرحاب، يعد في الكوفيين، من المحابة رحمهم الله، روى عنه الشعبي هكذا قال - على الشك - حدثني مرحاب أو أبو مرحاب. الإستيعاب: (٤٩١/٣).

(١٠) أخرجه أبو داود، كتاب الجنائز، بباب كم يدخل القبر: (٣٢١٠ ، ٣٢٠٩ ح ٥٤٤-٥٤٥)، واللقطان لله، وابن سعد: (٣٠٠/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢٥٥/٧)، وأبي يعلى في مسنده: (٢٣٦٧ ح ٢٥٣-٢٥٤)، والسدوي لأبي في الكتب: (٥٣/١)، والطبراني في الكبير: (٣٧٠/٢٠٩ ح ٨٦٣)، قال الهيثمي: "وإسناده حسن" مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩)، وأول الحديث مرسل، وآخره متصل، وسبق تخریج بعض روایاته في مبحث "غسله صلى الله عليه وسلم".

وقال ابن كثیر: "وهذا حديث ضعيف جداً وإسناده جيد قوي، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه" ، البداية: (٢٦٩/٥).

وعن علي رضي الله عنه: "إنه نزل في حفرة النبي صلى الله عليه وسلم هو ، وعباس، وعقيل بن أبي طالب، وأسامه بن زيد، وأوس بن خولي، وهم الذين ولوا كفته" (١).

وقد وردت في تحديد من تولوا دفنه صلى الله عليه وسلم روايات متعددة (٢)، ومن خلالها يضاف إلى من سبق ذكرهم: قشم، وشطران، صالح.

١٨٣ - عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال: أنا آخر الناس عهداً بالنبي صلى الله عليه وسلم، لمن دفن النبي صلى الله عليه وسلم، وخرج على من القبر، القبيت خاتمي فقلت: يا أبا حسن، خاتمي، قال: انزل فخذ خاتمك، فأخذت خاتمي، ووضعت خاتمي على اللبس ثم خرجت. حديث صحيح لغيره.

أخرجه ابن سعد (٣)، واللطفاوي، والطحاوي (٤) وقال فيه: "القبيت شيئاً في القبر"، ونسبة الهيثمي للطبراني (٥)، ونسبة الحافظ لأبي بكر وأبي يعلى (٦)، وفي إسناده: مجالد بن سعيد (٧) وفيه ضعف. قال الهيثمي: "وفي مجالد، وهو حسن الحديث، وبقيه رجاله ثقات" (٨)، وقال البوصيري: "مدار الإسناد على مجالد وهو ضعيف" (٩) وقال الحافظ : قلت : مجالد ضعيف" (١٠).

(١) أخرجه ابن سعد: (٣٠١/٢)، وفي إسناده الواقدي.

(٢) فقد أخرجه ابن سعد: (٣٠١/٢) عن محمد بن علي، وأبي بكر بن حزم، وعلي بن الحسين، ومحمد بن إبراهيم التيمي، وفي إسناده عنهم الواقدي، وعن عكرمة ، والزهري، وإسناده عنهم مصحح. وانظر الأحاديث: (١٤٤ ، ١٤٦ ، ١٨٨) من هذا البحث.

(٣) الطبقات الكبرى: (٣٠٢/٢).

(٤) مشكل الاشار: (٤٧/٤).

(٥) مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩).

(٦) المطالب العالية: (٢٦٣/٤) ح ٤٣٩٦ ، ٤٣٩٧.

(٧) مجالد ، بضم أوله وتحقيق الميم، ابن سعيد بن عمير الهمداني، بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره ، التلقيب: (٥٢٠).

(٨) مجمع الزوائد: (٣٦٠/٩).

(٩) (١٠) المطالب العالية: (حاشية المحقق: (٢٦٣/٤)).

١٨١

وورد عن ابن إسحاق، أخرجه عنه ابن هشام في السيرة (١)، والطبرى (٢)، والبيهقي (٣)، وذكره الذهبي في السيرة وقال: "هذا حديث منقطع" (٤).

وورد نحوه من حديث أبي عصى (٥) قال: "لما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم في لحده قال المغيرة بن شعبة: إنه قد بقي من قبل رجلية شيء لو تصلحونه، قالوا: فادخل فاصلحه، فدخل فمسح قدميه صلى الله عليه وسلم ثم قال: أهيلوا عليّ التراب، فأهالوا عليه التراب حتى بلغ أنساف ساقيه، فخرج فجعل يقول: أنا أحدثكم عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم"، وابن الأثير صحيح (٦).

وورد نحوه كذلك عن عمرو (٧)، وعبد الله بن عبد الله بن عتبة (٨)، مرسلاً.

١٨٤ - عن عبد الله بن الحارث قال: اعتمرت مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه في زمان عمر، أو في زمان عثمان رضي الله عنه، فنزل على اخته أم هانئه بنت أبي طالب، فلما فرغ من عمرته رجع فسُكِّب له غسل فاغتسل، فلما فرغ من غسله دخل عليه نفر من أهل العراق، فقالوا: يا أبا حسن، جئناك نسائلك عن أمر نصب أن تخبرنا عنه، قال: أظن المغيرة بن شعبة يحدّثكم أنه كان أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالوا: أجل، عن ذلك جئنا نسائلك، قال: أحدث الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وسلم قثم بن العباس. حديث صحيح.

(١) السيرة النبوية: (٤١٩/٤). (٢) تاريخ الرسل والملوك: (٢١٤/٣).

(٣) دلائل النبوة: (٢٥٧/٧). (٤) السيرة النبوية للذهبي: (٤٠٧).

(٥) مولى النبي صلى الله عليه وسلم، قيل اسمه أحمر، له صحبة ورواية، وقد قيل فيه أبو عصيم، بميسى بدل الموحيدة، وقيل بالصاد بدل المهملة، وفرق أبو حاتم بين أبي عصى وأبي عصيم، قال الحسيني في الإكمال: "والصحيح أنهما واحد"، والحديث يبدل عليه"، تعجيز المنفعة: (٥٥٥).

(٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣-٣٠٢/٢)، والطحاوي. في مشكل الاشار: (٤٦/٤)، وأحمد في المسند: (٨١/٥)، قال الهيثمي: "رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح"، مجمع الزوائد: (٣٧/٩).

(٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣/٢).

(٨) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣/٢)، والبيهقي في دلائل النبوة: (٢٥٨/٧)، وفي إسناده: الواقدي وجاء في لفظ البيهقي: "فقال علي: إنما القيمة لتشقول: نزلت في قبر النبي صلى الله عليه وسلم، هننزل فاعطاه أو أمر رجلاً فاعطاه".

أخرجه أحمد (١) ، والسلفظه له ، وابن هشام في السيرة (٢) ، والطحاوي (٣) ، والبيهقي (٤) ، وابن عدي (٥) ، كلهم من طريق ابن إسحاق وقد صرخ بالتحذيق.

وورد عن علي رضي الله عنه قال: "لا يتحدث الناس أنك نزلت فيه ، ولا يتحدث الناس أن خاتمك في قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ونزل على وقد رأى موقعه ، فتناوله فدفعه إليه" ، وإسناده ضعيف (٦) .

وورد نحوه مرسلاً من حديث علي بن عبد الله بن عباس ، وعبد الله ابن أبي بكر بن حزم ، وعن أبي معشر عن بعض مشايخه ، أخرجه عنهم ابن سعد بأسانيد ضعيفة (٧) .

١٨٥ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما علمنا بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سمعت صوت الممساحي من آخر الليل ، ليلاً لا رباعاً . قال ابن إسحاق : " والممساحي: المرور" . حديث صحيح .

أخرجه أحمد (٨) ، وابن هشام في السيرة (٩) ، وابن أبي شيبة (١٠) ، والطحاوي (١١) ، والبيهقي (١٢) ، كلهم من طريق ابن إسحاق وقد صرخ بالتحذيق ، كما أخرجه عبد الرزاق (١٣) من طريق آخر عن عائشة ، وأخرجه مالك (١٤) عن أم سلمة ببلاغاً .

- (١) المسند: (١٠١/١).
- (٢) السيرة النبوية: (٤/٤) .
- (٣) مشكل الاشار: (٤/٤) .
- (٤) دلائل النبوة: (٧/٧) .
- (٥) الكامل: (٦١/١) .
- (٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٣/٢) ، والحاكم في المستدرك: (٤٤٨/٣) ، وفي إسناده الواقدي .
- (٧) الطبقات الكبرى: (٣٠٢/٢) ، وفي الاولين: الواقدي ، وفي الثالث: مشايخ أبي معشر مجاهلون .
- (٨) المسند: (٦٢/٦) .
- (٩) السيرة النبوية: (٤١٨/٤) .
- (١٠) مصنف ابن أبي شيبة: (٣٤٧/٣) .
- (١١) شرح معاذني الاشار: (٥١٤/١) .
- (١٢) السنن الكبرى: (٤٠٩/٣) .
- (١٣) المصنف لك (٥٢٠/٣) ح ٦٥٥١ .
- (١٤) الموطا: (١١٣) .

١٨٦ - عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعا على سريره ، من حين زاغت الشمس من يوم لا شئين ، إلى أن زاغت الشمس يوم الثلاثاء ، يصلي عليه الناس ، وسريره على شفير قبره ، فلما أرادوا أن يقتربوا نحو السرير قبل رجليه ، فنادى من هناك ، ونزل في حفرته العباس بن عبد المطلب ، وعلى ابن أبي طالب ، وقثم بن العباس ، والفضل بن العباس ، وشقران .  
Hadith ضعيف جداً .

أخرجه البهقي(١) ، وفي إسناده: الواقدي ، وابن أبي سبرة وهو متهم بالوضع .

١٨٧ - عن القاسم بن محمد قال: دخلت على عائشة فقلت: يا أمه ، اكتشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وما حبيه رضي الله عنهما ، فكشفت لي عن ثلاثة قبور؛ لا مشروفة (٢) ، ولا لاطئة (٣) ، مبطوحة ببطحاء (٤) العرمة (٥) الحمراء (٦) .

وهي لفظ بزيادة (٧) : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدما ، وأبا بكر رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم ، وعمر رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم .  
Hadith ضعيف .

أخرجه أبو داود (٨) ، واللطف له ، وابن سعد (٩) ، والبهقي (١٠) ، وابن ~~الحاكم~~ <sup>و يعلى</sup> (١١) ، والبيهقي (١٢) .

(١) دلائل النبوة : ٢٥٣-٢٥٤/٧ .

(٢) أي: مرتفعة غاية الإرتفاع ، وقيل: أي عالية أكثر من شبر ، عون المعبد : ٣٩/٩ .

(٣) أي: مستوية على وجه الأرض ، يقال: لطأ بالارض ، أي لحق بها ، المرجع السابق .

(٤) بطحاء: القاء على وجهه ، والبطحاء: ممبل واسع فيه دلائل الحمى، القاموس : ٢٧٣ . والمقصود: القسي فيها البطحاء وهو الحمى الصغار .

(٥) العرمة: كل بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء ، القاموس : ٨٠٣ .

(٦) صفة للبطحاء أو للغرمة ، عون المعبد : ٤٠/٩ .

(٧) وهو لفظ للحاكم ، ونحوه لا يبني ، والبهقي في الدلائل ، وجاء نحوه في سنن أبي داود لكن من قول أبي علي اللؤلؤي راوي السنن .

(٨) سنن أبي داود ، كتاب الجنائز ، بباب تسوية القبر : ٥٤٩/٣ ح ٣٢٢ .

(٩) الطبقات الكبرى : ٣٠٧/٢ ، ٣٠٧/٣ ، ٢١٠- ٢٠٩/٣ .

(١٠) السنن الكبرى : ٤/٣ ، دلائل النبوة : ٢٦٣/٢ .

(١١) مسندي أبي يعلى : ٤٥٧١ ح ٥٣/٨ . وسقط منه حرف النفي في قوله: "لا لاطئة" .

(١٢) المستدرك : ٣٦٩/١ ، ٩٣/٣ .

١٨٤  
وصححه ووافقه الذهبي، وفي إسناده: عمرو بن عثمان (١) وهو مستور.

وورد عن أصبع بن ثباتة (٢) "أن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر كان عليهما النقل - يعني حجارة صغاراً"، وإسناده ضعيف جداً (٣).

وورد عن القاسم أبيضاً قال: "سقط الحائط الذي على قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فستر ثم بني، فقللت لمني ستره: ارفع ناحية المستر حتى أنظر إليه فإذا عليه جبوب (٤)، وإذا عليه رمل كأنه من العرصة" (٥).

وعن أبي البراء قال: دخلت مع مصعب بن الزبير البيت الذي فيه - يعني قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر - فرأيت قبورهم مستطيلة (٦).

وعن حضر بن عمر بن سعد قال: "كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر مسفلة، عليها نقل" (٧).

قال البيهقي - تعقيباً على حديث القاسم - : وهذه الرواية تدل على أن قبورهم مسطحة، لأن الحقباء لا تشتبه إلا على المسطحة (٨).  
وقال الحافظ - بعد أن ذكر حديث القاسم - : "وهذا كان في خلافة معاوية فكتنها كانت في الأطول مسطحة، ثم لما بني جدار القبر في إماراة عمر بن عبد العزيز على المدينة من قبل الوليد بن عبد الملك صيروها مرتفعة، وقد روي أبو بكر الأجري في كتاب صفة قبر النبي صلى الله عليه وسلم " من طريق إسحاق بن عيسى بن بنت داود بن أبي هند، عن غنميم بن بسطام - المديني قال: رأيت قبر النبي صلى الله

(١) مولى عثمان، مستور، التقريب: (٤٢٤).

(٢) متrok رمي بالرافق، التقريب: (١١٣).

(٣) أخرجه عبد الرزاق: (٥٧٤/٣)، وفي إسناده أصبع بن ثباتة وهو مترونك، والكتبي وهو محمد بن المسائب، متهم بالكذب ورمي بالرافق، التقريب: (٤٧٩).

(٤) الجبوب: التراب، القاموس: (٨٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق: (٥٠٣/٣) ح ٦٤٨٥، وإسناده صحيح إلى القاسم.

(٦) أخرجه ابن سعد: (٣٠٦/٢).

(٧) أخرجه ابن سعد: (٣٠٧-٣٠٦/٢).

(٨) دلائل النبوة: (٢٦٣/٧).

عليه وسلم في إمارة عمر بن عبد العزيز فرأيته مرتعها نحواً من أربع أصابع، ورأيت قبر أبي بكر وراء قبره، ورأيت قبر عمر وراء قبر أبي بكر أسفلاً منه". ثم الإختلاف في أيهما أفضل لا في أصل الجواز<sup>(١)</sup>.

١٨٨ - عن الحسن : أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ادْخَلَهُ الْقَبْرَ بْنَوَ عَبْدَ الْمُطَلِّبِ. حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن سعد<sup>(٢)</sup> ، عن الحسن مرسلاً .

١٨٩ - عن الشعبي: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُعِلَ فِي لَحْدَه طن<sup>(٣)</sup> قَصْبٌ. حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن أبي شيبة<sup>(٤)</sup> ، عن الشعبي مرسلاً .

١٩٠ - عن إبراهيم بن سعد<sup>(٥)</sup> أَتَهُ سُئِلَ : كَمْ نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَرْضِ؟ قَالَ : ثَلَاثًا". حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن سعد<sup>(٦)</sup> ، عن إبراهيم بن سعد ، وهو مغفل .

١٩١ - عن عروة: أنَّ أَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ لَمْ يَشْهُدَا دُفْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَا فِي الْأَنْصَارِ ، فُدِفِنُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَا . حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه ابن أبي شيبة<sup>(٧)</sup> ، عن عروة مرسلاً .

١٩٢ - عن أبي بكر بن محمد<sup>(٨)</sup> ، عن غير واحد من أصحابهم: أنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَدَ لَبْنَةً ، جَعَلَ إِلَيْهَا رَأْسَه تَدْعُمَهُ ، وَلَا تُجْعَلْ تَحْتَ خَدَهُ . قَالَ ابْنُ جَرِيجَ ، قَلْنَا لَاَبِي بَكْرٍ: لَبْنَةٌ صَحِيقَةٌ أَمْ كَسِيرَةٌ؟ قَالَ: بَلْ لَبْنَةً". حَدِيثٌ ضَعِيفٌ.

أخرجه عبد الرزاق<sup>(٩)</sup> ، وفي إسناده جهالة من روى عنهم أبو سو بكر ابن محمد .

(١) فتح الباري : (٢٥٧/٣). (٢) الطبقات الكبرى : (٣٠٠/٢).

(٣) الطن : حزمة القصب، القاموس المحيط: (١٥٦٦).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة : (٣٣٣/٣).

(٥) إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة حجة، تكلم فيه بلا قادح، مات سنة خمس وثمانين ومائة، التقريب: (٨٩). (٦) الطبقات الكبرى: (٣٠٥/٢).

(٧) مصنف ابن أبي شيبة : (١٤/٥٦٨ ح ١٨٨٩٢).

(٨) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، النجاري، باليون والجيم، المدنوي الخاضي، ثقة ، عابد، مات سنة عشرين ومائة، وقيل غير ذلك ، التقريب : (٦٢٤).

(٩) المصنف : (٤٧٨/٣ ح ٦٣٩١).

## الفصل الرابع

### التعزية به وميراثه وزيارة قبره الشرييف

صلى الله عليه وسلم

وفي أربعة مباحث

المبحث الأول

التعزية به صلى الله عليه وسلم

المبحث الثاني

ميراثه صلى الله عليه وسلم

المبحث الثالث

زيارة قبره الشرييف صلى الله عليه وسلم.

المبحث الرابع

دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

### المبحث الأول:

التعزية به صلى الله عليه وسلم

١٩٣ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بباباً بيته وبين الناس، أو كشف ستراً، فإذا الناس يُمْلئون وراء أبي بكر، فحمد الله على ما رأى من حسن حالهم، ورجاء أن يخلفه الله فيهم بالذي رآهم، فقال: "يا أيها الناس، إِنَّمَا أَحَدَ مِنَ النَّاسِ، أَوْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، أُمِّيْبُ بِمُصِيبَةٍ فَلَيَتَعَزَّزَ بِمُصِيبَتِهِ بَيْعَنْ مِنْ الْمُصِيبَةِ الَّتِي تَمْيِيْبُهُ بِغَيْرِهِ، فَإِنَّ أَحَدًا مِنْ أَمْتَيْبِ لَنْ يَمْسِبُ بِمُصِيبَةِ بَعْدِي أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ مُصِيبَتِي".  
Hadith Hasan Lغيرة.

أخرجه ابن ماجه (١)، واللفظ له، والطبراني (٢)، والبيهقي (٣)، وجاء في لفظه: "وقال: الحمد لله، ما من نبي يتوفاه الله حتى يؤمه رجل من أمتة، أيها الناس، إِنَّمَا عبد... فذكره. وفي إسناد ابن ماجه والبيهقي: موسى بن عبيدة الربذى (٤)، وهو ضعيف، وهي إسناد الطبراني: عبد الله بن جعفر (٥)، وهو ضعيف أيضاً.

قال البوصيري: "هذا إسناد فيه موسى بن عبيدة الربذى، وهو ضعيف" (٦)، وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح المدائى، وهو ضعيف" (٧).

لكن للحديث شواهد ينتقى بها، وهي تقتصر على قوله صلى الله عليه وسلم: "إِذَا أُمِّيْبَ أَهْدَكُمْ بِمُصِيبَةٍ فَلَيَذَكُرْ مُصِيبَتِهِ بَيْعَنْها مِنْ أَعْنَاقِ الْمُصَائِبِ" ، ونحو سو ذلك:

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الصبر على المصيبة: (٥١٠/١ ح ١٥٩٩).

(٢) الروض الدانى: (١/٣٦٦ ح ٦١٢)، وقال الطبراني: "تفرد به عبد الله بن جعفر".

(٣) دلائل النبوة: (٢٠٢/٧).

(٤) موسى بن عبيدة، بضم أوله، ابن نحيط، بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تهتانية ساكنة ثم مهملة، الربذى، بفتح الراء والمودحة، ثم معجمة، ضعيف ولا سيما هي عبد الله بن دينار، وكان عابداً، التقريب: (٥٥٢). وقال أحمد: "لا تحل الرواية عندي عنه، التهذيب: (٣٢١-٣١٨/١٠).

(٥) وهو والد علي بن المدائى، ضعيف، يقال تغير حفظه بآخره، التقريب: (٢٩٨)، وقال الشذهبي: "متافق على ضعفه"، الميزان: (٤/١٤٩٧).

(٦) مصباح الزجاجة: (٥٢٧/١).

(٧) مجمع الزوائد: (٣٧/٩، ٢/٣).

فليس ورد عن عبد الرحمن بن سابط (١)، وعن أبيه (٢)، وعن  
بريدة (٣)، وعطاء (٤)، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي  
بكر (٥)، وعن أبيه (٦)، وعن مكحول (٧)، ورواه زيد بن علي في  
مسند (٨) من حديث علي رضي الله عنه، والحادي ثبم مجموع طرقه  
وشواهده يرتفع إلى درجة الحسن، وصححه الألباني بشواهده (٩).

١٩٤ - عن سهيل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم: "سيعزى الناس بعضهم بعضًا التعزية بي". فكان  
الناس يقولون: ما هذا؟ فلما قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لقي الناس بعضهم بعضًا، يعزى بعضهم بعضًا برسول الله صلى الله  
عليه وسلم . حديث حسن.

(١) أخرجه عبد الرزاق: (٥٦٤/٣ ح ٦٧٠٠)، وهو مرسل، وعبد الرحمن بن  
سابط، ثقة كثير الإرسال، مات سنة ثمانين عشرة ومائة،  
التقريب: (٣٤٠).

(٢) وهو سابط بن أبي محيفة، قال ابن مأكولا: له صحبة، وذكرة أبو  
حاتم في الوجودان، وقيل هو عبد الله بن سابط، وبذلك جزم  
البغوي، الاستيعاب: (١٢٧/٢)، والإصابة: (٢/٢). وأخرج حافظ في  
الطبراني في الكبير: (١٦٧/٢ ح ٦٧١٨)، ونسبه الحافظ في  
الإصابة: (٢/٢) لتقى الدين بن مخلد، والبارودي، وابن شاهين،  
وقال: "وإسناده حسن، لكن اختلف فيه على علامة". قلت: فيه أبو  
بردة عمرو بن يزيد، وهو ضعيف كما في التقريب: (٤٢٨)، وأورده  
الهيشمي وقال: "وفي إسناده أبو بردة عمرو بن يزيد، وهو  
ضعيف"، مجمع الزوائد: (٢/٣).

(٣) أخرجه ابن السندي في "عمل اليوم والليلة": (٢١٨ ح ٥٨٧)، وابن  
عدي: (٢٦٢٥/٧)، وإسناده ضعيف جداً، فيه يوسف بن الغرق وهو  
منكر الحديث، وقال الأزرري: كذاب، الميزان: (٤٧١/٤). وعدمان بن  
مقسم، قال الشهبي: "أحد الأعلام، على ضعف في حديثه"،  
الميزان: (٥٨-٥٦/٣)، وموسى بن مروان، ولم يوثقه سوى ابن حبان،  
التهذيب: (٢٧٥/٢). وهذا الإسناد لا يصلح للإعتبار.

(٤) أخرجه الدارمي: (٤٠/١)، وابن سعد: (٢٧٥/٢)، وابن السندي في  
"عمل اليوم والليلة": (٢١٩ ح ٥٨٨)، عن عطاء مرسل، وأخرجه ابن  
عدي: (٢٠٥٦/٦)، عن عطاء عن ابن عباس، ولعله وهم لمخالفته  
لبقية الطرق.

(٥) أخرجه مالك في الموطا: (١١٥-١١٦)، وهو معلم؛ فعبد الرحمن بن  
القاسم لم يسمع أحد من الصحابة، انظر: التهذيب: (٦/٢٢٨-٢٢٩).

(٦) أخرجه ابن سعد: (٢٧٥/٢) مرسلًا.

(٧) أخرجه الدارمي: (٤٠/١).

(٨) مسند زيد: (١٨٢-١٨١).

(٩) سلسلة الأحاديث الصحيحة: (٩٨-٩٧/٣ ح ١١٠٦).

أخرجه ابن سعد (١)، والطبراني (٢)، وابن عدي (٣)، ونسبة الحافظ لابي بكر وقال: "هذا إسناد حسن" (٤)، وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح، غير موسى بن يعقوب الزمعي ووشقيق جماعة" (٥).

١٩٥ - عن ابن عباس رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كان له فَرَطَانٌ (٦) من أمتني ادخله الله بهما الجنة"، فقالت عائشة رضي الله عنها: فمن كان له فَرَطٌ من أمتك؟ قال: "ومن كان له فَرَطٌ يا موقلة" (٧)، قالت: فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال: "فَلَا فَرَطٌ لِأَمْتِنِي، لَنْ يَصَابُوا بِمُثْلِي". حديث حسن.

أخرجه الترمذى (٨)، وقال: "هذا حديث حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة"، وأخرجه أحمد (٩)، والبغوي (١٠)، وإسناده حسن للتصور عبدربه بن بارق (١١) عن مرتبة الصحيح، وقال أحمد شاكر: "إسناده صحيح" (١٢).

١٩٦ - عن جابر رضي الله عنه قال: لما تُوُفِّيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عزتهم الملائكة، يسمعون الحس، ولا يرون الشفاعة، فقالت: السلام عليكم أهل البيت ورحمة الله وبركاته.

وفي لفظ بزيادة (١٣): إنَّ في الله عزاء من كل مصيبة، وخلفاً من

(١) الطبقات الكبرى: (٢٧٤/٢-٢٧٥).

(٢) المعجم الكبير: (٦/١٣٥ ح ٥٧٥٧).

(٣) الكامل: (٦/٢٣٤٤).

(٤) المطالب العالية: (٤/٤ ح ٤٣٨٥).

(٥) مجتمع الزواائد: (٩/٣٨)، والزمعى: مصدق شيء الحافظ، التقريب: (٥٥٤).

(٦) يفتحترين: أي ولدان لم يصلغا أوان الحلم، بل ماتا قبله، تحفة الأحوذى: (٤/١٧٠).

(٧) أي في الخيرات، وللاستلة الواقعة موقعها شفقة على الأئمة، المرجع السابق.

(٨) سنن الترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في شواب من قدم ولدًا: (٣/٣٧٦ ح ١٠٦٢)، وأخرجه في الشمائل المحمدية: (١٢ ح ٣٨١).

(٩) المسند: (١/٢٣٤-٢٣٥).

(١٠) شرح السنة: (٥/٤٥٦-٤٥٧)، (١٥٥٠ ح ٤٥٧)، وانوار: (٢/٧٦٥ ح ١٢٢٠).

(١١) مدقق يخطئ، التقريب: (٣٣٥).

(١٢) المسند: (الحاشية: ٥/٣٧)، ط - بتحقيق محمد شاكر.

(١٣) وهو للبيهقي.

كل فائت، فبالله فثروا، وإياده فارجوا، هبأن المحروم من حرم  
الثواب، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حدیث ضعیف.  
آخرجه الحاکم (١)، وصححه ووافقه البیهقی، ومن طریقه اخرجه  
البیهقی (٢)، وقال - بعد أن روی حدیثا قبله - : "هذا الإسنادان -  
وإن كانا ضعیفين - فما ذہما يتاکد بالآخر، ويذکر على أن له اصلًا  
من حدیث عطرا". وفي إسناده : أبو الولید الطیالسی وهو متروک (٣).  
وآخرجه ابن سعد (٤) بإسناد منقطع، عن عطرا بن محمد، عن أبيه،  
مرسلا .

وورد عن علي رضي الله عنه قال: "لما توفي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، وجاءت التعزية، سمعوا قائلًا يقول: إن في الله  
عزاء...". ذكره ، وإسناده ضعیف جداً (٥). وهي بعض الفاظه بزيادة :"  
قال: هل تدرؤن من هذا؟ هذا الخضر" ، وإسناده - أيضًا - ضعیف (٦).  
١٩٧ - عن انس رضي الله عنه قال: لما قبض رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، احدهم به أصحابه، فبكوا حوله واجتمعوا ، فدخل رجل

(١) المستدرک : (٣/٥٨-٥٧).

(٢) دلائل النبوة : (٧/٢٦٩)، والحدیث الذي ذکره هو حدیث على  
الاتی، وهو ضعیف، فلا یتقوى به.

(٣) وهو خالد بن إسماعیل المخزومی، قال ابن عدی: كان یضع الحديث  
على الثقات، وقال الدارقطنی: متروک، وقال ابن حبان: لا یجوز  
الإحتجاج به بحال ، المیزان : (١/٦٢٧).

(٤) الطبقات الکبری: (٢٧٥/٢)، وقال فيه انس بن عیاض: "حدثونا عن  
عطرا بن محمد".

(٥) آخرجه الشافعی في مسنده : (٣٦١)، ومن طریقه: البغوي في  
الأنوار : (٢٦٢/٢ ح ١٢٢١)، والبیهقی في السنن : (٤/٦٠)، وفي  
الدلائل : (٧/٢٦٨)، وقال في السنن : "وقد روی معتبره من وجهه  
آخر، عن عطرا، عن أبيه، عن جابر، ومن وجهه آخر عن انس بن  
مالك، وفي أسانیده "ضعف"، وفي إسناده : القاسم بن عبد الله بن  
عمر، وهو متروک ، رمأه احمد بالکذب، التقریب : (٤٥٠)، وانظر:  
المیزان : (٣٧١/٣).

(٦) آخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة : (٢٠٦)، والحافظ بإسناده من  
طريق ابن أبي عمر العدنی، ونسبة أيضًا لابن أبي حاتم في  
التفسیر، ومحمد بن منصور الجزار، وذكر أسناديهما وذلك في  
كتابه : "الزهر النضر في نبا الخضر" : (٥٢-٥٣). وفي إسناده : محمد  
ابن عطرا، وقد تکلم فيه كما سبق. وجاء في رواية الجزار: عن  
محمد بن عطرا وعبد الله بن ميمون اللداح، والقداح منکر الحديث  
متروک، التقریب : (٣٢٦).

اصهب(١) اللحية، جسيم صبيح، فتختطا رقابهم، فبكى، ثم التفت إلى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ان في الله عزاء من كل مصيبة ، وعوضا من كل فائت، وخلفا من كل هالك، فبلى الله ثانيةوا، وإليه تارغبوا، ونظره اليكم في البلاء، فانظروا، فإنما المصاب من لم يجبر"، وانصرف، فقال بعفهم لبعض: تعرفون الرجل؟ قال أبو بكر وعليه : نعم، هذا أخو رسول الله صلى الله عليه وسلم، الخضر عليه السلام .      حديث ضعيف جدا .

أخرجه الحاكم (٢)، وقال: "هذا شاهد لما تقدم (٣)، وإن كان عباد بن عبد المحمد ليس من شرط هذا الكتاب" ، ولسان الذهبي: "هذا شاهد لما قبله" ، ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي(٤)، وقال : " Ubād ibn 'Abd al-Mu'mid ḥarīf ، وَهُذَا مُنْكَرٌ بِمَرْأَةٍ" ، ونسبه الحافظ في " الزهر النضر"(٥) لابن أبي الدنيا، وذكر إسناده ، وقال: " عباد ضعفه البخاري والعليلي، وقد أخرجه الطبراني في الأوسط عن موسى بن هارون، عن كامل، وقال: تفرد به عباد عن ابن رضي الله عنه" ، وأورده الهيثمي وقال: " رواه الطبراني في الأوسط، وفيه عباد بن عبد المحمد، أبو معجم، ضعفه البخاري "(٦) .

وإسناده ضعيف جدا، لضعف عباد بن عبد المحمد (٧)، وهو لا يصلح أن يكون شاهدا .

وورد نحوه من حديث ابن عمر رضي الله عنهمـ ، وفي آخره: " قال أبو بكر رضي الله عنه : هذا الخضر وإليه قد حفرا وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم" . وهو - ايضا - ضعيف جدا (٨) .

(١) شعر يخالط بيافه حمرة ، الطاموس المحيط: (١٣٦) .

(٢) المستدرك : (٥٨/٣) . (٣) يقصد حديث جابر السابق .

(٤) دلائل النبوة : (٢٦٩/٧) .

(٥) الزهر النضر في تبا الخضر : (٥٦-٥٥) .

(٦) مجمع الزوائد : (٣/٣) .

(٧) بصرى واهـ ، قال البخاري : منكر الحديث، ووهـ ابن حبان ، وقال أبو حاتم : ضعيف جدا ، وقال ابن عدي ضعيف غالـ في التشريع ، المميزان : (٢٣٦) .

(٨) نسبـ الحافظ لسيوط بن عمرو التميمي في كتاب الردة ، ولسان : وسيط فيه مقال ، وشيخه لا يعرف" ، الزهر النضر : (٥٥-٥٤) .

## المبحث الثاني :

ميراثه صلى الله عليه وسلم

١٩٨ - عن أبي بردة قال: أخرجت عائشة كساء وازاراً غليظاً، فقالت: قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم في هذين. حديث صحيح.

أخرجه البخاري<sup>(١)</sup> ، واللطف له ، ومسلم<sup>(٢)</sup> ، والترمذ<sup>(٣)</sup> ، وقال:

"وفي الباب عن علي وابن مسعود ، وحديث عائشة حسن صحيح" ،

وأحمد<sup>(٤)</sup> ، وعبد الرزاق<sup>(٥)</sup> ، وابن سعد<sup>(٦)</sup> ، وابن حبان<sup>(٧)</sup> ، وحماد بن إسحاق<sup>(٨)</sup> ، وأبو الشيخ<sup>(٩)</sup> ، وأبو عوانة<sup>(١٠)</sup> ، والحاكم<sup>(١١)</sup> ،

والبيهقي<sup>(١٢)</sup> ، وأبو نعيم<sup>(١٣)</sup> ، والبغوي<sup>(١٤)</sup> .

١٩٩ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما في بيتي من شيء يأكله ذو كبد ، ! لا شطر شعير في رف ، لسي ، فاكلت منه حتى طال على ، فكلته فظنني. حديث صحيح.

(١) صحيح البخاري ، كتاب اللباس ، باب الأكسية والخماص : (٥/١٩٠) ح ٥٤٨ ، وفي أبواب الخمس ، باب ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه ... " (٣/١١٣١) ح ٢٩٤١ .

(٢) صحيح مسلم ، كتاب اللباس والزيينة ، باب التسوافع في اللباس : (١٤/٥٦) ح ٥٧ .

(٣) سنن الترمذى ، كتاب اللباس ، باب ماجاء في لبس الصوف : (٤/١٩٦) ح ١٧٣٣ ، وأخرجه في الشمائل المحمدية : (١١١) ح ١١٢ .

(٤) المستند : (٦/٣٢) ، (١٣١) ، والزهد : (٢٥) .

(٥) المصنف : (١١/٣٠٩) ح ٣٠٩ .

(٦) الطبقات الكبرى : (١/٤٥٣) .

(٧) الإحسان : (٨/٢١٤) ح ٢١٥ ، (٩/٦٥٨٨٩) ح ٦٥٨٩٠ .

(٨) ترفة النبي صلى الله عليه وسلم : (٧١) .

(٩) أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه : (١١٣) .

(١٠) مستند أبي عوانة : (٥/٤٦٧) .

(١١) المستدرك : (٢/٦٠٨) .

(١٢) لائل النبوة : (٧/٢٧٥) ح ٢٧٦ .

(١٣) حلية الأولياء : (٨/٤٤) .

(١٤) شرح السنّة : (٥/١٢) ح ٣٠٩٥ .

١٩٣

أخرجه البخاري (١)، ومسلم (٢)، والبيهقي (٣)، وزاد فتنى الدلائل: "وليتنى لم أكله".

٢٠٠ - عن عائشة رضي الله عنها قالت: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي، بثلاثين صاعاً من شعير.

حديث صحيح.

أخرجه البخاري (٤)، واللفظ له ، ومسلم (٥)، ولغظه: "اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاماً بنسيئة ، فناعطاه درعاً له رهناً" ، والنسائي (٦)، وأبن حبان (٧)، وأحمد (٨)، والبيهقي (٩)، والبغوي (١٠)، وأبو نعيم (١١).

وورد من حديث ابن عباس (١٢)، وانس (١٣) ، وأنس بن ثابت يزيد (١٤).

(١) صحيح البخاري، أبواب الخمس، باب نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته: (١١٢٩/٣ ح ٢٩٣٠)، وفي كتاب الرقاق، بباب فضل الفقر: (٥/٥ ح ٢٣٧٠).

(٢) صحيح مسلم ، كتاب الزهد: (١٠٧/١٨).

(٣) السنن الكبرى: (٤٧/٧)، ودلالات النبوة: (١١٣/٦ ، ٢٧٤/٧).

(٤) صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقميص في الحرب: (١٠٦/٢ ح ٢٧٥٩)، وفي المغازى ، باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم: (١٦٠/٤ ح ٤١٩٧).

(٥) صحيح مسلم ، كتاب المساقاة والمزارعة ، باب الرهن وجوازه في الحضر والسفر: (٤٠ ، ٣٩/١١).

(٦) سنن النسائي، كتاب البيوع، باب مبایعه اهل الكتاب: (٣٠٣/٧)، ولغظه مثل لغظ مسلم.

(٧) الإحسان: (٥١٧/٧ ح ٥٩٦ ، ٥٩٨).

(٨) المسند: (١٦٠/٦ ، ٢٣٧).

(٩) السنن الكبرى: (٣٦/٦ ح ٢٧٤/٧)، ودلالات النبوة: (٧).

(١٠) شرح السنة: (١٨١/٨ ح ٢١٩).

(١١) حلية الأولياء: (١٢٩/٧ ، ١٢٧/٨).

(١٢) أخرجه النسائي: (٣٠٣/٧)، وأبن ماجه: (٨١٥/٢ ح ٢٤٣٩)، وأحمد: (٣٦١/١)، وفقيه الزهد: (٤ ، ٤٦)، وحماد بن إسحاق في "تركة النبي صلى الله عليه وسلم": (٧٦)، وأبي الشيخ في "أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه": (٢٨٥)، وأبن أبي شيبة: (١٨/٦)، وأبن سعد: (٣١٧/٢ ح ٢٦٩٥)، وأبي يعلى: (٨٩/٥ ح ٢٤٣٨)، والبيهقي في السنن: (٣٦/٦).

(١٣) أخرجه أحمد: (١٠٢/٣)، والترمذى في الشمائل: (٢٦٣ ح ٤١٦)، وأبو الشيخ: (٢٥٣ ، ٣٠١). والبغوي في الأنوار: (٢٩٩/١ ح ٣٨٦)، وأبن حبان: (٥٧١/٧ ح ٥٩٠٧)، والبيهقي في البلاط: (٢٧٥/٧)، والخطيب في الأسماء المبهمة: (٧٤).

(١٤) أخرجه ابن ماجه، كتاب الرهون: (٨١٥/٢ ح ٢٤٣٨)، وأحمد: (٤٥٧/٦)، وأبن أبي شيبة: (٦/٦)، وأبن عدي: (٤/٤).

١٩٤

٢٠١ - عن عمرو بن الحارث (١) رضي الله عنه قال: "ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهماً، ولا ديناراً، ولا عبداً، ولا امة، ولا شيئاً، إلا بغلته البيضاء، وسلامه، وأرضًا جعلها مدققة". وفي لفظ: "جعلها لابن السبيل مدققة". حديث صحيح .  
 أخرجه البخاري (٢)، وأحمد (٣)، والنسائي (٤)، والترمذى في الشمايل (٥)، وابن سعد (٦)، وابن حبان (٧)، والبيهقي (٨)، والطبراني (٩)، والدارقطنی (١٠)، والبغوی (١١)، وأبو نعیم (١٢)، وابن عبد البر (١٣).  
 وورد عن عائشة رضي الله عنها قالت: "ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم ديناراً، ولا درهماً، ولا شاة، ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء" (١٤).

- (١) وهو أخو جويرية زوج النبي صلى الله عليه وسلم،  
 الاستيعاب: (٥١٥/٢)، والإمامية: (٥٣١-٥٣٠/٢).
- (٢) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب الوصايا وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "وصية الرجل مكتوبة عند": (٢٥٨٨ ح ١٠٥/٣)، وهي الجهاد والسير، باب من لم ير كسر السلاح عند الموت: (١٠٦٦ ح ٢٧٥٥)، وفي أبواب الخمس، باب نفقة النساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته: (٣ ١١٢٩ ح ٢٩٣١)، وهي المغازي، باب مرفق النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته: (٤ ١٦١٩ ح ٤١٩٢).
- (٣) المسند: (٢٧٩/٤).
- (٤) سنن النسائي، كتاب لا حياس: (٦ ٢٢٩ ح ٣٥٩٥ ، ٣٥٩٦)، وفي الوصايا، باب هل أوصى النبي صلى الله عليه وسلم: (٦ ٢٤٠ ح ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢ ، ٣٦٢٤).
- (٥) الشمايل المحمدية: (٣١٤ ح ٣٨٢).
- (٦) الطبقات الكبرى: (٣١٦/٢).
- (٧) الإحسان: (٤ ١٢٠ ح ٢٤٨٩).
- (٨) السنن الكبرى: (٦٠/٦)، ود لائل النبوة: (٧ ٢٧٣).
- (٩) المعجم الكبير: (١٧ ٤٤ ح ٩٤-٩٢)، والمجمع لا وسط: (١ ٣١٣ ح ٥١٥).
- (١٠) سنن الدارقطنی: (٤/٤ ١٨٥).
- (١١) شرح السنة: (١٤ ٥١/١ ح ٣٨٣٥)، والانتوار: (١ ٣٣٢ ح ٤٤٥).
- (١٢) حلية الأولياء: (٤/٤ ٣٤٥).
- (١٣) الاستيعاب: (٢ ٥١٦/٢).
- (١٤) أخرجه مسلم، كتاب الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه: (١١/١١ ح ٨٩-٨٨)، وأبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في ما يؤمر به من الوصية: (٣ ٢٨٣ ح ٢٨٣/٣)، وابن ماجه، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم: (٢ ٩٠٠/٢ ح ٢١٩٥)، وأحمد: (٦ ٤٤ ح ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٨٥ ، ١٨٧)، والترمذى في الشمايل: (٣ ٣١٩ ح ٣٨٨)، وابن سعيد: (٢ ٢٦٠/٢ ح ٢١٦)، والحميدى: (١ ١٣٢ ح ٢٧١)، وابن أبي شيبة: (١١ ٢٠٧ ح ٢٠٧/١١)، وأبو يعلى: (٨ ٣٥ ح ٤٥٤٢).

قال الخطابي : "قولها : (وَلَا أُوصِي بِشَيْءٍ)، تريد وصيحة المال خاصة ، لائئَةً إِلَّا إِنْسَانٌ إِنَّمَا يَوْمِي فِي مَالٍ سَبِيلٍ أَنْ يَكُونَ مُوروثًا ، وَهُوَ مَلِى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ لَمْ يَتَرَكْ شَيْئًا يَرْثِي فِي يَوْمِي فِيهِ ، وَقَدْ أُوصِي بِسَامُورٍ مِنْهَا مَارُويَ أَنَّهُ كَانَ عَامَةً وَصِيَّتَهُ عِنْدَ الْمَسْوَتِ: "الْمَصْلَةُ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ" . . . . (١).

٢٠٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكْتَ بَعْدَ نَفْقَةِ نِسَائِيٍّ وَمَؤْوِنَةِ عَامِلِيٍّ فَهُوَ صَدْقَةٌ " . حديث صحيح .

أخرج البخاري (٢) ، ومسلم (٣) ، وأبي داود (٤) ، والترمذى فی الشمائیل (٥) ، وأحمد (٦) ، وابن سعد (٧) ، والشافعى (٨) ، وابن حبان (٩) ، وحماد بن إسحاق (١٠) ، والطحاوى (١١) ، والبيهقي (١٢) ، وأبو عوانة (١٣) ، والبغوى (١٤) .

- (١) معالم السنن : (حاشية سنن أبي داود : ٣/٢٨٣).
- (٢) صحيح البخاري ، كتاب الوصايا ، باب نفقة القائم للوقف : (٣/٢١٠).
- (٣) صحيح البخاري ، في أبواب الخمس ، باب نفقة نساء النبي مللي الله عليه وسلم بعد وفاته : (٣/٢٩٢٩ ح ٢٩٢٩) ، وفي المفرائض بباب قول النبي مللي الله عليه وسلم : " لَا نُرْثِي مَا تَرَكْنَا صَدْقَةً " : (٦/٤٧٥ ح ٦٣٤٨).
- (٤) صحيح مسلم ، كتاب الجهاد والسير ، باب حكم الفيء : (١٢/٨١) .
- (٥) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في مفاید رسول الله مللي الله عليه وسلم من الأموال : (٣/٣٧٩ - ٣٨٠ ح ٢٩٧٤).
- (٦) الشمائيل المحمدية : (٣١٨ ح ٣٨٦).
- (٧) المسند : (٢/٤٢).
- (٨) الطبقات الكبرى : (٢/٣١٤).
- (٩) مسند الشافعى : (٣٢٣).
- (١٠) شرفة النبى مللي الله عليه وسلم : (٨٥ ، ٨٤ ، ٦٥٧٦ ، ٦٥٧٥ ح ٢٠٨/٨).
- (١١) شرح معانى الأشار : (١/٦) ، ومشكل الأشار : (١/٤٣٠).
- (١٢) السنن الكبرى : (٦/٣٠٢ ، ٧/٦٥).
- (١٣) مسند أبي عوانة : (٤/١٥٠).
- (١٤) شرح السنة : (١/٤٤٧ ح ٣٨٣٨) ، والانتوار : (١/٣٣٣ ح ٤٤٧).

٢٠٣ - عن عائشة رضي الله عنها: أنَّ أزواجه النبِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين توفي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسائله ميراثهن، فقللت عائشة: ألييس قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لا نُورث ، ما تركنا صدقة ".  
 الحديث صحيح.

آخرجه البخاري (١)، وهذا أحد الفاظه، ومسلم (٢)، والنسائي (٣)،  
وأبو داود (٤)، والترمذى في الشمايل (٥)، وأحمد (٦)، وابن سعد (٧)،  
وعبد الرزاق (٨)، وابن الجارود (٩)، وحماد بن إسحاق (١٠)، وابو  
عوانة (١١)، والطبرى (١٢)، والبيهقى (١٣)، وابو يعلى (١٤).

(١) صحيح البخاري، أبيه أبواب الخمس، بباب فرض الخامس: (١١٢٦/٣) ح ٢٩٢٦، وفي فضائل الصحابة ، بباب مناقب قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنقبة فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم : (١٣٦٠/٣) ح ١٣٦١ - ٢٥٠٨ ، وفي المغازى ، بباب حدیث بنی النضیر: (٤/٤) ح ١٤٨١-١٤٨٠ ، ٣٨٠، ٣٨١٠ ، وباب غزوة خییر: (٤/٤) ١٥٤٩ ح ٣٩٩٨ ، وفي الطرائف، بباب قول النبي صلى الله عليه وسلم : " لَا نُورٌ ، مَا ترکنَا صدقَةً " (٦/٤) ح ٢٤٧٥-٢٤٧٤ ، ٦٣٤٦ . وهي الإعتماد بالكتاب والسنّة ، بباب ما يكره من التعمق ، والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع: (٦/٦) ح ٢٦٦٣-٢٦٦٤ .

(٢) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفيء: (١٢/٧٦، ٨٠، ٨١).

(٣) سنن النسائي، كتاب قسم الفيء: (١٣٢/٧) ح ٤١٤١.

(٤) سنن أبي داود ، كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في صفائيا رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأموال : (٣٧٦/٣-٣٨١) ح ٢٩٦٨ - ٢٩٧٦ ، « ٢٩٧٧ » .

<sup>٥</sup>) الشمائل المحمدية : (٣١٧ ح ٣٨٥).

(٦) المستند: (١٦/٨ : ١١ ، ١٤٥/٦ ، ٢٦٢).

(٧) المقدمة: (١٢/٨)، (٨/٢٨).

(٨) المعنون في: (١٠/٤٧٢-٤٧٣) ح ٩٧٧٣ : (٩٧٧٤)

(٨) الممكف: (٤٧١-٤٧٢) ج ٢٧١/٨  
 (٩) المذتفق: (٤٧٤) ج ٢٧٤

(١) ترکة النهر ص: الله عليه وسلم : (٨١) ; (٨٢) ; (٨٤) .

(١٠) تركه النبي صلى الله عليه وسلم : (١٤٥-١٤٩)

(١) مستند أبي عوانة: (٤/٤٤)، (٢) مسند الإمام البخاري: (٣/٧٠٨).

(١٢) تاريخ الرسل والملوك : (٣٠٧-٣٠٨).  
 (١٣) السنن الكبرى : (٦/٣٠٠-٣٠٢)، ٦٤/٧٠، ٦٥-٦٦/١٠، ١٤٣/١٠، ود لائل  
 الندوة : (٧/٢٧٩-٢٨٠).

(٤٣) مسند أبا عبد الله: (٤٨) ح ١٢٧٩/٧ - (٤٨٠).

اتیا ایا بکر" ، فذکر نحوه .

ورد أيضاً من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (٢).  
 ٤- عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : " لو قد جاء مال البحرين أعطيتك هكذا - شلثاً - ". فلم يقدّم حتى تُوفي النبي صلى الله عليه وسلم ، فامر أبو بكر منادياً فنادى: من كان له عند النبي صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليأتنا ، فاتيته ، فقلت: إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم وعدني ، فحشى لي شلثاً . حديث صحيح .

(١) أخرجه البخاري، أبواب الخمس، بباب فرض الخامس: (٣/١٢٦-١٢٨)، وفي المغازي، بباب حدیث بنی النضیر: (٤/٤-١٤٧٩-١٤٨١)، وفي النھقات، بباب حبس نفلة الرجل قوت سنة على اھله، وكیف نھقات العیال: (٥/٤٣-٢٠٥٠-٢٠٤٨)، وفي الھرائض، بباب قول النبی صلی اللہ علیه وسلم: "لا نورث، مسا ترکنا صدقة": (٦/٣٤٧-٢٤٧٤-٢٤٧٥)، ومسلم ، کتاب الجهاد والسیر، بباب حکم الظیء: (١٢/٧١-٧٢)، والترمذی ، کتاب السیر، بباب ماجاء في ترکة النبی صلی اللہ علیه وسلم : (٤/٤-١٣٥/٤)، وابو داود، کتاب الخراج والإمارة والفقیر: (٣/٣٦٥-٣٦٨-١٣٦/٧)، وأحمد: (١/٤١٤٨-١٣٦)، وأبی سعد: (٢٥/١-٢٥٤/٢)، والنسائی ، کتاب قسم الظیء: (٤١٤٨-١٣٦/٧)، وأبین سعد: (٩٧٧٢-٤٧١-٤٦٩/٥)، وابن عبد الرزاق: (٢٠٧/٨-٤٧١-٤٦٩/٥)، والبیهقی فی السنن: حبیان: (١/إحسان: ٥٧٤-٢٠٧/٨)، والبیهقی فی السنن: (٢٠٨-٢٠٧/٨-٥٧٤)، والترمذی فی الشماشل: (٣١٨/٣-٣٠٠-٢٩٧/٦)، والترمذی فی الشماشل: (٣٨٧-٣١٨/٣).

(٢) أخرجه مسلم ، کتاب الجهاد والسیر، بباب حکم الظیء: (١٢/٤-١٣٤/٤-١٣٥)، والترمذی فی سیاق آخر، کتاب السیر، بباب ماجاء في ترکة النبی صلی اللہ علیه وسلم : (١٦٠٩-١٦٠٨-١٣٥/٤)، و قال: "وفي الباب عن عمر، وطلحة، والزبیر، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، وعائشة، وحدیث ابی هریرة حسن ثریب من هذا الوجه"، وفي العلل الكبير: (٦٨٩-٦٨٨/٢)، وأخرجه احمد: (١/١٣)، والترمذی فی الشماشل: (٣١٥/٣-٣٨٣)، وحماد بن إسحاق فی "ترکة النبی صلی اللہ علیه وسلم": (٨١)، والبیهقی فی السنن: (٦/٣٠٢)، وأبی عوانة فی مسندہ: (٤/١٥١)، والبغوی فی الانوار: (٢/٢١٨-٧٦١/٢)، والخطیب فی "موضح اوھام الجمیع والتفریق": (٢/١٤٩).

أخرجه البخاري (١)، وهذا أحد الفاظه، ومسلم (٢)، وأحمد (٣)، والشافعي (٤)، وابن سعد (٥)، والطبراني (٦)، والحميدي (٧)، والبيهقي (٨)، والرازي (٩)، وأخرجه مالك (١٠) عن ربيعة مختصرًا مرسلاً.

وورد عن جابر رضي الله عنه بلفظ: "قفى علي بن أبي طالب دين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقفى أبو بكر عداته"، وهو ضعيف. (١١)

وورد عن عبد الواحد بن أبي عون: "أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم لما توفي أمِّر علي صائحاً يصيح: من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة أو دين فليقاتني"، الحديث (١٢). وإنْساده ضعيف جداً.

٢٠٥ - عن هاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها أتت بالحسن والحسين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في شفاعة الذي توفي فيه ، فقالت : يا رسول الله ، هذان ابنك ، فورثهما شيئاً ، فقال : "اما الحسن فله هيبيتي وسؤدي ، وأما حسين فله جرأتي وجودي". . حديث ضعيف.

(١) صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب إذا وهب هبة، أو وعد، شم مات قبل أن تصل إليه: (٢) ٩١٧/٢ ح ٩١٨-٩١٧، وفي الشهادات، باب من أمر بإنجاز الوعد: (٣) ٢٥٣٧ ح ٩٥٣/٢، وفي أبواب الخمس، باب ومن الدليل على أن الخمس لشوائب المسلمين: (٤) ١١٤٢/٣ ح ٢٩٦٨، وفي أبواب الجزية والمواعدة، باب ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم ، وما وعد من مال البحرين، ولمن يقسم الطير والجزية: (٥) ٢٩٩٣ ح ١١٥٤/٣، وفي المغازي ، باب قصة عمان والبحرين: (٦) ٤١٢٢ ح ١٥٩٣/٤.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، بباب في سخائه صلى الله عليه وسلم: (٧) ٧٣/١٥ ح ٧٤.

(٣) المسند: (٨) ٣٠٧/٣ ح ٣١٠.

(٤) مسند الشافعي: (٩) ٣٢٣ ح ٣١٨-٣١٧/٢.

(٥) الطبقات الكبرى: (١٠) ٦٤-٦٣ ح ١٢٨-١٣٠.

(٦) تهذيب الاشار: (مسند علي): (١١) ٦٤-٦٣ ح ١٢٣ ح ٥١٧/٢.

(٧) مسند الحميدي: (١٢) ١٠١٤ ح ٢٤١.

(٨) السنن الكبرى: (١٣) ٣٠٢/٦.

(٩) مكارم الاخلاق: (١٤) ٦٢-٦١.

(١٠) الموطأ: (١٥) ٢٤١ ح ٦٤-٦٣.

(١١) أخرجه ابن سعد: (١٦) ٣١٩ ح ٢/٢، وفيه الواقدي.

(١٢) المرجع السابق، وهو معرض، وفيه الواقدي أيضاً، وعبد الواحد مات سنة اربع وأربعين ومائة، التقرير: (١٧) ٣٦٧.

١٩٩

أخرجه الطبراني<sup>(١)</sup> ، وقال الهيثمي: " وفيه من لم أعرفهم (٢)" ، وفي إسناده: إبراهيم بن حسن بن علي، ولم يوثقه سوى ابن حبان، وذكره الذهبي في المغني في الضعفاء<sup>(٣)</sup> .

وأورده الهيثمي من حديث أبي رافع قال: " جاءت فاطمة " فذكر نحوه ، وقال: " رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه من لم أعرفهم " (٤) . ٢٠٦ - عن فاطمة بنت الحسين<sup>(٥)</sup>: " إن النبي صلى الله عليه وسلم لُبِضَ وله بردان هي الحف<sup>٦</sup> (٦) يعملان " . حديث ضعيف.

أخرجه البهقي ، وقال : " هذا منقطع " (٧) ، وأورده الذهبي ، وذكر أنه مرسل<sup>(٨)</sup> .

٢٠٧ - عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وله جبة صوف في الحياكة . حديث ضعيف. أخرجه البهقي<sup>(٩)</sup> ، وقال الذهبي: " إسناده صالح " (١٠) ، لكن فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف<sup>(١١)</sup> .

(١) المعجم الكبير : (٤٢٣/٢٢ ح ١٠٤١) .

(٢) مجمع الزوائد : (١٨٥/٩) .

(٣) تعجيز المتنفع : (١٤) .

(٤) مجمع الزوائد : (١٨٥/٩) .

(٥) وهي زوج الحسن بن الحسن بن علي، ثقة ، من الرابعة ، ماتت بعد المائة وقد أسلت، التقريب: (٧٥١) .

(٦) قال الذهبي: " الحف: هي الخشبة التي يلتف عليها الحائك، وتسمى المطواة " ، السيرة النبوية: (٤١٢) .

(٧) دلائل النبوة : (٢٧٩/٧) .

(٨) السيرة النبوية للذهبي : (٤١٢) .

(٩) دلائل النبوة : (٢٧٩/٧) .

(١٠) السيرة النبوية للذهبي: (٤١٢) .

(١١) زمعة ، بسكون الميم ، ابن صالح الجندى ، بفتح الجيم والئون ، اليماني ، ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقوردن ، التقريب: (٢١٧) ، وانظر: الميزان: (٨١/٢) ، والتهدى: (٢٩٣-٢٩٢/٣) .

## زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم

٢٠٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تتخذوا قبري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وحيثما كنتم فصلوا علىي، فإن صلاتكم تبلغني ". حديث صحيح .

أخرجه أحمد (١)، وأبو داود (٢)، وإسناده حسن، فيه عبد الله بن نافع (٣)، وحديثه قاصر عن الصحيح، غير أن للحديث شواهد: فقد ورد عن علي بن الحسين: أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدعوه، فدعاه، فقال: لا أحد لك ب الحديث سمعته من أبي، عن جدي، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تتخذوا قبري عيداً "، الحديث (٤).

ومن سهيل بن أبي سهيل قال: جئت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وحسن بن حسين يتعشى في بيته عند النبي صلى الله عليه وسلم، فدعاني، فجئته، فقال: أدن فتعش، قال: قلت: لا أريده، قال: مالي رأيت وفقت؟ قال: وفقت أسلم على النبي صلى الله عليه وسلم، قال: إذا دخلت المسجد فسلم عليه، ثم قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "صلوا في بيوتكم، ولا تجعلوا بيوتكم مقابر، لعن الله

(١) المسند: (٣٦٧/٢)، وفي ط - بتحقيق أحمد شاكر: (٨/١٧ ح ٨٧٩٠).

(٢) سنن أبي داود، كتاب المذاهب، بباب زيارة القبور: (٥٣٤/٢ ح ٢٠٤٢).

(٣) عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مو لاهم ، ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين وقيل بعدها ، التقريب: (٣٢٦)، وانظر التهذيب: (٤٨-٤٦).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة: (٣٧٥/٢)، ومن طريقه أبو يعلى: (٣٦٢-٣٦١/١ ح ٤٦٩)، وأخرجه البزار: (كشف الاستار: ٣٤٠-٣٣٩/١: ٧٠٧)، وإسماعيل بن إسحاق في "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم": (٣٦-٣٥ ح ٢٠)، وقال الهيثمي: "رواه أبو يعلى، وفيه جعفر بن إبراهيم الجعفري، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً، وبقية رجاله ثقات"، مجمع الزوائد: (٣/٤). وفي إسناد إسماعيل بن إسحاق مجھولون، وفي إسناد البقية: علي بن عمر، بن علي بن الحسين، وهو مستور كما قال الحافظ في التقريب: (٤٠٤)، وعلى كل فالحديث يمليح للاعتبار، وقد أورده الحافظ في المطالب: (٣٧٢/١ ح ١٢٥٥)، وقال الأعظمي في حاشيته: "لا بأس بإسناده ، وسكت عليه البوصيري" ، وانظر المطالب العالية: (١٤٦/١ ح ٥٣٥).

يهود، اتتخذوا قبور الأنبياء مساجد، وصلوا على، فسبل صلاتكم  
تبليغوني حيثما كنتم" (١).

وورد عن الحسن بن علي بن أبي طالب (٢)، وزيد بن أسلم (٣)، وعن  
سعيد بن أبي سعيد السعدي بلفظه: "الله أعلم بمن يتخذ قبرى  
وشتا، ومنبرى عيادة" (٤).

وقد صح إسناده. الإمام النووي (٥)، وقال ابن عبد الهادي: "هو  
حديث حسن جيد الإسناد، وله شواهد كثيرة يترافق بها إلى درجة  
الصحة" (٦).

وأختلف في معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تتخذوا قبرى  
عيادة"، فقد نقل الإمام السبكي عن المنذري أنه يحتمل أن يكون  
المراد الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم، وأن لا  
يهمل حتى لا يزار إلا في بعض الأوقات كالعيد الذي لا يأتي في  
العام إلا مرتين، وقال السبكي: "ويحتمل أن يكون المراد: لا  
تشذدوا له وقتاً مخصوصاً لا تكون الزيارة إلا فيه". (٧)

ورأى الإمام ابن تيمية أن المراد: قصد قبره للدعاء ونحوه (٨)،  
ورأى ابن عبد الهادي أنه تخصيص القبر بما يوجب انتسابه وكثرة  
الاختلاف إليه، من الصلاة عنده واتخاذه مسجداً (٩). وفيه أقوال  
أخرى كثيرة (١٠).

(١) أخرجه اسماعيل بن إسحاق في "فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم": (٩٩-٩٨)، وأبن أبي شيبة في مصنفه: (٣٧٥/٢)، ونسبة ابن تيمية لسعید بن منصور في سننه، مجموع فتاوى ابن تيمية: (١٢١-١٢٢/٢٧)، ولم أجده في المطبوع من مصنف سعید بن منصور، ونسبة الابناني لابن خزيمة في "حديث ابن حجر": (٤٤٩/٤)، تحذير السادس: (٤١). وفي إسناده: سهيل بن أبي سهيل، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تتعديل، الجرح والتتعديل: (٤٤٩/٤).

(٢) أخرجه أبو يعلى: (١٢/١٣١، ح ٦٧٦١)، وقال الهيثمي: "وفيه عبد الله بن نافع وهو ضعيف"، مجمع الزوائد: (٢٤٧/٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة: (٣٧٥/٣، ٣٤٥/٢)، وهو مرسل.

(٤) أخرجه عبد الرزاق: (٥٩١٦/٤٦٤، ح ٨)، وفيه إبراهيم بن أبي يحيى وهو مترونوك. (٥) الزادكاري: (١٠٦)، ورياح الصالحين: (٥٣٠).

(٦) المصارم المنكري: (٢٦٥). (٧) شفاء المسقام: (٨٠).

(٨) اقتضاء المراط المستقيم: (٣٢٧-٣٢١).

(٩) المصارم المنكري: (٢٦٨-٢٦٦).

(١٠) الانتظر: عون المعبود: (٦/٣١-٣٥)، والقول البديع في المسلاة على الحبيب الشفيع: (١٦٦-١٦٥).

٢٠٩ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " اللهم لا تجعل قبري وثناً ، لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ".      حديث صحيح .

أخرجه أحمد (١) ، وابن سعد (٢) ، وأبو يعلى (٣) ، وأبو نعيم (٤) ، و قال الهيثمي : " رواه أبو يعلى ، وهي إسناده : إسحاق بن إسرايل ، وفيه كلام لوقفه في القرآن ، وبقية رجاله ثقات " (٥) ، وإسحاق ، تابعه أحمد ، والحميدي عند أبي نعيم .

وورد نحوه مرسلًا من حديث عطاء بن يسار (٦) ، وزيد بن أسلم (٧) .

٢١٠ - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مامن أحد يسلم علىَّ إلا رَدَ الله علىَّ روحني حتى أرد عليه السلام " .      حديث حسن .

أخرجه أبو داود (٨) ، والببيهقي (٩) ، وفي إسناده حميد بسن زياد (١٠) ، وحديثه يرتفع إلى الحسن ، وصحح إسناده السنوي (١١) وابن الق testim (١٢) والسبكي (١٣) ، واستدل به على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم (١٤) .

(١) المسند : (٢٤٦/٢) .

(٢) الطبقات الكبرى : (٢٤٢/٢) .

(٣) مسنده أبي يعلى : (٣٤/١٢) ح ٦٦٨١ .

(٤) حلية الأولياء : (٣١٧/٧) .

(٥) مجمع الزوائد : (٢/٤) .

(٦) أخرجه مالك في الموطأ : (٨٦ ح ٤١٤) .

(٧) أخرجه عبد الرزاق : (٤٠٦ ح ١٥٨) ، وابن أبي شيبة : (٣٧٥/٢) ، (٣٤٥/٣) .

(٨) سنن أبي داود ، كتاب المناك ، باب زيارة القبور : (٥٣٤/٢) ح ٢٠٤١ .

(٩) السنن الكبرى : (٢٤٥/٥) ، والسنن الصغيرة : (٢١٠/٢) ح ١٧٦٩ .

(١٠) وهو صدوق بهم ، التقريب : (١٨١) .

(١١) لاذكار : (١٠٦) ، ورياض الصالحين : (٥٣١) .

(١٢) جلاء الالهـام : (٤٨ ح ٢٣) ، وانظر : عون المعبد : (٣٠/٦) .

(١٣) شفاء السقام : (٤٢-٤١) .

(١٤) وقد ترجم له الببيهقي بذلك ، و قال السبكي : " وهو اعتماد صحيح ، واستند لال مستقيم لأنَّ الزائر المسالم على النبي صلى الله عليه وسلم يحصل له فضيلة رد النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليه " ، شفاء السقام : (٤٢) .

٢١١ - عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: بِعِثْنَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْسَّيْمَنْ فَقَالَ: "لَعْلَكَ أَنْ تَمْرَّ بِقَبْرِي وَمَسْجِدِي، قَدْ بَعَثْتَكَ إِلَى قَوْمٍ رَقِيقَةٍ قَاتِلُوهُمْ، يَقْسَاتُلُونَ عَلَى الْحَقْ مَرْتَينَ، فَقَاتَلَ بَنِيهِ أَطْاعَكَ مِنْهُمْ مِنْ عَصَمَكَ، ثُمَّ يَغْدُونَ إِلَى الْإِسْلَامِ، حَتَّى تَبَادِرَ الْمَرْأَةُ زَوْجُهَا، وَالْوَلَدُ وَالَّدُهُ، وَالْأَخْ إِخْاهُ، هَائِزٌ بَيْنَ الْحَيَّيْنِ السَّيْكُونَ وَالسَّكَاسَكَ".  
حَدِيثُ حَمْسَنْ .

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١)، وَالْطَّبَرَانِي (٢)، وَالْبَيْهَقِي (٣)، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ يَزِيدُ بْنُ قَطْبِيبٍ، (٤) وَيَحِيَّيِّ بْنُ عَبِيدٍ (٥)، وَكُلَّا هُمَا لَمْ يُوْثَقْهُ سُوْيٍّ ابْنُ حَبَّانَ، لَكُنْهُمَا رَوَى عَنْهُمَا مَجْمُوعَةٌ مِنَ الثَّقَافَاتِ، فَيَحْتَمِلُ حَدِيثُهُمَا، غَيْرَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ قَطْبِيبٍ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ مَعَاذَ، قَالَ الْهَيْشَمِيُّ "رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْطَّبَرَانِيُّ، وَرَجَالُهُمَا شَفَّاتٌ، إِلَّا أَنَّ يَزِيدَ بْنَ قَطْبِيبٍ لَمْ يُسْمَعْ مِنْ مَعَاذَ" (٦).

وَأَخْرَجَهُ الْطَّبَرَانِيُّ (٧)، مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ حَمْيَدٍ (٨)، عَنْ مَعَاذَ وَلِسْفَظِهِ: "يَا مَعَاذَ، عَسَى أَنْ لَا تَلْقَأَنِي بَعْدَ عَسَامِي، وَلَعْلَكَ أَنْ تَمْرَ بِمَسْجِدِي وَقَبْرِي"، ثُمَّ التَّطَهُّتُ وَأَقْبَلَ بِوْجْهِهِ نَحْوَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "إِنَّ أَهْلَ بَيْتِي يَرَوُنَ أَنَّهُمْ أَوْلَى النَّاسِ بِي وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِي الْمُتَقْوِنُونَ مِنْ كَانُوا حِيثُ كَانُوا، اللَّهُمَّ لَا أَهْلِ لَهُمْ فَسَادٌ مَا أَصْلَحْتَ، وَإِيمَانُ اللَّهِ لَتَكْفِنَ أَمْتِي عَنْ دِينِهَا كَمَا يَكْفِنَ إِلَيْنَا فِي الْبَطْحَاءِ"، وَهِيَ مَتَابِعَةٌ جَيِّدةٌ لِلْحَدِيثِ، قَالَ الْهَيْشَمِيُّ: "رَوَاهُ الْبَزَارُ، وَرَجَالُهُ شَفَّاتٌ، وَرَوَاهُ الْطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ" (٩)، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: "رَوَاهُ

(١) المَسْنَدُ: (٢٣٥/٥).

(٢) الْمَعْجمُ الْكَبِيرُ: (٢٠/٨٩ ح ١٧١)، وَمَسْنَدُ الشَّامِيِّينَ: (٢/٩٧-٩٨). ح ٩٨٣.

(٣) السَّنْنُ الْكَبِيرُ: (٩/٢٠).

(٤) يَزِيدُ بْنُ قَطْبِيبٍ، بِمَوْهِدَةٍ، مَصْغَرٌ، مَقْبُسُولٌ، مِنَ السَّادِسَةِ التَّقْرِيبِ: (٤٠٦)، وَانْظُرْ: التَّهْذِيبَ: (١١/٣١٠).

(٥) يَحِيَّيِّ بْنُ عَبِيدٍ بْنُ زَكْرِيَاً الْفَسَانِيُّ، ذَكْرُهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي الثَّقَافَاتِ وَذَكْرُهُ ابْنُ أَبِي حَاتَمٍ هُلْمَ يُذَكِّرُ فِيهِ جَرْحًا، تَعْجِيلُ الْمُنْهَفَةِ: (٤٤٤-٤٤٥).

(٦) مَجْمُعُ الزَّوَادِ: (١٠/٥٥).

(٧) مَسْنَدُ الشَّامِيِّينَ: (٢/١٠٢ ح ٩٩١).

(٨) مَدْوَقٌ، مَخْفَرَمٌ، التَّقْرِيبُ: (٢٨٥).

(٩) مَجْمُعُ الزَّوَادِ: (٣/٦).

٢٠٤

أحمد بـإسنادين، و قال في أحدهما : عن عاصم بن حميد أن معاذًا قال، وفيها : لا تبك يا معاذ ، البكاء - أو إن البكاء - من الشيطان ، و رجال إسناد بين رجال الصحيح ، غير راشد بن سعد (١) و عاصم بن حميد ، وهما ثققتان " (٢) .

٢١٢ - عن ابن عمر رضي الله عنهما : أنه كان إذا قدم من سفر ، أتى قبر النبوي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك يا أبا شهادة " .  
Hadith صحيح موقوف .

أخرجه عبد الرزاق (٣) ، واللطف له ، وابن أبي شيبة (٤) ، وابن سعد (٥) ، والإمام أبو حنيفة (٦) ، والبهيقي (٧) ، وإسماعيل بن إسحاق (٨) ، وأبو نعيم (٩) ، ونسبة الحافظ لأبي يعلى (١٠) ، وقد أخرجوه من طرق كثيرة ، عن نافع (١١) ، عن ابن عمر وهو إسناد صحيح .  
وعن عبد الله بن دينار قال : رأيت ابن عمر يقف على قبر النبوي صلى الله عليه وسلم ، فيصلّي على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى أبي بكر وعمر " (١٢) .

(١) مدقق ، التقريب : (٢٠٤) .

(٢) مجمع الزوائد : (٢٢/٩) .

(٣) المصنف : (٥٧٦/٣) ح ٦٧٤ .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة : (٣٤١/٣) .

(٥) الطبقات الكبرى : (١٥٦/٤) .

(٦) جامع المسانيد : (٥٢٣/١) ، ولطفه : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : من السنة أن تأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة ، وتجعل ظهرك إلى القبلة ، وتستقبل القبر بوجهك ، ثم تقول : السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته " .

(٧) السنن الكبرى : (٢٤٥/٥) .

(٨) فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : (١٠٠٨/٤) ، وفي لفظه الثاني : فيفع يده اليمنى على قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ويستدبر القبلة ، ثم يسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما " .

(٩) حلية الأولياء : (٣٠٨/١) .

(١٠) المطالب العالية : (٣٧١/١) ح ١٢٥١ ، و قال لا عظمى " في حاشيته : هي المسندة : صحيح موقوف " .

(١١) أبو عبد الله المدنى ، مولى ابن عمر ، ثقة ثبت فقيه مشهور ، التقريب : (٥٥٩) .

(١٢) أخرجه مالك في الموطأ : (٣٩٧/٨٣) ، وابن سعد : (٢١٠/٣) ، وإسماعيل بن إسحاق في " فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " : (٩٩، ٩٨، ٨٤/٨٣) ، والبهيقي في السنن : (٢٤٥/٥) ، وإنصاته صحيح .

ونسبة الحافظ لمسد (١) ، من طريق عمر بن محمد (٢) ، عن أبيه ، عن ابن عمر ، وورد نحو ذلك عن نافع من قوله (٣) ، وعن أيسوب من فعله (٤) .

٢١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليهبطن عيسى بن مريم حكماً عدلاً ، وإنما مقتضاها ، وليس لكن فجأ حاجاً أو معتمراً ، أو بنيتهما ، ولبياتين قبرى حتى يسلم على ، ولا زدن عليه" . يقول أبو هريرة : أي بني أخي ، إن رأيتكم فقلوا : أبو هريرة يقرئ السلام . حديث حسن .

أخرجه الحاكم (٥) ، وقال : "صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه بهذه السياقة" ، ووافقه الذهبي ، وفي إسناده : محمد بن إسحاق ، ولم يصرح بالسماع ، وعطاء مولى أم صبية ، ولم يوشّه سوى ابن حبان (٦) .

وورد - أيضاً - عن أبي هريرة بلفظ : "والذي نفس بيده لينزلن عيسى بن مريم إنما مقتضاها ، وحكمها عدلاً ، فليكتسرن الصليب ، ويقتلىن الخنزير ، ول يصلحن ذات البين ، ول يذهبن الشحنة" ، ول يعرفن المال هلا يقبله أحد ، ثم لثن قام على قبرى فقال : يا محمد ، لا جنته" .

أورده الهيثمي وقال : "فنت هو في الصحيح باختصار ، رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح" (٧) ، ونسبة الحافظ لزوايد مسند مسد (٨) ، وفي موضع آخر لا يبني يعلى (٩) ، وبه يتقوى الحديث في اتيان عيسى عليه

(١) المطالب العالية : (١/٣٧١ ح ٣٧٠) ، و قال لا عظمي في حاشيته : "صحح البيوبي إسناده ، وهي وفاة الوفاء : رواه عبد الرزاق بأسناد صحيح" .

(٢) عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، شفاعة ، التقريب : (٤١٧) ، وأبوه أيضاً شفاعة ، التقريب : (٤٧٩) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة : (٤٢٣/١٠) ، وجاء هي لفظه : "إذا مررت على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقل : السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ورحمة الله ، فإن الشيطان يقول : لا محبة" .

(٤) أخرجه الإمام أبو حنيفة : (جامع المسانيد : ٤٤٦/١) ، ولحظه : "عن أيوب السختياني أنه دنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستدبر القبلة ، متوجهاً إلى الشربة ، ثم سلم عليه وسلم غلبه البكاء حتى كاد أن يغشى عليه" .

(٥) المستدرك : (٥٩٥/٢) .

(٦) عطاء المدني ، مولى أم حبيرة ، بهمولة وموحدة ، مصغر ، مقبول ، التقريب : (٣٩٢) ، وانظر : الشهذيب : (١٩٧/٧) .

(٧) مجمع الزوائد : (٢١١/٨) . (٨) المطالب العالية : (٤٥٧٤ ح ٣٤٩/٤) .

(٩) المرجع السابق : (٢٣/٤) .

السلام قبر النبی صلی اللہ علیہ وسلم، اما بقیة الطاشه فقد جاءت  
فی احادیث کثیرة .

٢١٤ - عن ابی هریرة رضی اللہ عنہ قال: قال رسول اللہ صلی اللہ  
علیہ وسلم: " من صلی علی عند قبیر سمعته ، ومن صلی علی نائیاً وکل  
الله عزوجل ملکاً یبلغنی ، وكھی امر دنیا و آخرته ، وکنت له شهیداً  
او شفیعاً ".      حدیث ضعیف جداً .

آخرجه ابن الجوزی فی الم موضوعات(١) ، وقال: " هذا حدیث لا یصح ،  
ومحمد بن مروان السدی ، قال یحیی : لیس بشفقة ، وقال ابن نمیر :  
کذاب ، وقال البسعدی: ذاھب ، وقال النسائي: متروک ، وقال ابن حبان:  
لا یحل کتب حدیثه إلا اعتباراً ، وقال العقیلی: لا اصل لهذا  
الحدیث من حدیث لا عمش ، ولیس بمحفوظ" .

وآخرجه الخطیب(٢) ، من طریق السدی ایضاً ، ونقل عن ابن نمیر  
قوله: " دع هذا ، محمد بن مروان لیس بشفیع " ، ثم ذکر عدة اقوال فی  
تضعیف السدی الصغیر .

ونسبه ابن القیم للعشاری ، وقال: " لكنَّ محمد بن موسی هذا هسو  
محمد بن یونس بن موسی الکدیمی متروک الحدیث" (٣) ، وقال السخاوی  
: " آخرجه العشاری ، وفي سندہ محمد بن موسی وهو الکدیمی ، متروک  
الحدیث ، وهو عند ابن ابی شيبة ، والتیمی فی ترغیبه ، والبیهقی فی  
حیاة الانبیاء باختصار: من صلی علی عند قبیر سمعته ، ومن صلی علی  
نائیاً ابلغته ، وأخرجه فی الشعوب بلفظ: ما من عبد یسلم علی عنده  
قبیری إلا وکل الله بها ملکاً یبلغنی ، والباقي سواء... . وقال ابن  
کثیر: فی إسناده نظر" (٤) .

وورد بلفظ: " من صلی علی عنده قبیر سمعته ، ومن صلی علی من

(١) الم موضوعات: (٣٠٣/١) .

(٢) تاریخ بغداد: (٢٩٢/٣) .

(٣) جلاء الافہام فی فضل الصلاة والسلام علی خیر الانعام: (٤٢-٤١)  
ج (١٤) .

(٤) القول البدیع فی الصلاة علی الحبیب الشفیع: (١٥٤) .

بعيد أعلمته" ، نسبة ابن القيم لابي الشيخ في كتاب "الصلة على النبي صلي الله عليه وسلم" ، وذكر إسناده وقال : " وهذا الحديث غريب جداً "(١) ، وقال السخاوي : " أخرجه أبو الشيخ في " الشواب " له من طريق أبي معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي صالح عنه ، ومن طريقه الديلمي ، وقال ابن القيم : إنَّه غريب ، قلت : وسنه جيد كما أفاده شيخنا "(٢) .

وبَيْنَ ابن عبد الهادي أنَّ أباً معاوية في هذا الإسناد خطأ ، وأنَّ محمد بن مروان السدي قد تفرد بهذا الحديث ، وجمع طرقه ، وحكم بوضعه (٣) .

وأورده الذهبي في الميزان ، من طريق السدي ، وقال عنه : تركوه ، واتهمه بعضهم بالكذب ، وهو صاحب الكلبي "(٤) .

٢١٥ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : " من حجَّ فزار قبرى بعد وفاتي ، فكأنَّما زارني في حياتي " . حديث ضعيف جداً .

أخرجه الدارقطني (٥) ، والطبراني (٦) ، والبيهقي (٧) ، وأبن عدي (٨) ، ونسبة الذهبي للبخاري في الفعفاء تعليقاً (٩) ، ونسبة الحافظ لابي يعلى (١٠) ، وفي إسناده : حفص بن أبي داود ، وهو متزوك (١١) .

(١) جلاء الافتئام : (٤٨ - ٤٩ ح ٢٤) .

(٢) القول البديع : (١٥٤) .

(٣) المصارم المنكى : (١٧٩-١٨٣) .

(٤) ميزان الاعتدال : (٤/٣٢)، وهي التقرير (٥٦) : " متهم بالكذب " .

(٥) سنن الدارقطني : (٢٧٨/٢) .

(٦) المجمع الكبير : (١٢/٤٠٧ ح ٣٤٩٧) .

(٧) السنن الكبير : (٥/٢٤٦)، وأخرجه في شعب الإيمان ايفاً كما في " المصارم المنكى " : (٥٠) .

(٨) الكامل : (٢/٧٩٠) .

(٩) ميزان الاعتدال : (١/٥٥٩)، وانظر : التهذيب : (٢/٣٤٦) .

(١٠) المطالب العالية : (١/٣٧٢ ح ١٢٥٤) .

(١١) وهو : القارئ ، صاحب عاصم ، ويكتال له حفيض ، متزوك الحديث من إمامته في القراءة ، التقرير : (١٧٢) . وقال الذهبي : " وكان ثبتاً في القراءة ، واهياً في الحديث " ، الميزان : (١/٥٥٨) .

٢٠٨

قال البيهقي - عقب روايته - : " تفرد به حفص، وهو ضعيف" ، وقال الهيثمي: " رواه الطبراني في الكبير ولا يُؤْسَط، وفيه حفص بن أبي داود الظارئ، وشقيقه أَحْمَد، وشقيقه جماعة من الأئمَّة" (١) .

وفي إسناده أيضاً: ليث بن أبي سليم، وقد اختلف فيه، ولا يرجح أنه صدوق في نفسه، غير أنه اختلط ولم يتميز حديثه (٢) .

وقال أبو حمزة الثمالي: " رواه أبو يعلى والبيهقي في سننه، بسند فيه ليث بن أبي سليم، والجمهور على تضعيقه" (٣) .

وأخرجه الطبراني (٤) من طريق آخر، وفي إسناده: أَحْمَد بن رشدين شيخ الطبراني وهو ضعيف (٥) ، وعائشة بنت يونس واللبيث بن بنت اللبيث، ولم أجدهما ، وقال الهيثمي: " رواه الطبراني في الصغير ولا يُؤْسَط، وفي عائشة بنت يونس ، ولم أجده من ترجمة" (٦) وقال ابن عبد الهادي: " ليس هذا الإسناد بشيء يعتمد عليه، ولا هو مما يرجع إليه، بل هو إسناد مظلوم ضعيف جداً، لأنَّه مشتمل على ضعيف لا يجوز الاحتياج به ، ومحظوظ لم يعرف من حاله ما يجب قبول خبره ، وابن رشدين شيخ الطبراني قد تكلموا فيه ، وعلى بن الحسن الانصاري ليس هو من يحتاج بحديثه ، واللبيث بن بنت اللبيث بن أبي سليم وجدته عائشة مجهولة ، لم يشتهر من حالهما عند أهل العلم ما يجب قبول روایتهما ، ولا يعرف لهما ذكر في غير هذا الحديث، ولبيث بن أبي سليم مفترض الحديث . . . . " (٧) .

وقال الحافظ: " وهذا طريقان ضعيفان، أما حفص: فهو ابن أبي سليمان، ضعيف الحديث ، وإن كان أَحْمَد قال فيه: صالح، وأما رواية الطبراني ففيها من لا يعرف" (٨) .

(١) مجمع الزوائد: (٢/٤) .

(٢) انظر : التهذيب : (٤١٩-٤١٧/٨) .

(٣) المطالب العالية : ( حاشية المحقق : ٣٧٢/١) .

(٤) المعجم الكبير : (٤٠٦/١٢) ح ١٣٤٩٦ .

(٥) ميزان الاعتدال : (١٣٣/١) .

(٦) مجمع الزوائد : (٢/٤) .

(٧) الصارم المنكبي : (٥٨) .

(٨) تلخيص الحبير : (٢٦٧-٢٦٦/٢) .

٢١٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهمما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من زار قبرى وجبت له شفاعتي ".      حديث ضعيف.

أخرجه الدارقطنـي<sup>(١)</sup> ، والعقيلي<sup>(٢)</sup> - في ترجمة موسى بن هلال - وقال : " ولا يصح حديثه ، ولا يتتابع عليه " ، و قال - بعد أن روى الحديث - : " والرواية في هذا الباب فيها لين " ، وأخرجه ابن عدي<sup>(٣)</sup> ، والبيهقي في شعب الإيمان ، و قال : " وسواء قال عبيد الله أو عبد الله فهو منكر عن نافع ، عن ابن عمر ، لم يأت به غيره "<sup>(٤)</sup> ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه و قال : " إن صح الخبر ، فإن في القلب من إسناده شيئاً " ، ثم رجح أنه من روایة عبد الله بن عمر العمري المكـبـر الفـعـيـفـ ، لا المـصـفـرـ الثـقـةـ<sup>(٥)</sup> .

وفي إسناده : موسى بن هلال العبدـيـ ، فيه ضـعـفـ ، وقد استـنـكـرـ عليه هذا الحديث<sup>(٦)</sup> . وفيه أيضاً : عبد الله بن عمر العمري ، وهو ضـعـيـفـ<sup>(٧)</sup> . وأخرج البزار<sup>(٨)</sup> نحوه من طريق آخر عن ابن عمر ، و قال : " عبد الله بن إبراهيم لم يتتابع على هذا ، وإنما يكتب مـالـاـ يـتـهـرـدـ به " ، وإسناده ضـعـيـفـ جداً لضعف عبد الله بن إبراهيم<sup>(٩)</sup> ، و قال الهـيـشـمـيـ : " وفيه عبد الله بن إبراهيم ، وهو ضـعـيـفـ "<sup>(١٠)</sup> ، ومثلـهـ قـالـ الحـاطـظـ<sup>(١١)</sup> ، وفي إسناده أيضاً : عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضـعـيـفـ<sup>(١٢)</sup> .

(١) سنن الدارقطنـيـ : ٢٧٨/٢ ح ١٩٤ .

(٢) الضـعـطـاءـ الـكـبـيرـ (٤/١٧٠) . (٣) الكامل : (٦/٢٣٥٠) .

(٤) المصـارـمـ الـمـنـكـرـ : (٦/١٢-١٣) ، وذكر إسنـادـهـ .

(٥) تلـخـيـصـ الـحـبـيرـ : (٢/٢٦٧) ، ونـسـبـهـ الـذـهـبـيـ لـابـنـ خـزـيـمةـ فـيـ " مختصر المختصر " ، المـيـزـانـ : (٤/٢٢٦) ، ولم أجـدـهـ فـيـ المـطـبـوـعـ منـ صـحـيـحـ ابنـ خـزـيـمةـ . (٦) انـظـرـ : مـيـزـانـ الـإـعـدـالـ : (٤/٠٤-٢٢٥) .

(٧) اختلف هل هو من روایة عبد الله بن عمر العمري ضـعـيـفـ ، أم من روایة أخيه عـبـيـدـ اللـهـ الـثـقـةـ ، فـرـجـحـ السـبـكـيـ أـنـهـ مـنـ روـايـةـ عـبـيـدـ اللـهـ ، وـقـالـ : " ويـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ الـحـدـيـثـ عـنـ عـبـيـدـ اللـهـ وـعـبـدـ اللـهـ جـمـيـعـاـ " ، شـفـاءـ السـقـامـ : (٨) . وـتـعـقـبـهـ أـبـنـ عـبـدـ الـهـادـيـ ، فـبـيـنـ أـنـهـ مـنـ روـايـةـ عـبـدـ اللـهـ لـاـ غـيـرـ ، المصـارـمـ الـنـكـرـ : (٩/١٣) . وـقـالـ أـبـنـ عـدـيـ : " وـعـبـدـ اللـهـ أـصـحـ " ، الـكـامـلـ : (٦/٢٣٥٠) ، وـهـوـ الـبـرـاجـ ، وـعـلـىـ كـلـ فـالـحـدـيـثـ ضـعـيـفـ لـوـجـودـ ضـعـيـفـ إـخـرـ كـمـاـ بـيـنـاـ .

(٨) كـشـفـ الـإـسـtarـ : (٢/٥٧ ح ١١٩٨) .

(٩) متـرـوكـ ، وـنـسـبـهـ أـبـنـ حـبـانـ إـلـىـ الـوـفـعـ ، التـقـرـيـبـ : (٥٩٥) ، وـانـظـرـ : المـيـزـانـ : (٢/٣٨٨-٣٨٩) . (١٠) مـجـمـعـ الزـوـاـئـدـ : (٤/٢) .

(١١) تـلـخـيـصـ الـحـبـيرـ : (٢/٢٦٧) .

(١٢) قـالـ أـبـنـ الـجـوـزـيـ : " أـجـمـعـواـ عـلـىـ ضـعـفـهـ " ، المـيـزـانـ : (٢/٥٦٤-٥٦٦) ، وـالـتـهـيـبـ : (٦/١٦٠-١٦٢) .

٢١٥

قال الشيخ ابن تيمية - بعد أن ذكر الحديث : " وامثال هذا الحديث مما روي في زيارة قبره صلى الله عليه وسلم فليس منها شيء صحيح ، ولم يرو أحد من أهل الكتب المعتمدة منها شيئاً ، وأضاف : " ومداره على عبدالله بن عبد الله بن عمر العمري ، وهو ضعيف" (١) . وقىال النبووي : " رواه البزار ، والدارقطني ، والبيهقي ، بإسنادين ضعيفين" (٢) ، وفُحّله ابن عبدالهادي (٣) ، وقىال الحافظ : طرق هذا الحديث كلها ضعيفة ، لكن صحة من حديث ابن عمر : أبو علي ابن السكن هي إيراده إيهام في أثناء السنن الصحاح له ، وعبد الحق في الأحكام في سكوته عنه ، والشيخ تقى الدين السبكي من المتأخرين باعتبار مجموع الطرق" (٤) .

٢١٦ - عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جاءني زائراً ، لا تنزعه حاجة إلا زيارتي ، كان حقاً على الله أن أكون له شفيعاً يوم القيمة" . حديث ضعيف . أخرجه أبو نعيم (٥) ، واللفظ له ، والطبراني (٦) ، والذهبى من طريق الدارقطنى ، (٧) ونسبه الذهبى - أيضاً - لابى الشيخ ، ونسبه السبكي (٨) ، لابى بكر بن المقرى في معجمه ، وهي إسناده : مسلمة بن سالم الجهمي ، وهو ضعيف (٩) ، وقىال الهيثمى : " رواه الطبرانى في الأوسط والكبير ، وفيه مسلمة بن سالم وهو ضعيف" (١٠) ، واعتبره الإمام السبكي متابعاً للحديث السابق ، وقىال : " ولكن لما تضمّن زيارة معنى أفراده" (١١) .

وفي إسناده - أيضاً - الاختلاف في عبدالله العمري وعبد الله كالحديث الذي قبله ، وقىال ابن عبدالهادي - بعد أن ذكر أئمّة حديث ضعيف الإسناد ، منكر المتن : " وقد تفرد به هذا الشيخ الذي لم يعرف

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية : (٢٧/٢٩-٣٠) .

(٢) المجموع شرح المهدى : (٨/٢١٤) . (٣) الصارم المنكى : (١٢-٣٢) .

(٤) تلخيص الحبير : (٢/٢٦٧) . (٥) ذكر أخبار أصبهان : (٢/٢١٩) .

(٦) المعجم الكبير : (١٢/٢٩١) . (٧) ح ١٣١٤٩ .

(٨) شفاء السلام : (١٦) . (٩) ميزان الاعتدال : (٤/١٠٤) . (١٠) التقىريب : (٥٢٩) .

(١١) ليس بثقة ، لسان الميزان : (٦/٢٩) . (١٢) مجمع الزوائد : (٤/٢) .

(١٣) شفاء السلام : (١٦) .

بنقل العلم، ولم يشتهر بحمله، ولم يعرف من حاله ما يوجب قبول خبره، وهو مسلمة بن سالم الجهنمي، الذي لم يشتهر إلا برواية هذا الحديث المنكر، وحديث آخر موضوع . . . . (١).

ورد عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً: "من زارني محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً يوم القيمة"، وإسناده ضعيف (٢).

-٤١٨- عن ابن عمر رضي الله عنهم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من حجَّ البيت ولم يزرنِي فقد جهاني". حديث موضوع.

آخرجه ابن عدي (٣)، وابن حبان في المجرورحين (٤)، وابن الجوزي في الموضوعات (٥)، وقال: "قال ابن حبان: النعمان ياتي بالطامات، وقال الدارقطني: الطعن في هذا الحديث من محمد بن محمد لا من النعمان"، ونسبة السبكي (٦) للدارقطني هي غرائب مالك، وقال الدارقطني في آخره: "تفرد به هذا الشيخ، وهو منكر". وقد أخرجوه من طريق محمد بن محمد بن النعمان، عن جده، وكلاهما متهمان (٧).

قال الشيخ ابن تيمية: "لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث، بل هو موضوع على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومعناه مخالف لجماع، فإن جناء الرسول صلى الله عليه وسلم من الكبائر، بل هو كفر ونفاق، بل يجب أن يكون أحب إلينا من أهلينا وأموالنا" (٨)، وخالفه الإمام السبكي فبين أنه حديث صالح لأن يعتمد به غيره (٩)، وتعقبه ابن عبد الهادي فحكم بوضعه، وذلك لتفرد محمد بن محمد بن النعمان عن جده، وهما متهمان، عن مالك وهو الإمام المشهور بهذا الخبر المنكر (١٠)، وقال الذهبي: "هذا موضوع (١١).

(١) الصارم المنكى: (٣٥-٣٦).

(٢) آخرجه السهمي في "تاريخ جرجان": (٢٢٠)، من طريق ابن أبي الدنيا في "كتاب القبور"، وفي إسناده: أبو المثنى الخزاعي سليمان بن يزيد، وهو ضعيف، وقيل لم يسمع من أنس، التهذيب: (١٢/٤٢). وبين ابن عبد الهادي ضعفه في "الصارم المنكى": (١٤٥-١٤٧). (٣) الكامل: (٧/٤٨٠). (٤) المجرورحين: (٣/٧٣). (٥) الموضوعات: (٢/١٢).

(٦) شفاء السقام: (٢٨). (٧) محمد، اتهمه الدارقطني وضعفه جداً، التهذيب: (٩/٣٨٤)، وفي التلريبي: (٥/٥)، "متروك"، وجده النعمان، اتهمه موسى بن هارون، وقال ابن حبان: "ياتي بالطامات"، الميزان: (٤/٦٥).

(٨) مجموع ثقافي ابن تيمية: (٢٧/٥).

(٩) شفاء السقام: (٢٨/٢). (١٠) الصارم المنكى: (٧١-٧٢).

(١١) ميزان الاعتلال: (٤/٦٥).

٢١٩ - عن عمر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من زار قبرى - او قال: من زارنى - كنت له شفيعاً، او شهيداً، ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله من الاميين يوم القيمة".  
Hadith ضعيف.

أخرجه الطيالسي(١)، ومن طريقه الببيهقي(٢)، وقال: "هذا إسناد مجهول"، ونسبة ابن عبد الهادي(٣) - أيضاً - للببيهقي في "شعب لا يمان"، ونسبة السبكي(٤) لابن عساكر من طريق الببيهقي. وفي إسناده: رجل من آل عمر لم يسم، وسوار بن ميمون، وهو مجهول الحال(٥)، وقال الأعظمي: "فيه رجل من آل عمر لم يسم"، وقال البيوصيري: رواه الطيالسي بسند ضعيف لجهة التتابع...."(٦).

٢٢٠ - عن غالب بن عبيد الله ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من زارني - يعني من أتي المدينة - كان في جواري، ومن مات بوحد من الحرمين بعث من الاميين يوم القيمة". حديث ضعيف جداً.  
أخرجه عبد الرزاق(٧)، عن يحيى بن العلاء وغيره عن غالب، وهو معفل، ويحيى بن العلاء رمي بالوضع(٨)، وغيره مجهول ، وغالب متروك(٩).

وورد عن هارون بن قزعة ، عن رجل من آل الخطاب مرفوعاً، وإسناده ضعيف جداً(١٠).

(١) مسند أبي داود الطيالسي : (١٢-١٣).

(٢) السنن الكبرى: (٥٤٥/٥). (٣) المصارم المنكى : (٧٩).

(٤) شفاء السقام : (٣٠).

(٥) وبعض الرواية يقلبه فيقول: ميموان بن سوار، انظر: المصارم المنكى : (٢٩). (٦) المطالب العالية : ( حاشية المحقق : ٣٧١/١).

(٧) المصنف : (٩٦٦/٢٦٧).

(٨) التقريب: (٥٩٥)، وانظر: التهذيب: (١١/٢٢٩-٢٣٠).

(٩) كما قال .السدارقطني وغيره ، وقال ابن معين: ليس بثقة ، الميزان : (٢/٣٣٢-٣٣١).

(١٠) أخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير": (٤/٣٢)، وقال: والرواية في هذا لينة" ، وقال الذهبي: "هارون بن أبي قزعة المدني، عن رجل في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، قال البخاري: لا يتتابع عليه" ، الميزان : (٤/٢٨٥).

وفيه أيضاً: رجل لم يسم ، وسوار بن ميمون وهو مجهول الحال ، وذكر السبكي أن قوله "رجل من آل الخطاب، قد يكون تصحيف من حاطب، وقال: " وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد" ، شفاء السقام : (٣٢). ورجح ابن عبد الهادي أنَّ هذا الحديث ، وحديث عمر السابق ، وحديث حاطب الاتي هي حديث واحد ، وبطبيعته ضعفهما ، المصارم المنكى: (٨٤-٩٠).

٢١٣

٢٢١ - عن حاطب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من زارني بعد موتي فكانما زارني هي حياتي، ومن مات بآخره الحرميين بُعث من الأموات يوم القيمة". حديث ضعيف جداً.

أخرجه الدارقطني<sup>(١)</sup>، ونسبة ابن عبد الهادى<sup>(٢)</sup> للبيهقى في "شعب الإيمان"، من طريق الدارقطنى، وأخرجه السبكى<sup>(٣)</sup> بإسناده من طريق ابن عساكر، وفي إسناده هارون بن أبي قزعة - وقد سبق تضعيفه - ورجل لم يسم.

وورد نحوه عن ابن عباس، ولفظه: "من زارني هي مماتي كان كمن زارني هي حياتي، ومن زارني حتى ينتهي إلى قبري كنت له شهيداً يوم القيمة - أو قال: شيئاً -" ، وإسناده ضعيف جداً.<sup>(٤)</sup>

وعن أبي هريرة ، ولفظه: "من زارني بعد موتي فكانما زارني وأنا حي" وإناده - أيضاً - ضعيف جداً.<sup>(٥)</sup>

٢٢٢ - عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من حجَّ حجة الإسلام، وزار قبرى، وغزا غزوة ، وصلى على في بيته المقدس، لم يسأله الله تعالى فيما افترض عليه" . حديث موضوع.

(١) سنن الدارقطنى: (٢٧٨/٢) ح ١٩٣.

(٢) الصارم المنكى: (٩١).

(٣) شفاء السقام: (٣٣).

(٤) أخرجه العقili في "الضعفاء الكبير": (٤٥٧/٣)، في ترجمة فضالة بن سعيد المغار比، وقال: "حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلا به" ، ونسبة السبكى لابن عساكر من طريق العقili ، شفاء السقام: (٣٨). قال ابن عبد الهادى: "وهو حديث منكر جداً، ليس بمحيح ولا ثابت ، بل هو موضوع على ابن جريج، وقد وقع التضليل في متنه وإناده" ، الصارم المنكى: (١٥٠)، وقال الذهبى: "هذا موضوع على ابن جريج ، ويروى في هذا شيء أمشل من هذا" ، الميزان: (٣٤٩/٣). وفي إسناده أيضاً: محمد بن يحيى المغاربى، وشقة الدارقطنى، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: أحاديثه مظلمة منكرة ، وقال ابن حزم: مجهول ، الميزان: (٦٢/٤)، والتهذيب: (٤٥٩/٩).

(٥) نسبة السبكى لليعقوبى في جزء له فيه هوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشاره وما ورد في فضل زيارته ودرجة زواره ، وقال السبكى بعد أن ذكره بإسناده: "خالد بن يزيد إن كان هو العمري فقد قال ابن حبان" أنه منكر الحديث، شفاء السقام: (٣٦-٣٥). وتعقبه ابن عبد الهادى فقال: "هذا حديث منكر لا أصل له وإناده مظلوم موضوع على عبد الله العمري المكبر المضعف، والحسن بن محمد السوسى وأحمد بن سهل الأهوازي يرويان المنكر ، لا يحتاج بخبرهما ولا يعتمد على روايتهما ، وخالد بن يزيد هو العمري بلا شك ، وهو متزوك الحديث متهم بالكذب..." ، الصارم المنكى: (١٤٤-١٤٢).

نسبة السبكي(١) لا يبي الفتح الازدي في الثاني من فوائده، وذكر  
إسناده، ولا زدي نفسه متهم(٢)، قال ابن عبد الهادي - بعد أن حكم  
بوضعه -: "والحمل في هذا الحديث على بدر بن عبد الله المصيحي الذي  
لم يعرف بشدة ولا عدالة، ولا أمانة، أو على صاحب الجزء أبى  
الفتح محمد بن الحسين الازدي، فإنه متهم بال موضوع وإن كان  
حافظاً"(٣).

- ٢٢٣ - عن انس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : "من زارني ميتاً فكانما زارني حياً، ومن زار قبرى وجابت له  
 شفاعتي يوم القيمة، وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزرنى  
 فليس له عذر".      حديث موضوع.

نسبة السبكي(٤) لابن النجاشي في "السدرة الشمية في فضائل  
المدينة"، وذكر إسناده، وقال ابن عبد الهادي: " وهو حدديث موضوع  
 مكذوب مختلف مصنوع ، من النسخة الموضوعة المكذوبة الملصقة  
 بسمعان المهدى قبح الله و وضعها ، وإسناده إلى سمعان ظلمات بعضها  
 فوق بعض..."(٥).

- ٢٢٤ - عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم : "من زار قبرى بعد موته فكانما زارني في حياتي، ومن لم  
 يزرنى فقد جفاني".      حدديث موضوع.

(١) شفاء السقام: (٣٤).

(٢) محمد بن الحسين، أبو الفتح الازدي الموصلى الحافظ، ضعفه  
 البرقانى ، وقال أبو التجيب عبد الغفار الازموي: رأيت أهل  
 الموصل يوهونون أبا الفتح ولا يعدونه شيئاً ، وقال الخطيب: في  
 حديثه مناكير، مات سنة أربعين وتسعين وثلاثمائة،  
 الميزان (٥٢٣/٣).

(٣) المصارم المنكى: (١٤٠-١٤٢).

(٤) شفاء السقام: (٣٦-٣٥).

(٥) المصارم المنكى: (١٤٢-١٤٤). وقال الذهبى: "سمعان بن مهدى، عن  
 انس بن مالك، حيوان لا يعرف ، الصفت به نسخة مكذوبة رأيتها ،  
 قبح الله من وضعها" ، الميزان: (٢٣٤/٢).

نسبة السبكي(١) للحسيني في "أخبار المدينة"، وتعقبه ابن عبد الهادي بقوله: "هذا الحديث من الموضوعات المكذوبة على علي بن أبي طالب رضي الله عنه، والنعمان بن شبل ليس بشيء ولا يعتمد عليه، ومحمد بن الفضل بن عطية مشهور بالكذب ووضع الحديث، وجابر هو الجعفي ولم يكن بشيء، ومحمد بن علي هو أبو جعفر الباقر ولم يدرك جد أبيه علي بن أبي طالب....."(٢).

وورد عن علي موقوفاً، وفي لفظه: "ومن زار قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم" ، وهو أيضاً ضعيف جداً(٣).

- ٢٢٥ - عن عبيدة الله بن عبد الله بن عتبة قال: رأيت أسامة يصلي عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج مروان بن الحكم فقال: تصلي عند قبره ! قال: إنني أحبه ، فقال له قولاً قبيحاً، ثم أوتر ، فانصرف أسامة فقال لمروان : إنك آذيتني ، فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الله يبغض الفاحش المتفحش" ، فإنك فاحش متفحش.

نسبة الحافظ لا<sup>ب</sup>ي يعلى(٤) ، وقال الاعظمي في حاشيته: "سكت عليه البوصيري"(٥) ، وقال الهيثمي: "رواوه الطبراني، ورجـال ثقـات"(٦).

(١) شفاء السقام: (٣٩).

(٢) المسارم المنكري: (١٥١).

(٣) نسبة السبكي لابن عساكر ، وذكر إسناده ، وقال: "عبد الملك بن هارون بن عترة فيه كلام كثير ، رماه يحيى بن معين وابن حبان ، وقال البخاري: منكر الحديث ، وقال أحمد: ضعيف" ، شهاده المسقام: (٤٠-٣٩). وقال ابن عبد الهادي: "وهذا من المكذوبات - أيضاً - على علي رضي الله عنه ، وعبد الملك بن هارون بين عترة مقتهم بالكذب وضع الحديث....." ، المسارم المنكري: (١٥٢). وقال الشوكاني: "وفي إسناده عبد الملك بن هارون بين عترة ، وفيه مقال" ، نيل الأوطار: (١٨٠/٥).

(٤) المطالب العالية: (٤٤٢/٢ - ٤٤٣) ح ٢٦٩٥.

(٥) المرجع السابق: (الحاشية).

(٦) مجمع الزوائد: (٦٤/٨).

#### المبحث الرابع:

دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الأول: حكم الزيارة، وفيه مسائلتان:

المسألة الأولى: حكم الزيارة مطلقاً، وللعلماء فيها ثلاثة

أقوال:

١- أنها مندوبة، وهو قول أكثر العلماء، من المذاهب الأربع  
وغيرهم (١)، وكتب الطلاق طافحة، بذكر الزيارة وأدابها عقب مناسك  
الحج (٢)، وذكروا أنها من أهم المندوبات، ونفع الحنفية أنها قريبة  
من الواجبات.

وقد استدل لهذا القول بما يلي:

(١) قوله تعالى: "ولو أنتم اذ ظلموا انفسكم جاؤك فاستغفروا  
الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيمًا" (٣). وملخص ما  
استدل به من هذه الآية الكريمة: أنَّ المجيء الذي حثت عليه الآية  
الكريمة - وإنْ كان قد ورد في حال الحياة - فهو لا ينقطع بالموت،  
كمَا أَنَّهَا علقت وجداً لهم الله تواباً رحيمًا على : المجيء،  
واستغفارهم واستغفاره لهم. واستغفاره حاصل لجميع المؤمنين، هذا  
إن سلمنا أَنَّه لا يستغفر بعد الموت، والنبي صلى الله عليه وسلم  
حيٌّ في قبره بعد موته، فالمجيء إليه بعد الموت كالمجيء إليه  
قبله، وهذه الآية - وإنْ وردت في أقوام معينين - فتعتمد عموم  
الصلة كل من وجد فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الموت، ولذلك فهم  
العلماء من الآية العموم في الحالتين، واستحبوا لمن أتى إلى

(١) المغني لابن قدامة: (٥٥٦/٣)، والمجموع شرح المهدب: (٢١٤/٨)،  
ومغني المحتاج: (٥١٢/٢)، وحاشية رد المحتار: (٦٢٧/١)،  
والمنتقى للباجي: (٢٩٦/١)، ونبيل الأوزمار: (١٧٨/٥)، وقد تتبع

الإمام السبكي أقوال العلماء في "شفاء السقام": (٨٠-٦٣).  
(٢) ذكر في مغني المحتاج أنها تذكر عقب الحج لأمررين: أحدهما: أَنَّ  
الغالب على الحجاج الورود من آفاق بعيدة ، فإذا قربوا من  
المدينة يقيع تركهم الزيارة ، والثاني لحديث: "من حجَّ ولم  
يزرني فقد جُهانِي" ، وهذا يدل على أنه يتراكم للحجاج أكثر من  
غيره ، وحكم المعتمر حكم الحاج في شأن ذلك ، مغني  
المحتاج: (٥١٢/١)، والحديث الذي ذكره سبق تشعيفه برقم: (٢١٨)

من هذا البحث.

(٣) النساء: (٦٤).

قبره صلى الله عليه وسلم أن يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى، وحكاية العتبى(١) في ذلك مشهورة (٢).

(ب) قوله تعالى: "ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله" (٣) الآية . قالوا والهجرة إليه في حياته الوصل إلى حضرته ، كذلك بعد موته (٤).

(ج) عموم الأحاديث الواردة في زيارة القبور ، قال الإمام السبكي: " قبر النبي صلى الله عليه وسلم سيد القبور ، داخل في عموم القبور المأمور بزيارتتها" (٥).

(د) الأحاديث الدالة على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم بخصوصه ، ومنها أحاديث دالة على فضل الزيارة وإن لم يكن فيها لفظ الزيارة ، وذلك:

قوله صلى الله عليه وسلم : " ما من أحد يسلم على" الحديث (٦). فالزائر المسلم تحمل له فضيلة رد النبي صلى الله عليه وسلم السلام عليه (٧) ، وقد اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في مسألة الزيارة ، مصدر به البهبهقى : بباب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

وقوله صلى الله عليه وسلم : " إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النشأة ، وفيه المصعة ، ها كثروا علىي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروفة علي" ، قالوا : يا رسول الله ،

(١) عن العتبى قال: " كنت جالسا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فجاء أعرابي فقال: السلام عليك يا رسول الله ، سمعت الله يقول: " ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك هاستغفروا الله واستغفرون لهم الرسول لوجدوا الله تواباً رحيمًا" النساء: (٦٤) ، وقد جئتكم مستشفعاً بك إلى ربى، ثم أنشأ يقول:

يا خير من دعنت بالقاع أعظمه فطلب من طيبهن القاع ولا يكتم نفسى الفداء لقبر أنت ساكنته فيه العفاف وفيه الجود والكرم ثم انصرف الأعرابي ، فغلبتني عيني ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال : يا عتبى الحق لا أعرابي بشيره أن الله قد غفر له" ، ذكرها ابن كثير في تفسيره: (٥١٩/١)، وذكرتها كثير من كتب التفسير والفقه.

(٢) شفاء السقام: (٨٠-٨٢). (٣) النساء: ١٠٠.

(٤) نيل الأ渥ار: (٥/١٧٨).

(٥) شفاء السقام: (٨٢).

(٦) حدیث حسن ، سبق تخریجه رقم: (٢١٠).

(٧) شفاء السقام: (٤٢).

وكيف تعرض صلاتنا علىك وقد أرمت - يقولون : بليت - ؟ فقال : " إن الله حرم على الارف أجساد الانبياء " (١) .

ومثله قوله صلى الله عليه وسلم : " إن الله ملائكة سياحين في الارف يبلغوني من أمتي السلام " (٢) .

قالوا : والعرض الذي ورد في هذين الحديثين هو في حق الغائب بلا شك ، وأما في حق الحاضر فقد جاء في الحديث : " من صلى علىي عند قبري سمعته " (٣) ، فإن ثبت فكتفي بها شرعاً ، وإن لم يثبت فهو مرجو ، فينافي الحرج عليه ، والتعرف لسماعه صلى الله عليه وسلم ، وذلك بالحضور عند قبره والقرب منه (٤) .

(١) حديث صحيح ، أخرجه أبو داود ، كتاب الصلاة ، بباب طفل يوم الجمعة وليلة الجمعة : (٦٣٥/١) ، والنسائي ، كتاب الجمعة ، بباب إكثار الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة : (٩١/٣) ، وأبي ماجة ، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، بباب في طفل الجمعة : (٣٤٥/١) ، وفي الجنائز ، بباب ذكر وفاته ودفنه صلى الله عليه وسلم : (٥٢٤/١) ، وابن حزيمة في صحيحه : (١١٨/٣) ، وأحمد : (٨/٤) ، والدارمي : (٣٦٩/١) ، وأبي حسان في صحيحه : (٩٠٧) ، ح ١٧٣٣ ، وأبي حسان في صحيحه : (١ الإحسان : ٢١٢/٢) ، ح ١٣٢/٢ ، وابن حسان في " طفل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم : " (٣٧) ، ح ٢٢ ، والطبراني في الكبير : (٢١٧/١) ، والبيهقي في السنن : (٤٩-٢٤٨/٣) ، وأبو نعيم في دلائل النبوة : (٢٦) ، والحاكم في المستدرك : (٢٧٨/١) ، وصححه على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي.

(٢) حديث صحيح ، أخرجه النسائي في سننه ، كتاب السهو ، بباب السلام على النبي صلى الله عليه وسلم : (٤٣/٣) ، وفي عمل اليوم والليلة : (١٦٧) ، ح ٦٦ ، وأحمد : (٤٤١) ، وابن حسان في صحيحه : (٣١٧/٢) ، وعبد الرزاق : (٢١٥/٢) ، وأبي شيبة : (٣١٦) ، وأبي شيبة : (٥١٧/٢) ، وأسماعيل بن إسحاق في " طفل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم " : (٣٦) ، ح ٢١ ، والبزار : (كشف الستار) ، وابو يعلى : (٥٢١٣) ، ح ١٣٧/٩ ، وأبي حسان في صحيحه : (الإحسان : ١٣٤/٢) ، ح ٩١٠ ، والطبراني في الكبير : (٢٧١/١٠) ، ح ١٠٥٢٨-١٠٥٣٠ ، وأبو نعيم في الحلية : (١٣٠/٨) ، وفي ذكر أخبار أصبهان : (٢٠٥/٢) ، والخطيب في تاريخ بغداد : (١٠٤/٩) ، والبيهقي في شرح السنة : (١٩٧/٢) ، ح ٦٨٧ ، والحاكم : (٤٢١/٢) وصححه ، ووافقه الذهبي.

(٣) حديث ضعيف جداً ، سبق تخريره رقم : (٢١٤) .

(٤) شفاء المسقام : (٥١-٤٩) .

وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ: "لعلك أن تمر بقبري ومسجدي"  
الحاديـث (١)، وفيـه حضـ علىـ زيـارة قـبرـ الشـرـيفـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ (٢).

وكـذـلـكـ قـولـهـ صـلـى اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : "ولـيـاتـيـنـ قـبـرـيـ حـتـىـ يـسـلـمـ  
عـلـيـهـ"ـ الحـدـيـثـ (٣)، وـمـعـلـوـمـ أـنـ عـيـسـىـ عـلـيـهـ السـلـامـ يـعـمـلـ بـشـرـيـعـةـ  
الإـسـلـامـ.

هـذـاـ،ـ بـاـ لـإـضـافـةـ إـلـىـ أـحـادـيـثـ كـثـيرـ جـاءـتـ مـصـرـحةـ بـلـهـظـ الـزـيـارـةـ (٤)،ـ  
وـهـيـ وـإـنـ كـانـتـ لـاـ تـخـلـوـاـ مـنـ فـعـفـ،ـ فـبـاـنـ مـجـمـوعـهـاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـ لـهـاـ  
أـصـلـاـ.

(هـ)ـ مـاـ وـرـدـ مـنـ فـعـلـ كـثـيرـ مـنـ الصـاحـابـ كـابـنـ عـمـرـ (٥)ـ وـغـيـرـهـ رـضـيـ  
الـلـهـ عـنـهـمـ.

(وـ)ـ إـلـجـمـاعـ:ـ قـالـ القـاضـيـ عـيـاضـ:ـ "ـوـزـيـارـةـ قـبـرـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ سـنـةـ مـنـ سـفـنـ الـمـسـلـمـينـ مـجـمـعـ عـلـيـهـاـ،ـ وـفـضـيـلـةـ مـرـغـبـ فـيـهـاـ"ـ (٦)،ـ  
وـنـقـلـ إـلـجـمـاعـ إـلـمـامـ السـبـكـيـ (٧)ـ وـنـسـبـهـ أـيـضاـ لـلنـوـرـيـ.

(زـ)ـ الـقـيـاسـ:ـ وـقـاسـهـ إـلـمـامـ السـبـكـيـ عـلـىـ زـيـارـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
عـلـىـ خـبـرـهـاـ تـمـحـفـتـ لـلـعـرـفـ وـالـرـجـاءـ،ـ وـإـنـ ذـلـكـ غـيـرـ خـاصـ بـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ،ـ بـلـ مـسـتـحـبـ لـغـيـرـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ،ـ قـالـ السـبـكـيـ:ـ "ـفـإـذـاـ  
أـسـتـحـبـ زـيـارـةـ قـبـرـ غـيـرـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ،ـ فـقـبـرـهـ أـوـلـىـ لـمـاـ لـهـ مـنـ  
الـسـقـقـ وـجـوـبـ التـعـظـيمـ"ـ (٨).

(١)ـ حـدـيـثـ حـسـنـ،ـ سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ رـقـمـ (٢١١).

(٢)ـ فـكـلـمـةـ "ـلـعـلـ"ـ تـاتـيـ فـيـ أـعـمـ الـأـحـوـالـ لـلـرـجـاءـ،ـ وـإـذـاـ دـخـلـتـ "ـأـنـ"  
عـلـىـ خـبـرـهـاـ تـمـحـفـتـ لـلـعـرـفـ وـالـرـجـاءـ،ـ فـلـقـهـ السـيـرـةـ لـلـبـوـطـيـ:ـ (٤٧٥).

(٣)ـ حـدـيـثـ حـسـنـ،ـ سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ رـقـمـ (٢١٣).

(٤)ـ وـقـدـ أـورـدـنـاهـاـ فـيـ الـمـبـحـثـ السـاـبـقـ.

(٥)ـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ،ـ سـبـقـ تـخـرـيـجـهـ رـقـمـ (٢١٢)،ـ قـالـ الشـوـكـانـيـ:ـ "ـوـقدـ روـيـتـ  
زـيـارـتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ جـمـاعـةـ مـنـ الصـاحـابـ،ـ مـنـهـمـ بـسـلـالـ  
عـنـ اـبـنـ عـسـاـكـرـ بـسـنـ جـيدـ،ـ وـابـنـ عـمـ عـنـ مـالـكـ فـيـ الـمـوـطـاـ،ـ وـأـبـوـ  
أـبـيـوبـعـنـدـ أـحـمـدـ،ـ وـأـنـسـ ذـكـرـهـ عـيـاضـ فـيـ الشـفـاءـ،ـ وـعـمـرـعـنـدـ أـلـبـزارـ،ـ  
وـعـلـيـعـنـدـ الدـارـقـطـنـيـ،ـ وـغـيـرـهـ هـؤـلـاءـ"ـ،ـ نـيـلـ إـلـأـوـطـارـ:ـ (١٨٠/٥).

(٦)ـ الشـفـاءـ:ـ (٦٨/٢).

(٧)ـ شـفـاءـ السـقـامـ:ـ (٦٣).

(٨)ـ المـرـجـعـ السـاـبـقـ:ـ (٨٥).

٢٢٠

(٢) الوجوب، ونسبة الشوكاني لبعض المالكية وبعض الظاهريّة (١)، قال السبكي: "وفي كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق المقسى، عن الشیع أبی عمران المالکی أنَّ زیارة قبر النبی ملی اللہ علیہ وسلم واجبة، قال عبد الحق: يعني من السنن الواجبة" (٢). واستدَلَّ لهذا القول بحديث: "من حجَّ ولم يزرنی فقد جفانی" (٣)، قالوا: والجهاء للنبي ملی اللہ علیہ وسلم محرَّم، فتجب الزيارة لثلا يقع في المحرم (٤).

(٣) الكراهة، فقد سُئل هشام "أكان عروة ياتي قبر النبي ملی اللہ علیہ وسلم فيسلم عليه؟ قال: لا" (٥)، وورد عن سعيد بن المسيب أنه رأى قوماً يسلّمون على النبي ملی اللہ علیہ وسلم فقال: "ما مكث النبي في الأرض أكثر من أربعين يوماً" (٦)، ونقل عن الشعبي والنخعي وأبن سيرين كراهة زيارة القبور مطلقاً (٧)، ونُسب القول بعدم مشروعيتها لابن شيمية والجويني والقطافي عياض (٨)، وهو لاء إنما قالوا بعدم مشروعية شد الرحال كما سيأتي.

#### مناقشة وترجيح:

أما القول بالوجوب فلا يصح عليه دليل، وحديث "من حجَّ ولم يزرنی فقد جفانی" ضعيف كما سبق، ولو صح فقد أجساد عنه الجمهور بائ الجفاء يطلق على ترك المندوب، كما في ترك البر والمصلحة، وعلى غلظ الطبع (٩).

(١) نيل الأوطار (١٧١/٥)، ولم أجد ذلك في كتب المالكية، ولعله إشارة إلى قول أبی عمران المالکی.

(٢) شفاء السقام: (٦٧).

(٣) حديث موضوع، سبق تخریجه رقم: (٢١٨).

(٤) نيل الأوطار: (١٨١/٥).

(٥) أخرجه ابن أبی شيبة: (٣٤١/٣)، وترجم له: "من كان يكره التسلیم على القبور".

(٦) أخرجه عبد الرزاق: (٥٧٦/٣-٥٧٧) ح ٦٧٢٥.

(٧) مجموع هتساوي ابسن شيمية: (٣٤٣/٢٧ ، ٣٧٥)، وفتح الباري: (١٤٨/٣).

(٨) نيل الأوطار: (١٧٨/٥).

(٩) المرجع السابق: (١٨٠/٥).

وكذلك القول بالكرامة، أو بعد المشرعية، لم يذكروا فيه دليلاً يصلح للاعتماد عليه، وبعفهم يحتاج بحسبه : " لا تتخذوا قبرى عيداً "(١)، وهو لا يدل على ذلك كما سبق، ولعل بعض من قال بذلك من التابعين لم يبلغه نسخ النهي عن زياراة القبور.

ويبيّن القول بأنها مندوبة هو الراجح، وكثير من الأئمة التي استدل بها لهذا القول سالمة من المعارضه، وإن كان في بعض أدلةهم نظر :

فَإِنَّمَا اسْتَدَلَ اللَّهُمَّ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: " وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ " الْأَيَةِ (٢). فَلَقَدْ تُعَقِّبُ : بِأَنَّ الْأَيَةَ سَيِّقَتْ فِي مَقَامِ الْحَدِيثِ عَنِ الْمَنَافِقِينَ، وَأَنَّ السَّلْفَ الْمَالِحَ لَمْ يَفْهَمُوهُ مِنْهَا أَنَّ أَهْدِهِمْ إِذَا ظَلَمُوا نَفْسَهُ يَأْتِي إِلَى قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَالِبًا مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ، وَكَذَلِكَ فَمَنْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُ فَرَفَرَ كَانَ مُنَافِقًا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ مِنْ أَعْرَضِ عَنِ الْمَجِيءِ إِلَى قَبْرِهِ (٣)، وَحَكَايَةُ الْعَتَبِيِّ عَلَى فَرْضِ صَحَّتْهَا فَهِيَ مِمَّا لَا تَقُومُ بِهِ حِجَّةٌ . (٤)

وأجيب : بِأَنَّ الْعِبْرَةَ بِعُمُومِ الْلَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبِبِ، لَكِنْ لَا يَخْطُى أَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ الْمَجِيءِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَيَاتِهِ، وَالْمَجِيءِ إِلَيْهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ، وَالَّذِي أَرَاهُ أَنَّ الْأَيَةَ الْكَرِيمَةَ إِنَّمَا تَصْلِحُ لِلْإِسْتِئْنَاسِ لَا لِلْإِسْتَدَالِ لِلَّالِ فِي هَذَا الْمَجَالِ.

وكذلك يقال عن الْأَيَةِ الْأُخْرَى، بِأَنَّ الْوَصْوَلَ إِلَى حَضُورِهِ فِي حَيَاتِهِ فَيَهُ فَوَادِدٌ لَا تَوَجُّدُ فِي السَّوْصَوْلِ إِلَى حَضُورِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ ، مِنْهَا النَّظَرُ إِلَى ذَاتِهِ الشَّرِيفَةِ، وَتَعْلُمُ أَحْكَامَ الشَّرِيعَةِ مِنْهُ، وَالْجَهَادُ مَعَهُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ (٥).

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ ، سَبِقَ تَخْرِيجَهُ رَقْمُ : (٢٠٨). (٢) النَّسَاءُ : (٦٤).

(٣) الصَّارِمُ الْمُنْكِرُ : (٢٧٧-٢٧٣)، وَانْظُرْ : نَيْلُ الْأَوْطَارِ : (١٧٨/٥).

(٤) قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْهَادِيِّ : " وَهَذِهِ الْحَكَايَةُ الَّتِي ذُكِرَتْهَا بِعُضُوهُمْ، يَرْوِيهَا عَنِ الْعَتَبِيِّ بِلَا إِسْنَادٍ، وَبِعُضُوهُمْ يَرْوِيهَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَرْبِ الْهَلَائِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسْنِ الزَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ الْأَعْرَابِيِّ، وَقَدْ ذُكِرَتْهَا الْبَشِّيْهِقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ بِإِسْنَادِ مَظْلُمٍ .. وَقَدْ وُضِعَ لَهَا بَعْضُ الْكَذَابِيْنِ إِسْنَاداً إِلَيْهِ "، الصَّارِمُ الْمُنْكِرُ : (٢١٢).

(٥) نَيْلُ الْأَوْطَارِ : (١٧٨/٥).

على أنَّ الزيارة المندوبة هي الزيارة التي تخليو من البدع والمخالفات الشرعية، وعليه فقد قسم الإمام ابن تيمية رحمة الله الزيارة إلى قسمين:

زيارة شرعية: وهي التي مقصودها السلام على الميت والدعاء له. زيارة بدعاية: وهي التي يكون قصد الزائر منها أن يستجاب دعاؤه عند القبر، أو أن يدعوا الميت، ويستغث به، ويطلب منه، أو يقسم به على الله عزوجل في طلب حاجاته، وتفريج كرباته (١).

**المسألة الثانية:** شد الرحال لزيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم ، وللعلماء فيها قولان:

١- التحرير: وهو القول الذي اشتهر به الشيخ ابن تيمية (٢)، رحمة الله، وتبعه على ذلك بعض الحنابلة، وهو قول أبي محمد الجويني (٣)، واختاره القاضي عياض (٤).

وقد استدل لهذا القول بما يلى :

(١) قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، ومسجد الأقصى" (٥).

ووجه الاستدلال بهذا الحديث: أنه حديث يقتفي النهي، والنهي

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية : (٢٧/٢٢-٣٠/٣٢).

(٢) وذكر ذلك في مواضع متفرقة من كتبه، انظر: مجموع فتاوى ابن تيمية : (٢٧/٢٦٧).

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي: (٩/٦٠)، ونيل الأوطار: (٥/١٧٨).

(٤) قال القاضي عياض: " والأولى عندي منعه" الشفاء: (٢/٦٩).

(٥) أخرجه البخاري، واللفظ له، صحيح البخاري، أبواب التطوع، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة: (١/٣٩٨ ح ١١٣٢)، وباب مسجد بيت المقدس: (١/٤٠٠ ح ١١٣٩)، وفي أبواب الإحصار وجذار العميد، بباب حج النساء: (٢/٦٥ ح ٩٥٩)، وفي المصوم، بباب المصوم يوم النحر: (٢/٧٠٣ ح ١٨٩٣)، وأخرجه مسلم، كتاب الحج، بباب سهر المرأة مع محرم إلى حج وغيره: (٩/٥٠٦-١٠٥/٩)، وباب فضل المساجد الثلاثة: (٩/٦٧-٦٨)، وأبو داود، كتاب المناسك، بباب هـي إثيان المدينة: (٢/٥٢٩ ح ٢٠٣٣)، والترمذى، أبواب الصلاة، بباب

ما جاء في أي المساجد أفضـل: (٢/٣٢٦ ح ١٤٨)، وقولـ: "هـذا حـديث حـسن صـحيح" ، والنـسائـي، كتاب المسـاجـد ، بـباب ما تـشدـ الرـحالـ اليـهـ منـ المسـاجـد: (٢/٣٧-٣٨ ح ٧٠٠)، وابـنـ مـاجـهـ ، كـتابـ إـقـامـةـ الصـلاـةـ وـالـسـنـةـ فـيـهـ ، بـبابـ مـاجـاءـ فـيـ الصـلاـةـ فـيـ مـسـجـدـ بـيـتـ المـقـدـسـ: (١/٤٥٢)،

حـ ١٤٠٩ـ ، وـأـحـمـدـ: (٢/٢٣٤ـ ، ٢٣٨ـ ، ٢٢٨ـ ، ٢٧٨ـ ، ٥٠١ـ ، ٧/٣ـ ، ٣٤ـ ، ٤٥ـ ،

٥١ـ ، ٥٣ـ ، ٦٤ـ ، ٧١ـ ، ٧٧ـ ، ٧٨ـ ، ٩٣ـ ، ٣٥٠ـ ، ٣٥٠ـ ، ٧/٦ـ ، ٧/٦ـ ، ٣٩٧ـ).

٢٢٣

يقتضي التحرير، والإستثناء فيه غير مذكور، والتقدير فيه أحد امررين، إما أن يقال: "لا تشد الرجال" إلى مسجد" لا المساجد الثلاثة" ، فيكون نهياً عنها باللفظ، ونهياً عن سائر البقاع التي يعتقد فضيلتها بالتنبيه والفحوى وطريق لا ولئن فلان المساجد والعبادة فيها أحب إلى الله تعالى من العبادة في تلك البقاع بالنص والإجماع ، فإذا كان السفر إلى البقاع الفاضلة قد نهي عنه فالسفر إلى المفروضة أولى وأحرى ، وإما أن يقال : لا تسافروا إلى بقعة بقصد العبادة سوى المساجد الثلاثة ، فيكون النهي عنها بالنصر(١).

قالوا : وما يؤكد دخول الأماكن الفاضلة فيما تضمنه هذا الحديث من النهي، ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: لقيت بصرة بن أبي بصرة الغفارى، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه مما خرجت، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تعمل المطري" لا إلى شلاة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيليا، أو بيت المقدس"(٢)، وهذا يدل على أن الصحابة قد فهموا من الحديث أن غير المساجد داخلة في النهي(٣).

(ب) أن السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين، ولا أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعله فهو مخالف للسنة والإجماع الأئمة(٤).

(ج) أن السفر إلى البقاع المعومة من جنس الحج، والمشركون من أجناس الأمم يحجون إلى آلهتهم ، فالسفر إلى بقعة للعبادة فيها

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية: (٢٧/٢١ ، ١٨٦-١٨٨ ، ٢٤٧-٢٥٣).

(٢) حديث صحيح، أخرجه مالك في الموطا: (٥٧-٥٨ ح ٢٣٨)، والنسائي، كتاب الجمعة، باب ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة: (٢/١٤٣ ح ١١٤)، وأحمد في المسند: (٦/٧)، والطيالسي في مسنده: (٢/١٩٢ ح ١٣٤٨ ص ٣٢٧ ح ٢٥٦).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: (٢٧/٢٥٠).

(٤) المرجع السابق: (٢٧/١٨٧)، وانظر: (٢٧/٣٣ ، ٢٢٠ ، ٢٥٠ ، ٢٦٧ ، ٣٤٤).

إنما يكون للحج المطلوب أو للمساجد الثلاثة، وما سوى ذلك فهو من جنس البحث إليه وهو منهى عنه (١).

(د) أن الإمام مالك كره أن يقال: زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم، وكراه لأهل المدينة كلما دخل أحدهم المسجد أن ي يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم (٢)، لأنَّ السلف لم يكونوا يفعلون ذلك، ولا شك أنَّ كراهة مالك للفظ الزيارة يدل على عدم اشتئار ذلك عندهم، والإمام مالك هو من أعلم الناس بذلك (٣).

(هـ) قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تتخذوا قبري عيداً"، وفيه النهي عن قصد القبر للدعاء ونحوه، ويؤيد ذلك ما ورد عن علي بن الحسين وحسن بن حسین في ذلك (٤).

- مشروعية ذلك أو استحبابه، وهو قول الغزالى (٥)، وابن قدامة المقدسى (٦)، واختاره الإمام الشعوى، ونسبه لإمام الحرمين والمحققين حيث قال: "وأختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطهى إلى غير المساجد الثلاثة، كالذهبى إلى قبور الصالحين، وإلى المواقع الفاضلة، ونحو ذلك، فقال الشعيب أبو محمد الجوني من أصحابنا: هو حرام، وهو الذي أشار القاضى عياض إلى اختياره، والمصحح عند أصحابنا، وهو الذي اختاره إمام الحرمين والمحققون الله لا يحرم ولا يكره" (٧)، وهو الذي يدل عليه كلام الحافظ في الفتح (٨).

(١) المرجع السابق: (٢٧/٣٥٣-٣٦٠)، وقال ولی الله الدهلوی في "حجة الله البالفة": "كان أهل الجاهلية يقصدون مواضع معظمة بزعمهم يزورونها ويستبركون بها، وفيه من التحريف والفساد ما لا يخفى، فسد النبي صلى الله عليه وسلم الفساد لثلا يتحقق غير الشاعر بالشاعر، ولثلا يمیر ذريعة لعبادة غير الله، والحق عندي أن القبر ومحل عبادة ولی من أولياء الله والطور، كل ذلك سواء في النهي"، عنون المعبدود: (٦/١٧).

(٢) فرق الإمام مالك في ذلك بين أهل المدينة والغرباء، لأن الغرباء قصدوا لذلك، وأما أهل المدينة لهم مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والمسجد، المنتقى للباجي: (١/٢٩٦).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية: (٢٧/١١٨).

(٤) وقد سبق تخریج الحديث ورواياته والتعليق عليه باختصار، رقم: (٨/٢٠٨).

(٥) إحياء علوم الدين: (١/٢٩١).

(٦) المغني لأبن قدامة: (٢/٤٢).

(٧) صحيح مسلم بشرح النووي: (٩/٩١)، وذكر نحو ذلك في: (٩/٦٨).

(٨) انظر: فتح الباري: (٣/٦٦).

وقد انتصر الإمام السبكي لهذا القول، وذكر دلائله، وذلك في كتابه: "شفاء السقام"، وتعقبه الحافظ ابن عبد الهادي في كتابه: "الصارم المنكى"، حيث انتصر لشيخه ابن تيمية رحمة الله، وأستدل لهذا القول بما يلي:

(١) قوله تعالى: "ولو أنهم إذ ظلموا" ، الآية (١)، والمجيء مصدق على المجيء من قرب ومن بعد، بسفر وبغير سفر (٢)، ونحو ذلك لا يستد لال بقوله تعالى: "ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله" ، الآية (٣).

(ب) عموم الأحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فإنه يشمل القريب والبعيد، والزائر عن سفر وغيره، ولا سيما قوله: "من جائني زائرا لا تنزعه حاجة إلا زيارتي" الحديث (٤)، فإن هذا ظاهر في السفر، بل في تمحيص القصد إليه وتجريده عما سواه، وأيضاً فالأحاديث نصت على الزيارة، ولحظ الزيارة يستدعي الإنقال من مكان الزائر إلى مكان المزور، فالسفر داخل تحت اسم الزيارة، فإذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة (٥).

(ج) ما ورد عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: "كان النبي صلى الله عليه وسلم ياتي قباء راكباً ومشياً" (٦)، وقد استدل به ابن قدامة المقدسي على إباحة السفر لزيارة القبور والمشاهد، (٧) وقال الحافظ: "وفيه أن النهي عن شد الرجال لغير المساجد

(١) النساء : ٦٤ .

(٢) شفاء السقام : (١٠٠) . (٣) النساء : ١٠٠ .

(٤) حديث ضعيف ، سبق تخرجه رقم : (٢١٧) .

(٥) شفاء السقام : (١٠١) .

(٦) آخرجه البخاري ، أبواب التطوع ، باب مسجد قباء : (١/٣٩٩ ح ١١٣٤) ، وباب من أشي مسجد قباء كل سبت : (١/٣٩٩ ح ١١٣٥) ، وباب بيان مسجد قباء مشياً وراكباً : (١/٣٩٩ ح ١١٣٦) ، وفي الإعتماد بالكتاب والسنّة ، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحذف على اتفاق أهل العلم : (٦/٢٦٢١ ح ٦٨٩٥) ، ومسلم ، كتاب الحج ، بباب بيان المسجد الذي أنسن على التلوي : (٩/١٦٩ ح ١٧١-١٧١) ، وأبو داود ، كتاب المناسك ، بباب في تحرير المدينة : (٢/٤٠ ح ٥٣٣) ، والنسائي ، كتاب المساجد ، بباب فضل مسجد قباء والصلوة فيه : (٢/٤٠ ح ٦٩٨) ، وممالك في الموطأ : (٤٠ ح ٨٤) .

(٧) المغني لأبي قدامة : (٢٦٤/٢) .

الثلاثة ليس على التحرير، لكون النبي صلى الله عليه وسلم كان ي يأتي مسجد قباء راكباً<sup>(١)</sup>. ومما يؤيد ذلك ما ورد عن سعد رضي الله عنه أنه قال: "لو يعلمون ما في قباء لفربوا إليه أكباد الأبل"<sup>(٢)</sup>.

(د) أنه ثبت خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لزيارة البقيع وقبور الشهداء، وإذا جاز الخروج إلى القريب جاز إلى البعيد<sup>(٣)</sup>.

(ه) لا جماع، وذلك لطبقاق السلف والخلف، فإن الناس لم يزالوا في كل عام إذا قضوا الحج يتوجهون إلى زيارته صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

(و) أن وسيلة القرابة قربة، فإن قواعد الشرع كلها تشهد بـأن الوسائل معتبرة بالمقام<sup>(٥)</sup>.

(ز) ما ورد عن بلال رضي الله عنه أنه سافر من الشام إلى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم<sup>(٦)</sup>، وقال السبكي:

(١) فتح الباري: (٢٩-٦٩/٣)،

(٢) قال الحافظ: "رواه عمر بن شبة في أخبار المدينة بإسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص"، فتح الباري: (٦٩/٣).

(٣) شفاء السقام: (١٠١).

(٤) المرجع السابق: (١٠٢).

(٥) المرجع السابق: (١٠٣-١١٧)، وذكر الإمام السبكي نصوصاً كثيرة تدل على ذلك، كما لا حاديث الواردة في فعل المشي إلى المساجد.

(٦) ورد "أن بلا لا رأى في منامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول: ما هذه الجفوة يا بلال؟ أما آن لك أن تزورني يا بلال؟ فانتبه حزيناً وجلاً خائفاً، فركب راحلته وقصد المدينة، فاتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم، فجعل يبكي عنده ويسمّع وجهه عليه، فما قبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، فجعل يضمهمما ويقبلهما، فقل لا له: نشتتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، ففعل، فعلاً سطح المسجد، فولف موقفه الذي كان يقف فيه، فلما أن قال: الله أكبر، الله أكبر، ارتجت المدينة، فلما أن قال: أشهد أن لا إله إلا الله، أزدادت رجتها، فلما أن قال: أشهد أن محمد رسول الله، خرجت العواتق من خدورهن، و قالوا: أبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فما رأي يوم أكشر باكيما ولا باكية بالمدية بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم"، نسبة السبكي لأبي عساكر، وأورده بإسناده وقال: "روينا ذلك بإسناد جيد إليه"، شفاء السقام: (٥٥-٥٦)، وقال الشوكاني: "روى ذلك ابن عساكر بسند جيد"، نيل الأ渥tar: (١٨٠/٥).

وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه كان يبرد البريد من الشام يقول: سلم لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم "١".

(ط) أن موضع قبره صلى الله عليه وسلم أفضل بقاع الأرض، وهو أفضل الخلق وأكرمهم على الله، لذلك استحب شد الرجال إليه بطريق الأرض (٢).

(ي) الأحاديث الكثيرة الصحيحة هي فضل زيارة الإخوان في الله، فزيارة النبي صلى الله عليه وسلم أولى وأولى (٣).

(ك) أن حرمة صلى الله عليه وسلم واجبة حياً وميتاً، ولا شك أن الهجرة إليه كانت في حياته من أهم الأشياء، وكذلك بعد موته (٤).

#### مناقشة وترجمة:

من أهم ما استدل به الشيخ ابن تيمية ومن وافقه حديث شد الرجال، وقد أجب عنده بأجوبة، من أهمها:

(١) أن الاستثناء مفرغ، تقديره: لا تشد الرجال إلى مسجد إلا إلى المساجد الثلاثة، أو لا تشد الرجال إلى مكان إلا إلى المساجد الثلاثة، ولا بد من أحد هذين التقديرتين ليكون المستثنى مندرجًا تحت المستثنى منه، والتقدير الأول أول لأنه جنس قريب، وهو أكثر مناسبة، والثاني لا سبيل إليه لأنه يففي إلى سد بباب السفر للتجارة وصلة الرحم وغيرها، فتعين الأول (٥).

قالوا: فالمراد حكم المساجد فقط، وأما قصد غير المساجد فلا يدخل في النهي، ويؤيده ما روى أحمد (٦) من طريق شهر بن حوشب (٧) قال: سمعت أبا سعيد، وذكرت عنده صلاة في الطور، فقال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا ينبغي للمعطي أن تشد رحالة إلى مسجد ينبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والممسجد الأقصى،

(١) شفاء السقام: (٥٥).  
(٢) و(٣) و(٤) الصلات والبشر في الصلاة على خير البشر  
للهفيروز أبيادي: (١٥٢-١٥٣).

(٥) شفاء السقام: (١١٨-١٢٠)، وفتح الباري: (٦٦/٣).

(٦) المسند: (٦٤/٣).

(٧) صدوق كثير الإرسال والأوهام، التقريب: (٢٦٩).

ومسجدي هذا" ، وشهر حسن الحديث وإن كان فيه بعض الضعف(١) .

وتعقب: بأنه على التقدير الأول يقال: لما منع من السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة، فغير المساجد أولى بالمنع، لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد، وعلى التقدير الثاني: فإن المنع يتناول السهر إلى بقعة مقصودة، بخلاف السفر لطلب العلم ونحوه، فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت، وكذلك السفر لزيارة الأئم في الله، فإنه هو المقصود حيث كان(٢) .

وأيضاً: فإن ظاهر الحديث العموم، والمستثنى منه في المفرغ يقدّر باعم العام، والحديث الذي ذكروه تفرد به شهر بن حوشب، ولم يزد لفظ مسجد أحد غيره، وهو كثير الأوهام، وفي ثبوت لفظ مسجد في هذا الحديث كلام، فظاهر الحديث هو العموم، وأما السفر لطلب العلم ونحوه، مما ثبت جوازه بادلة أخرى فهو مستثنى من حكم هذا الحديث (٣)، وحديث أبي بصرة السابق في نهي عن الصلاة في الطور، يدل على أن الصحابة كانوا يفهمون من الحديث العموم، ويرد بأنه على التقدير الأول، لا تقاد المساجد بغيرها، لأن المساجد متساوية في الفضيلة باستثناء المساجد الثلاثة، وذلك بخلاف الأماكن الفاضلة.

وعلى التقدير الثاني: بأن الزائر كذلك مقصده هو رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما وجد، وليس البقعة لذاتها، وذلك إن سلمنا بعدم افضلية هذه البقعة.

قال السبكي الكبير: "ليس في الأرض بقعة لها فضل لذاتها حتى تشد الرجال إليها غير البلاد الثلاثة، ومرادي بالفضل ما شهد الشرع باعتباره، ورتب عليه حكما شرعياً، وأما غيرها من البلاد فلا تشد إليها لذاتها، بل لزيارة أو جهاد أو علم، أو نحو ذلك من

(١) فتح الباري: (٦٥/٣).

(٢) مجموع هتافات ابن تيمية: (٢١/٢٧).

(٣) تحفة الأحوذى: (٢٨٦-٢٨٧).

٢٢٩

المندوبات أو المباحثات، والتبيّن ذلك على بعفهم فزعم أن شد الرحال  
إلى الزيارة لمن في غير الثلاثة داخل في المنزع، وهو خطأ لأن  
الاستثناء إنما يكون من جنس المستثنى منه، فمعنى الحديث: لا تشد  
الرحال إلى مسجد، أو إلى مكان من الأئمة لأجل ذلك المكان، إلا  
إلى الثلاثة المذكورة، وشد الرحال إلى زيارة أو طلب علم، ليس  
إلى المكان، بل إلى من في ذلك المكان" (١).

أما حديث أبي بصرة، فليس هي محل النزاع، لأن الصلاة في الطور  
ليست لها فضيلة خاصة، بخلاف الزيارة.

(٢) أن المراد: أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى  
هذه المساجد، بخلاف غيرها فإنه جائز، قاله النووي (٢)، قال  
الحافظ: "وقد وقع في رواية لأحمد بلفظ: لا ينبغي أن تعمل"، وهو  
لفظ ظاهر في غير التحرير" (٣)، وقال ابن قدامة المقدسي: "وأنما  
قوله على الله عليه وسلم: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة  
مساجد"، فيحمل على نفي التفضيل لأعلى التحرير" (٤).

وتُعقب: بأنه خلاف ظاهر الحديث، ولا دليل عليه، وأن هذه  
رواية مخالفة لأكثر الروايات التي جاء فيها لفظ: لا تشد" وهو  
ظاهر في التحرير، وأن قولهم: "لا ينبغي" ظاهر في غير التحرير  
ممنوع، فقد كثر في كلام الله ورسوله استعماله في المحظور شرعاً  
أو قدرأ، وفي المستحب الممتنع (٥).

وتعقبه - أياضاً - الشيخ ابن تيمية بوجهين:

أحدهما: أن هذا تسلیم من قائله أن هذا السفر ليس بعمل صالح  
ولا قربة، ولا طاعة، ولا هو من الحسنات، فمن سافر معتقداً أن ذلك  
طاعة كان ذلك محظياً، فصار التحرير من جهة اتخاذ قربة، ومعه  
أن أحداً لا يسافر إليها إلا لذلك.

(١) فتح الباري: (٦٦/٣).

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي: (١٠٦/٩).

(٣) فتح الباري: (٦٥/٣).

(٤) المغني لابن قدامة: (٢٦٤/٢).

(٥) تحفة الأحوذى: (٢٨٦/٢).

٤٣٠

الثاني: أنَّ هَذَا الْحَدِيثُ يَقْتَضِي النَّهْيَ، وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي  
الْتَّحْرِيمَ (١).

(٣) أَنَّ النَّهْيَ مُخْصُوصٌ بِمَنْ نَذَرَ عَلَى نَفْسِهِ الصَّلَاةَ فِي مَسْجِدٍ مِّنْ سَائِرِ  
الْمَسَاجِدِ غَيْرِ الْمَلَكَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَجُبُ الْوَفَاءُ بِهِ، قَالَهُ ابْنُ بَطَّالٍ (٢)،  
وَشَعْقَبٌ : بَأْنَهُ تَخْصِيصٌ بِلَا دَلِيلٍ (٣).

(٤) أَنَّ الْمَرْادَ قَمْدَهَا بِالْإِعْتِكَافِ، حَكَاهُ الْمُخَطَّابُ عَنْ بَعْضِ الْمَسَاجِدِ  
أَنَّهُ قَالَ : لَا يَعْتَكِفُ فِي غَيْرِهَا، قَالَ الْحَافظُ : " وَهُوَ أَخْرُ مِنَ الْذِي قَبْلَهُ،  
وَلَمْ أَرْ عَلَيْهِ دَلِيلًا " (٤).

أَمَّا إِلَسْتَدُ لَالْبَأْنَهُ لَمْ يَفْعُلْ ذَلِكَ أَحَدٌ مِّنَ الْمَسَاجِدِ وَالْمَسَاجِدِ  
.. الْخَ، فَهُوَ مُتَّعْقِبٌ بِسَفَرِ بَلَالِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَإِبْرَادُ عَمْرِ بْنِ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ الْبَرِيدَ لِأَجْلِ السَّلَامِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ، وَرَدَ ذَلِكَ ابْنُ الْهَادِيِّ بِتَفْعِيفِ هَاتِينِ الرَّوَايَتَيْنِ (٥)، وَأَنَّهَا لَا  
نَسْلَمُ أَنْ قَمَدَ بَلَالُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ الْقَبْرُ مَجْرِدًا، وَكَذَلِكَ مَا وَرَدَ  
عَنْ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، جَاءَ فِي بَعْضِ رَوَايَاتِهِ أَنَّهُ قَالَ : " إِذَا أَتَيْتَ  
الْمَدِينَةَ سَتَرِيَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَاقْرُئْهُ مِنَ السَّلَامِ "،  
فَهُوَ فِيمَنْ قَمَدَ الْمَدِينَةَ لِحَاجَةٍ شَمَّ زَارَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ، وَلَيْسَ هَذَا مَحْلُ النِّزَاعِ (٦).

(١) مُجمُوعُ فَتاَوِيِّ ابْنِ تَيْمِيَةَ : (٢٧/١٨٧-١٨٨).

(٢) فَتْحُ الْبَارِيِّ : (٦٥/٣).

(٣) تَحْقِيقُ الْأَخْجُودِيِّ : (٢٨٦/٢).

(٤) فَتْحُ الْبَارِيِّ : (٦٥/٣).

(٥) فَحْدِيْثُ بَلَالٍ، فِيهِ انْقِطَاعٌ ، وَهُوَ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
سَلَيْمانِ بْنِ بَلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَأَبْسُوهُ وَجَدُّهُ  
كَلاهُمَا مَجْهُولُ الْحَالِ، وَكُتُبُ بَعْضِهِمْ : إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَشَامٍ وَهُوَ أَيْضًا  
مِنْهُمْ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ وَانْقِطَاعٌ،  
وَأَمْثَلُ طَرِيقِهِ مَا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الْإِيمَانِ، وَفِيهِ رِبَاحُ بْنِ  
أَبِي بشِيرٍ وَهُوَ مَجْهُولٌ، وَهُنَاكَ رَوَايَةُ أُخْرَى لِلْبَيْهَقِيِّ، وَفِيهَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، وَالْأَدَمُ ابْنُ الْمَدِينَيِّ وَهُوَ ضَعِيفٌ، مَعَ اِنْقِطَاعٍ  
أَيْضًا، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ أَيْضًا مِنْ وَجْهِ آخَرٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ  
عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَهُوَ مَنْقُطَعٌ، فَحَسَّنَهُ لَمْ يَلْقَ عَمْرُ بْنُ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ، الصَّارِمُ الْمَنْكِيُّ : (١٩٨-٢٠٦).

(٦) الصَّارِمُ الْمَنْكِيُّ : (٢٠٦-١٩٨).

اما كون ذلك من جنس الحج... الخ، فهو ادعاء بلا دليل، وقياس مع الفارق، وكذلك ما روي عن مالك ائمته كره ان يقال: زرت قبر النبى صلى الله عليه وسلم، قال المحافظ: " وقد اجاب عنه المحققون من اصحابه بائمه كره اللفظ ادباً لا اصل الزيارة، فإنها من افضل الاعمال ، واجل القربات الموصولة الى ذي الجلال، وأن مشروعيتها محل اجماع بلا نزاع"(١).

واما حديث علي بن الحسين، فقد جاء في رواية إسماعيل بن إسحاق: " ان رجلا كان ي يأتي كل غداة ، فيزور قبر النبى صلى الله عليه وسلم " الحديث (٢)، وهذا يبين ان ذلك الرجل زاد في الحمد، وخرج عن الامر المسنون، فثار اداء تعليمه ان السلام يبلغ من الغيبة لما رأه يتكلف لإكثار من الحضور، وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن ابن حسن وغيره (٣).

#### اما ادلة القول الثاني:

فقد سبق الإجابة عن استشهادهم بالآيتين الكريمتين، وحديث " من جاءني زائراً " سبق تضعيقه، والإجماع منتفص بممن ذكرنا من المخالفين، على ان من أبلغ أدتهم ما ورد من اتيان النبى صلى الله عليه وسلم مسجد قباء راكباً وماشياً، وقد تعقبه الشيخ ابن تيمية بقوله: " ولا حجة لهم فيه، لأن قباء ليست مشهداً بل هو مسجد، وهو منهي عن السهر إليها باتفاق الأئمة، لأن ذلك ليس بسفر مشروع" (٤). ويُرد بائمه لما ثبت ذهاب النبى صلى الله عليه وسلم

(١) فتح الباري: (٦٦/٣)، وقال محمد بن رشد: " ما كره مالك هذا - والله اعلم - ! لا من وجہ ان کلمة أعلى من کلمة، فلما كانت الزيارة تستعمل في الموثق، وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع ، كره ان تذكر مثل هذه العبارة في النبى صلى الله عليه وسلم ، كما كره ان يقال أيام التشريق، واستحب أن يقال: الأيام المعدودات، كما قال الله عزوجل... . وقيل: إنما كره لفظ الزيارة في الطواف في البيت والمفي إلى قبر النبى صلى الله عليه وسلم ، لما للزائر من التفضل على المزارع في صلاته بزيارته أيام ، ولا يمفي احد إلى قبر النبى صلى الله عليه وسلم ليحمله بذلك ولا ليتぬه ، وكذلك الطواف بالبيت... ، البيان والتحصيل لا بن رشد القرطبي: (١١٨/١٨).

(٢) فضل المسلاة على النبى صلى الله عليه وسلم: (٣٥-٣٦ ج ٢٠).

(٣) شفاء السقام: (٧٩).

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية: (٢٧/٢٢).

راكباً إلى قباء ، وفيه شد رحل ، دل ذلك على أنَّ ما تضمنه حديث شد الرجال إنما هو نهي لكمال الفضيلة وليس للتحريم ، وما ذكره من الإتفاق منتظر بما أوردناه عن عدد من المحققين الذين حملوا الحديث على نفي الفضيلة التامة ، والقول بـأنَّ هذا يقتضي كون السفر ليس بعمل صالح .. الخ ، غير وارد إذا اعتبرنا المنفي في الحديث كمال الفضيلة لا أصلها ، وهو كثير الورود في الأحاديث الشريفة ، فكم من حديث تضمن نفي الإيمان ونحو ذلك ، وحمله العلماء على نهي كمال الإيمان ونحوه ، وهذا الحديث من هذا القبيل ، والله أعلم .

والحاصل أنَّ زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم يشملها ما ورد في استحباب زيارة القبور من نصوص ، بل هي من بباب أولى ، والسفر لأجل ذلك إنما هو سفر لتحصيل ما هو مستحب شرعاً ، وما ذكره المخالفون من أدلة لا تقوى لآخرأج هذا العام عن عمومه ، فضلاً عما أورده القائلون باستحباب ذلك من الأدلة التي يسلم كثير منها عن المعارضه .

وأخيراً ، فإنني أخلص في هذه المسالة إلى ما يلي :

- ١- لقد كانت هذه المسالة من المسائل التي كثُر حولها النزاع ، فبعد نحو سبع عشرة سنة من فتيا الشیخ ابن تیمیة بتحريم شد الرجال إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وإلى سائر القبور والمشاهد ، انکرها بعض الناس ، وأدى ذلك إلى سجنه (١) ، وقد الزمه بعضهم بتحريم زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو لسم يقبل هذا ، بل نص في مواضع كثيرة من كتبه على استحباب الزيارة بلا شد رحل ، إن سلمت من البدع والمخالفات ، وقد ذكر في حديثه عن المذاسك آداب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، كغيره من العلماء (٢) .
- ٢- أنَّ موضع الخلاف إنما هو فيمن سافر قاصداً القبر فقط ، أمّا إن قصد المسجد النبوي الشريف ، فصل فيه ، وزار القبر ، فهذا ليس

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية : (١٨٢/٢٧) ، وانظر : ابن تيمية بطل الإصلاح الديني : (٢٠٧-٢٠٨) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية : (٢٦/١٤٦-١٤٩) .

في موضع الخلاف، فالذي نظر الشيخ ابن تيمية على تحريم إتمامه هو من قصد السفر لمجرد زيارة القبر، ولم يقصد مسجده صلى الله عليه وسلم، ولم يصل فيه، بل اتسى القبر ثم رجع، فهذا الذي حكم الشيخ ابن تيمية أنه مبتدع فاسد، أما من قصد المسجد ثم زار القبر، أو قصدهما معاً، فقد وافق ابن تيمية بقية العلماء في ذلك<sup>(١)</sup>، فالخلاف - فيما أرى - ليس كبيراً، خاتمة أن القبر موجود في المسجد، والزائر في الغالب يقصدهما جمِيعاً.

٣- ليست هذه المسالة من المسائل القطعية التي لا تحتمل الخلاف، بل فيها تضارب في الأدلة، وتعدد في الآراء، وهي محتملة للخلاف، فلا بد من التمسك بآداب الخلاف، وأن يعذر العلماء بعضهم ببعض فيما يحصل بينهم من اختلاف.

٤- مع ترجيحي بأن السفر لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم مستحب ، ليس هناك من الأدلة ما يخرجه عن الاستحباب، فإنني أرى خروجاً من الخلاف، أن الأفضل للزائر أن يقصد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم، أو أن يقصدهما معاً، ولا شك أن ذلك أعظم أجرًا لجمعه بين مقصدين شريفين .  
المطلب الثاني: آداب الزيارة .

زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من أهم القربات، وأفضل المساعي، فإذا انصرف الحجاج والمعتمرون من مكة ، استحب لهم استحباباً متوكلاً أن يتوجهوا إلى المدينة لزيارتة صلى الله عليه وسلم<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر العلماء لهذا الزيارة آدابها نجمل أهمها فيما يلي:

١- يسن أن يقدم الحج عليها إن كان فرضاً، وإن كان ظلاً فهو بالخيار، وذلك ما لم يمر به، فإذا مر به كأهل الشام، بدأ بالزيارة، لأن تركها مع قربها يُعد من القساوة والشقاوة<sup>(٣)</sup>، وإذا

(١) المرجع السابق: (٢٧/٣٤٢-٣٤٨).

(٢) المجموع شرح المهدب: (٨/٢١٤).

(٣) حاشية رد المحتار: (١/٦٢٧)، والفتواوى الهندية: (١/٢٦٥)، والمغني لأبن قدامة: (٣/٥٥٧).

نوى الزيارة فليجنو معها زيارة مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه أحد المساجد التي تشد إليها الرحال (١).

٢- يُسْتَحبُ لِهِ أَنْ يَكْثُرَ فِي طَرِيقِهِ مِنَ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ صَلَوةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ، وَيُزِيدُ فِيهِمَا إِذَا أَبْصَرَ أَشْجَارَ الْمَدِينَةِ وَحَرَمَهَا، أَوْ أَيْ شَيْءٍ مِنْ مَرَافِقِهَا، وَيُسَأَّلُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهِذِهِ الْزِيَارَةِ، وَأَنْ يَتَقْبِلَهَا مِنْهُ (٢).

٣- يُسْتَحبُ أَنْ يَغْتَسِلَ قَبْلَ دُخُولِهِ، وَيَلْبِسَ أَنْظَافَ شِيَابِهِ، وَأَحْسَنَ شِيَابِهِ (٣).

٤- يُسْتَحبُ أَنْ يَدْخُلَ الْمَسَاجِدَ مُقْدَمًا رَجْلَهُ الْيَمِنِيَّ، وَيَقُولُ مَا يَقُولُ فِي سَائِرِ الْمَسَاجِدِ، شَمْ يَصْلِي رَكْعَتَيْنِ، وَالْأَفْضَلُ أَنْ يَصْلِيَهَا فِي الْمَرْوَضَةِ، وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَوةِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامٌ: "مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ" (٤).

٥- شَمْ يَأْتِي الْقَبْرَ الشَّرِيفَ، فَيَسْتَقْبِلُ رَأْسَهُ، وَيَسْتَدِيرُ الْقَبَّةَ، وَيَقْفَ نَاظِرًا إِلَى أَسْفَلِ مَا يَسْتَقْبِلُهُ فِي مَقَامِ الْهَبِيبَةِ وَالْإِجْلَالِ، فَارْجَعَ الْقَلْبَ مِنْ عَلَاقَةِ الدُّنْيَا، وَيَسْلِمُ عَلَيْهِ، وَأَقْلَلَ السَّلَامَ عَلَيْهِ: "السَّلَامُ

(١) الفتاوى الهندية: (١/٢٦٥).

(٢) المجموع: (١/٢١٤)، ومفتى المحتاج: (١/٥١٢).

(٣) المجموع: (١/٢١٤)، ومفتى المحتاج: (١/٥١٢)، والإختيار: (١/١٧٥).

(٤) أخرجه البخاري، كتاب التطوع، بباب فضل ما بين باب القبر والمنبر: (١/٣٩٩ ح ٤٠٠، ١١٣٨)، وفي أبواب فضائل المدينة، باب كراهة النبوي صلى الله عليه وسلم أن تعرى المدينة: (٢/٦٦٧ ح ١٧٨٩)، وفي الررقاق، باب في الحروف: (٥/٤٠٨ ح ٦٦٧)، وفي الإعتقاد بالكتاب والسنّة، باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحفر على اتفاق أهل العلم ..: (٦/٢٦٧ ح ٢٦٧٢/٦)، ومسلم، كتاب الحج، باب فضل ما بين قبره ومنبره: (٩/١٦١)، ومسلم، كتاب في الموطأ: (٩/٧ ح ٤٦٤)، وأحمد: (٢/٣٣٧، ٣٧٦، ٣٩٧)، ومالك في الموطأ: (٩/٧ ح ٤١٢، ٤٦٥، ٥٢٨، ٥٣٣)، والبيهقي في سننه: (٥/٤٣)، والبيهقي في مشكل الآثار: (٤/٦٩)، والبغضوي في شرح السنّة: (٤٥٣ ح ٣٣٨/٢)، وأخرجه مالك في الموطأ: (٩/٧ ح ٤٦٣)، والبيهقي في سننه: (٥/٢٤٦)، وأبو نعيم في الحلية: (٧/٢٤٨، ٩/٣٤٨)، وابن أبي عاصم في السنّة: (٢/٣٣٩ ح ٧٢١)، والطحاوي في مشكل الآثار: (٤/٦٨، ٦٩، ٧٠)، والطبراني في الكبير: (١٢/٢٩٤ ح ١٣١٥٦)، وفي الأوسط: (١/٣٦٠ ح ٦١٤)، وأبو يعلى: (٢/٤٩٦ ح ٣٤١)، والخطيب في تاريخ بغداد: (١١/٢٢٨)، وفي موضع أوهام الجمع والستفريقي: (١/٤١٩)، والبزار على الشك بين اللفظتين: (كتش الأئمة: (٢/٥٦ ح ١١٩٥)، والرامهرمزي في المحدث الفاصل: (٢٩٨)).

عليك يا رسول الله ، صلى الله عليك وسلم "، ولا يرفع صوته تأديبسا معه صلى الله عليه وسلم ، كما كان في حياته (١) ، وإذا قال في سلامه : " السلام عليك يا رسول الله ، يا نبي الله ، يا خيرة الله من خلقه ، يا أكرم الخلق على ربه ، يا إمام المنتقين "، فهذا كله من صفاته ، وكذلك إذا صلى عليه مع السلام عليه ، فهذا مما أمر الله به (٢) .

٦- أن يحدُّر من الطواف بقبره صلى الله عليه وسلم ، ومن المسلاة داخل الحجرة بقصد تعظيمه ، ويكره المعاشر الظهور والبطن بجدار القبر كراهة شديدة ، ويكره مسحه بالليد وتقبيله ، بل الأدب أن يبعد عنه كما لو كان بحضرته صلى الله عليه وسلم في حياته (٣) .

٧- وإن كان قد أوصاه أحد بالسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان ، أو فلان بن فلان يسلم عليك يا رسول الله ، أو نحو هذه العبارة (٤) .

٨- ثم يتاخر إلى صوب يمينه قدر ذراع ، فيسلم على أبي بكر رضي الله عنه ، فإن رأسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم يتاخر قدر ذراع فيسلم على عمر رضي الله عنه (٥) .

(١) مغني المحتاج : (٥١٢/١) .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية : (١٤٦/٢٦) .

(٣) مغني المحتاج : (٥١٣/١) ، وقال النووي : " هذا هو الصواب البذري قاله العلماء ، وانطبقوا عليه ، ولا يفتر بمن خالفة من العوام " ، المجموع : (٢١٧/٨) ، وفي المغني لا بن قدامة (٥٥٩/٣) : " ولا يستحب التمسح بحائط قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا تقبيله ، قال أحمد : ما أعرف هذا ، قال الأشمر : رأيت أهل العلم من أهل المدينة لا يمسون قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، يقومون من ناحية فيسلمون " ، وقال البياجي في المتنقى (٢٩٦/١) : " ووجدت لابن وهب عن مالك أن المسلمين على النبي صلى الله عليه وسلم يدنو فيسلم ، ولا يمس القبر بيده " .

(٤) المجموع : (١١٧/٨) ، ولا اذكار : (١٨٤) .

(٥) مغني المحتاج : (٥١٢/١) ، وفي الإختيار (١٧٧/١) : " ثم يرجع قدر نصف ذراع فيقول : السلام عليكما . ثم يدعوا لنفسه ولوالديه ، ولمن أوصاه ولجميع المرسلين " . واختلفت الرواية عن مالك في الدعاء عند القبر ، انظر : المتنقى : (٢٩٦/١) .

٢٣٦ - وإذا أراد السفر استحب له أن يودع المسجد بركتتين، ويباتي  
القبر الشريف، ويعيد السلام لاول ويقول : اللهم لا تجعله آخر  
العهد من حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويسر لي العود إلى  
الحرمين سبيلاً سهلاً، وارزقني العفو والعافية في الدنيا والآخرة،  
وردنا إلى أهلكنا سالمين ثانمين، وينصرف تلقاء وجهه، ولا يمشي  
القهقرى (١).

---

(١) مغني المحتاج : (٥١٣/١)، ولا يخفى أنه لم ترد الطاولة محددة في  
هذا المجال، هيتغير الرأي من الدعاء ما شاء

## ملخص

السيرة النبوية الشريفة هي الترجمة العملية لشريعة الإسلام ، والتطبيق الفعلي لحكماته ، وهي تمتاز بدققتها وشموليتها ، فضلاً عن كونها أصح سيرة لنبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ولكن روایات السيرة متطرفة في مصادر شتى ، يختلط فيها الصحيح بغيره دون تمييز أو بيان في معظم الأحيان .

ومن هنا كانت الحاجة ماسة لجمع ما تفرق من روایاتها ، وتقديمها للباحثين مجتمعة مرتبة ، مع تمييز الصحيح من غيره ، وفي ذلك إعطاء صورة كلية واضحة عن حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي هو القدوة الكاملة للبشر .

وهذا البحث ، وهو بعنوان : " مرويات مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته " ، له أهمية خاصة ، من حيث كونه يعني بال أيام الأخيرة من حياته صلى الله عليه وسلم ، وفيها أهم وصاياه وأقواله ، وأخر ما ترك عليه الأئمة من تشريعات وأحكام ، فضلاً عن قضايا كثيرة ، ثار حولها الجدل بين الفرق المختلفة ، وتحتاج إلى دراسة حديثية دقيقة ، تميز الصحيح من السقيم .

وقد قمت بتنبيح الروایات الواردة في مرض موته صلى الله عليه وسلم ووفاته ، وذلك من مصادرها المتعددة ، وعلقت عليها تعليقاً مختصراً ، يشتمل على الحكم على كل روایة من هذه الروایات من حيث الصحة والضعف ، وبيان الغريب ، وتوضيح المشكل ، والتوفيق بين ما ظاهره التعارض منها ، واستخلاص بعض الدروس والعبر ، كل ذلك على سبيل الإيجاز والإختصار . ومن ثم رتبتها في أربعة فصول وهي :

الفصل الأول : مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم .

الفصل الثاني: وفاته وصاياه وأقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم .

الفصل الثالث: وفاته صلى الله عليه وسلم .

الفصل الرابع: التعزية به ، وميراثه ، وزيارة قبره الشريف

صلى الله عليه وسلم .

وتضمن الفصل الرابع دراسة مختصرة حول زيارة قبر النبي مسلى الله عليه وسلم، خلصت فيها إلى استحباب زيارة قبره عليه الملاة والسلام، واستحباب السفر لأجل ذلك، وأن الأولى أن يجمع الزائر في نيته بين زيارة مسجده وقبره صلى الله عليه وسلم . وقد أتبعت هذا البحث بالفهارس الفرورية ، التي تسهل الرجوع إليه والإستفادة من مادته ، فعملت فهرسا للايات القرآنية ، وفهرسا للآحاديث الشريفة ، وآخر للمصادر والمراجع ، بالإضافة إلى فهرس الموضوعات . وبهذا يكون هذا البحث قد ساهم في تجلية جانب مهم من حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنعطى صورة متكاملة عن تلك الحقبة الزمنية المهمة من حياة النبي صلى الله عليه وسلم .

## الفهرس

- ١ - لائيات القرآنية
- ٢ - فهرس الأحاديث
- ٣ - المصادر والمراجع
- ٤ - فهرس الموضوعات

## أ - الآيات القرآنية

### المقحة

### اللامية

١٢٠	٤	٢	..... "إذ جاء نصر الله والفتح"
١٢٦	٢٢	٢	"إنك ميت وإنهم ميتون"
٧٤			"اليس في جهنم مشوى للمتكبرين"
٥			"اليوم أكملت لكم دينكم"
٧٤			"تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علوها في الآخرة ولا فسادا"
٩٤			"فهل عسيتم أن توليتم أن تفسدوا في الآخرة وتقطعوا أرحامكم"
١٠٣			"مع الذين انعم الله عليهم من النببيين والمديقيين والشهداء والصالحين"
٧٠			"وأتموا الحج والعمرة لله"
٩٤			"والعمر إن الإنسان ليفي خسر"
١٢٥			"وكذلك جعلناكم أمة وسطا"
٩٤			"وكذلك ذولي بعض الطالبين بعضا"
٢٢١	٢١٦		"ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم جاؤك"
٢			"وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد"
١٢٦	١٢٣	١٢٢	٢ .. "وما محمد ! لا رسول قد خلت من قبله الرسل"
٢١٧			"ومن يخرج من بيته مهاجرًا إلى الله ورسوله"

١٥	اتزعمون اني من آخركم وفاة .....
١٨	اتيت فيما يرى الناس بمفاسد الدنيا .....
١٨١	احدث الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم .....
١٧٢	اخذ النبي صلى الله عليه وسلم من قبل القبلة .....
١٩٢	اخرجت عائشة كسا .....
٦٦	اخروا يهود من الحجاز .....
٧٧	اخرج يا علي .....
٩٣	اخلفوئي في اهل بيتي .....
١٨٥	ادخله القبر بنو عبد المطلب .....
٥٦	ادعوا لي أخي، فدعوا له أبا بكر .....
١٠٢	ادعوا لي أخي، فدعني له علي .....
٦٧	ادن يا أبا هريرة .....
١٥٤	إذا أنا مت فاجعلوا في آخر غسلني كافورا .....
١٤٥	إذا أنا مت فاغسلوني .....
١٦	اذال الناس الخيل .....
٦٣	أرحمكم أرحامكم .....
٣١	اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر .....
٣٠	اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحد عشرة .....
٣٠	اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه .....
٣٠	اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأربعاء .....
٤١	أصبح بحمد الله بارشا .....
٩	اعدد ستا بين يدي الساعة .....
١٠٥	اغسلني يا علي .....
١٨	اقبليت فاطمة تمشي .....
١٣٩	اقبليت في وفدي من أهل الحيرة .....
٩٠	اقرأ قومك السلام .....
١٨٣	اكتشفني لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم .....
٨٤	الله الله في قبط مصر .....
١٦٩	الحدوا لي لحدا .....
٨٢	اما بعد فإن الناس يكترون .....
١٩٨	اما الحسن فله هيبيتي .....
٧٧	أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلني بالناس .....
١٨١	انا آخر الناس عهدا .....
٩٠	انتم المستمتعون بعدي .....
٥٢	أن أبا بكر كان يصلني لهم .....
١٨٥	أن أبا بكر وعمر لم يشهدوا .....
٨٧	إن الله خير عبدا .....
١٤	إن الله عزوجل إذا أراد رحمة أمة .....
٥١	إن أم الفضل سمعته يقرأ: "والمرسلات" .....
٧٠	إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح .....
	أن رجالا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي حزنوا .....
١٣٢	انطلق بنسنا إلى أم أيمن .....
١٣١	إن كان علي لا يقرب الناس عهدا .....
١٠١	إنما كنت أريدهما لأنظر بهما .....
١٤١	أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج .....
٦٩	.....

٢٤١	أَنْهُ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرِ أَتَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....
٢٠٤	إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنْ رَأَسِي قُطِعَ .....
١٨	إِنِّي فَرَطْ لَكُمْ .....
٢١	إِنِّي لَا ذَكْرٌ مَقْالَةً أَبِي .....
١٣٧	أَوْصَى لِلرَّهَاوِيَّينَ .....
٨٤	أَوْصَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَغْسِلَهُ أَحَدٌ .....
١٥٢	غَيْرِي .....
٦٧	أَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِشَلَاثٍ .....
١٨٥	أَوْصَيْكُمْ بِالْعَرَبِ خَيْرًا .....
٨٣	أَوْصَيْكُمْ بِالسَّابِقِينَ .....
٣١	بَدِئْ فِي بَيْتِ مِيمُونَةِ .....
٨٩	بَعْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا .....
١١٥	بَعْثَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَادًا .....
	بَكَى النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....
١٤١	حَيْنَ مَاتَ .....
٤٨	تَعْبُدُ اللَّهَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ .....
	تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتَهُ يَوْمًا .....
١٦٧	وَلِيَّةً .....
١٣٥	تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَ بِأَبِي بَكْرٍ .....
١٩٣	تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَرَعَهُ مَرْهُونَةً .....
١٩٩	تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَهُ جَبَّةٌ .....
١٩٢	تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي شَيْءٌ .....
١١٠	تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ اَشْتَتِيْنِ وَسَتِينَ سَنَةً وَسَتَةَ أَشْهُرٍ .....
١٠٦	تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ شَلَاثَ وَسَتِينَ .....
١٠٨	تَوَفَّى وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ وَسَتِينَ .....
٤٣	شَقَّلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: أَصْلَى النَّاسَ .....
١٤٢	جَاءَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمًا مُتَقَدِّمًا .....
١١٧	جَاءَ مَلِكُ الْمَوْتِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....
١٧٥	جَعَلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطْبِيَّةً .....
١٨٥	جَعَلَ فِي لَحْدَهُ طَنْ قَمْبَ .....
١٧٨	جَعَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْطَحًا .....
٨٦	جَلَسَتْ أَبْكَيِّي عِنْدَ رَأْسِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....
٩٠	حَبِيبِيَّتِي فَاطِمَةُ مَا الَّذِي يَبْكِيَكِيَّ .....
٤٨	خَذْ بِيَدِي يَا فَضْلَ .....
٢٣	خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطْبَةً قَبْلَ وَفَاتَهُ .....
٣٥	دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَوْمَكَ .....
	دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَسْنَدُهُ .....
٥٤	دَخَلَ قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَبَاسَ .....
١٧٩	رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْنَمًا .....
١٧٨	رَأَيْتَ أَسَامَةَ يَصْلِي عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .....
٢١٥	رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَمُوتُ وَعَنْهُهُ قَدْحٌ .....
٩٨	رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَانَ الْأَرْضُ شَنْزَعٌ .....
١٧	رَأَيْتَ كَانَ شَلَاثَ أَقْمَارًا .....
١٦٧	رَجَعَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتِ يَوْمٍ مِنْ جَنَازَةٍ .....
٢٧	رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا قَضَى حَجَّةَ التَّكَامِ .....
٢٩	رَشَ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءَ .....
١٧٤	رَفَعَكَ اللَّهُ يَا عَمَ .....
٩٢	سَجَيْ بِبَرْدٍ حَبْرَةً .....
١٥٦	سَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ .....
١٧٤	

١٤٢	سمعت صوتا عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم . . . . .
١٥٣	سيعزى الناس بعففهم . . . . .
١٨٨	الصلة وما ملكت أيمانكم . . . . .
٥٩	صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام . . . . .
١٦٦	فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب بيته وبين الناس . . . . .
١٨٧	عهدي بشبيكم قبل وفاته بخمسين . . . . .
٦٢	غسل النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام . . . . .
١٥٢	قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيينا خطيبا بما يدعى خما . . . . .
٧	قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس . . . . .
١١٥	قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم بين سحري ونحري . . . . .
١٠٠	قبض وله بردان . . . . .
١٩٩	كان آخر ما تكلم به جلال ربي السرفيج . . . . .
٧٩	كان الماء ماء غسله مجلس الله عليه وسلم حين غسلوه . . . . .
١٠٥	يستنقع . . . . .
	كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام المصلحي . . . . .
١٤٤	كان بين يديه ركوة . . . . .
٩٨	كانت قريش بمكة وليس أحب إليها من السرور . . . . .
١٦٦	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اشت肯 من إنسان . . . . .
٤٠	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مر ببابي . . . . .
١٢٥	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث أسامه . . . . .
٣١	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويـل البائـن . . . . .
١٠٧	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم موضوعا على السرير . . . . .
١٨٣	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه . . . . .
٣٣	كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرق . . . . .
٣٦	كان سبب موته أبي بكر . . . . .
١٤٢	كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر . . . . .
٢	كان عند علي مسك . . . . .
١٦٣	كان يحمل في ثوب . . . . .
٣٣	كان ينفث على نفسه . . . . .
٣٩	كبرت الملائكة على آدم أربعاء . . . . .
١٦٥	كشف رسول الله صلى الله عليه وسلم المستارة . . . . .
٧٢	কفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أشواب . . . . .
١٦٠	كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أشواب نجرانية . . . . .
١٥٨	كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلة . . . . .
١٥٥	كفن في ثلاثة أشواب يمانية . . . . .
١٥٧	كفن في ثوبين . . . . .
١٦١	كفن في ريطتين . . . . .
١٦٠	كفن في سبعة أشواب . . . . .
١٦٢	كم نزل النبي صلى الله عليه وسلم في الأرض . . . . .
١٨٥	كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما وجهنا واحد . . . . .
١٤٤	كنا نذقي الكلام وإن لم يبساط . . . . .
١٣٧	كنت باليمين فلقيت رجلين . . . . .
١٣٨	لتأخذوا عنى مناسكم . . . . .
٦	لددنه في مرضه . . . . .
٣٧	لعلك أن تمر بقبرى . . . . .
٢٠٣	لعلي أربع خصال . . . . .
١٥٤	لما اجتمع القوم لغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . . .
١٤٨	لهم اجمعوا على حمله . . . . .

لما أخذنا في جهاز رسول الله صلى الله عليه وسلم	٢٤٣
لما أرادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا	١٥٤
لما استعر برسول الله صلى الله عليه وسلم وانا عنده	١٤٥
لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم كان بالمدينة رجل يلحد	٤٥
لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عزتهم الملائكة	١٧١
لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر	١٨٩
لما شغل النبي صلى الله عليه وسلم جعل يتغشاها	١٣٤
لما شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتمعنا في بيت أمنا عائشة	١٢٩
لما شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم هبطت	٧٤
لما شغل رسول الله صلى الله عليه وسلم واشتد به وجعه	٥٥
لما حضرته الوفاة بكت فاطمة	٣٣
لما رأت الانصار أن النبي صلى الله عليه وسلم يزداد ثقلًا	١٤٣
لما شك في موت النبي صلى الله عليه وسلم	٩٣
لما غسل النبي صلى الله عليه وسلم ذهب يلتمسن	١١٥
لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم قام فارتج الباب	١٤٧
لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اثتمر أصحابه	١٤٧
لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدق به أصحابه	١٤٣
لما كان قبل وفاته رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث	١٩٠
لما كان اليوم الذي دخل منه	١١٨
لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب	١٢٨
لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طرق يطرح خميمة	١٤٣
لما نزلت "اليوم أكملت لكم دينكم" يا جبريل نعيت	٧١
لما نزلت قال محمد صلى الله عليه وسلم : يا جبريل نعيت	٥
لما نفسي	١٢٠
لما وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السرير	١٦٤
لم يشتك شكوى ! لا سال الله العافية	٣٨
لم يلقطني قط ! لا أخذ بيدي	٤٨
لو قد جاءني مال البحرين	١٩٧
لو نهينا عن هذا العصب	١٤٣
ليس من فسائك أحد ! لا ولها عشيرة	٨٥
ليهبطن عيسى بن مرريم حكما	٢٤٥
ما أحد أحق بالعمل من عمال رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٣٨
ما بعث الله نبيا ! لا عاش	١٠٥
مات النبي صلى الله عليه وسلم وإنه لبين حاذقتي	١٠٠
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب	١١٦
مات وأبو بكر بالسنح	١٢٢
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ! لا بمسكن	
أزواجه	٨٦
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين سحري ونحري	١٢٨
مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو خمبص البطن	١١٥
ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما	١٩٤
ما رأيت أحدا أشد عليه الوجع	٣٥
ما سمعت ابن عمر يذكر النبي صلى الله عليه وسلم فقط ! لا	
بكى	١٣٦
ما علمتنا بدهن النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
ما قبض الله نبيا ! لا في الموضع	١٦٨
ما من أحد يسلم علي	٢٠٢
ما نبي يمرض ! لا خير	١٠٣
متى أومن إليه	٨٠
مرض حتى اشتد به فصاحت أم سلمة	٣٧
مرض لاثنتين وعشرين ليلة	٣٠
مكثت فاطمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشهر	١٤٢

٤٤	من جاءني زائرا .....
٢١٠	من حج البيت ولم يزرنـي .....
٢١١	من حج حجة الإسلام .....
٢١٣	من حج فزار قبرـي .....
٢٠٧	من زار قبرـي كنت له شفاعة .....
٢١٢	من زار قبرـي وحيـت له شفاعتي .....
٢٠٩	من زار قبرـي بعد موتي .....
٢١٤	من زارني بعد موتي .....
٢١٣	من زارني كان في جوارـي .....
٢١٢	من زارني ميتا .....
٢١٤	من صلى علي عند قبرـي سمعته .....
٢٠٦	من كان له فـرطـان .....
١٨٩	نحن مجتمعون نبكي لم نـنم .....
١٤٣	نعيـت إلى نفسي بأنه مقبوض في تلك السنة .....
٤	نعيـت إلى نفسي يا ابن مسعود .....
١١	هل أتـيت بـطعام من السماء .....
١٦	هل كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصى .....
٥٨	والله ما وضـعت لـبنـة .....
١٣٦	وـددـت أن عندي بعض أصحابـي .....
٨١	وـسدـ لـبنـة جـعلـ إـليـها رـاسـه .....
١٨٥	وضـعـتـ يـدـيـ عـلـىـ صـدـرـ رسـولـ اللـهـ مـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ .....
١١٦	ولدـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـوـمـ اـلـثـنـيـنـ .....
١١٠	لا اـزـالـ جـينـ اـظـهـرـهـ .....
١٤	لا تـشـذـوا قـبـرـيـ عـيـدـا .....
٢٠٠	لا تـبـعـلـوا قـبـرـيـ وـشـنا .....
٢٠٢	لا تـعـمـوـنـي .....
١٦٢	لا تـشـوـحـوا عـلـيـ .....
١٤٠	لا نـورـث .....
١٩٦	لا يـغـسلـيـ العـبـاسـ .....
١٥٣	لا يـلـتـسـمـ وـرـشـتـيـ دـيـنـارـا .....
١٩٥	لا يـمـوتـنـ أـحـدـكـمـ إـلـاـ وـهـوـ يـحـسـنـ بـالـلـهـ الـظـنـ .....
٥٨	يا أـبـاـ مـوـيـهـةـ ، إـنـيـ قدـ أـمـرـتـ إـنـ استـغـفـرـ .....
٢٢	يا جـهـرـيلـ ، أـيـنـ أـنـتـ .....
١١٧	يا حـذـيـفةـ ، مـنـ خـتـمـ لـهـ بـمـدـقـةـ .....
٦٨	يا رـسـولـ اللـهـ ، دـعـنـيـ أـنـزـعـ شـنـيـتـيـ سـهـيلـ .....
١٢٦	يا رـسـولـ اللـهـ ، الفـالـةـ تـرـدـ حـيـاضـيـ .....
٦٩	يا عـائـشـةـ ، مـاـ اـزـالـ أـجـدـ الـطـعـامـ .....
٩٧	يا عـائـشـةـ ، مـاـ فـعـلـتـ الـذـهـبـ .....
٤٧	يـوـمـ الـخـمـيسـ وـمـاـ يـوـمـ الـخـمـيسـ .....
٦٣	يـوـمـ الـخـمـيسـ وـمـاـ يـوـمـ الـخـمـيسـ .....

## ج - المصادر والمراجع

- ١- ابن تيمية بطل الإصلاح الديني: محمود مهدي الاستانبولي . مكتبة دار المعرفة بدمشق، الطبعة الثانية : ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٧ م.
- ٢- الأحاديث الطوّال: الطبراني (ت ٥٣٦)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، طبع مع المجلد (٢٥) من المعجم الكبير، مطبعة الامة، بغداد، الطبعة الاولى: ١٩٨٠-١٤٠٠ هـ.
- ٣- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: ترتيب علاء الدين بن بلبان (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى: ١٩٨٧-١٤٠٧ هـ.
- ٤- إحياء علوم الدين: أبو حامد الفرازلي (ت ٥٥٥ هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت .
- ٥- الاختيار لتعليل المختار: عبد الله بن محمود الموصلي (ت ٦٨٣ هـ)، تعليق محمود أبو دقique، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.
- ٦- أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم وآدابه: أبو الشفيع ابن حيان (ت ٥٣٩ هـ)، تحقيق احمد محمد موسى، مؤسسة الاهرام، القاهرة، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- ٧- الآداب : الإمام البيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، تحقيق محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٨- الآداب المفرد: الإمام البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، مؤسسة الكتب الثلافية، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٩- الآذكار المختارة من كلام سيد الأبرار: الإمام النسووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٧١ م.
- ١٠- الأربعون المفرج المفرجة في أحوال عباد الله تعالى وأخلاقهم: الإمام البيهقي، تحقيق محمد نور المراغي، دار إحياء التراث الإسلامي ، قطّر.
- ١١- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منبار المسبي: الابناني، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية : ١٤٥٥ هـ.
- ١٢- الاستيعاب في أسماء الأصحاب: ابن عبد البر (ت ٤٦٢)، بهامش الإصابة، دار الفكر ، بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ١٣- أسد الغابة في معرفة الصحابة: ابن الأثير (ت ٥٦٣)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٤- أسماء المبومنة في الانباء المحكمة: الخليل البغدادي (ت ٤٩٣ هـ)، تحقيق عزالدين السيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الاولى: ١٤٤٥ هـ - ١٩٨٤ م.
- ١٥- الإصابة في تمييز الصحابة: ابن حجر العسقلاني (ت ٥٨٥٢)، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.
- ١٦- الأعلام : خير الدين الزركلي، دار العلم للملاتين ، بيروت، الطبعة السادسة : ١٩٨٤ م.
- ١٧- اقتناء المصراط المستقيم مخالفه . أصحاب الجحيم: ابن تيمية (ت ٦٢٨٥ هـ)، مطبع المسجد التجاري.
- ١٨- الإمام الشافعي (ت ٢٠٤ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الثانية : ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٩ م.
- ١٩- الانوار في شمائل النبى المختار: الإمام البغوى (ت ٥٥١٦ هـ)، تحقيق إبراهيم البياع قوسي، دار الفياء للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة الاولى : ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٢٠- البحر الزخار المعروف بمسند البزار: أبو بكر البزار (ت ٥٢٩٢ هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الدين، مؤسسة علوم القرآن - بيروت، ومكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة ، الطبعة الاولى: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
- ٢١- البداية والنهاية: الحافظ ابن كثير (ت ٦٧٧٤)، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الثامنة : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

- ٢٢- البيان والتحميم والشرح والتوجيه والتعليق في مسائل المستخرجة : ابن رشد القرطبي (ت ٥٥٢هـ) ، تحقيق د. محمد حجي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ٢٣- تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي (ت ٥٤٦٣هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٢٤- تاريخ جرجان : حمزة بن يوسف السهمي (ت ٤٢٧هـ) ، تحقيق محمد عبد المعيد خان ، عالم الكتب ، بيروت ، الطبعة الثالثة : ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.
- ٢٥- تاريخ الخلفاء : الإمام السيوطي (ت ٩١١هـ) ، تحقيق محمد محين الدين عبد الحميد ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، الطبعة الأولى : ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.
- ٢٦- تاريخ دمشق : ابن عساكر (ت ٥٧١هـ) ، صور من نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق ، مكتبة الدار بالمدينة المنورة .
- ٢٧- تاريخ الرسل والملائكة : أبو جعفر الطبراني (ت ٣١٠هـ) ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، مصر ، ١٩٦٢ م.
- ٢٨- التاريخ الكبير : الإمام البخاري ، طبع بمراقبة محمد عبد المعيد خان ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٢٩- التبصرة والتذكرة (شرح الفية العراقي) : زين الدين العراقي (ت ٤٨٠هـ) ، تحقيق محمد بن الحسين العراقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
- ٣٠- تذكرة الساجد من انتهاز القبور مساجد : الألباني ، المكتب الإسلامي ، دمشق - بيروت ، الطبعة الثالثة : ١٢٩٨هـ .
- ٣١- تحفة الأمانوي بشرح جامع الترمذى : المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ) ، إشراف عبد الوهاب عبدالمطلب ، دار الفكر .
- ٣٢- تحفة الصديق في فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه : علي بن بلبان المقدسي (ت ٦٨٤هـ) ، تحقيق محيي الدين مستو ، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ، ومكتبة التراث - المدينة ، الطبعة الأولى : ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨ م.
- ٣٣- الشرغيب والترهيب من الحديث الشريف : السنذري (ت ٦٥٦هـ) ، تعليق مصطفى محمد عمارة ، دار الحديث ، القاهرة ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م.
- ٣٤- تركة النبي على الله عليه وسلم والسبيل النبوي وجدها فيها : حماد بن إسحاق بن إسماعيل (ت ٢٦٧هـ) ، تحقيق أكرم ضياء العاري ، الطبعة الأولى : ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م.
- ٣٥- تعجيز المنفعة بزواائد رجال الأئمة الأربع : ابن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
- ٣٦- تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم) : ابن كثير الدمشقي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٢٨٨هـ - ١٩٦٩ م.
- ٣٧- تفسير البغوي (معالم التنزيل) : البغوي (ت ٥٦١هـ) ، تحقيق خالد العاك ومسروان سوار ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- ٣٨- تفسير الطبراني (جامع البيان في تفسير القرآن) : أبو جعفر الطبراني ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت ، الطبعة الرابعة : ١٤٠٠هـ - ١٩٨٦ م.
- ٣٩- تفسير النسائي : الإمام النسائي (ت ٣٢٣هـ) ، تحقيق فهري عبد الخالق وسيد بن عباس ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، الطبعة الأولى : ١٤١٠هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤٠- تقريب التهذيب : ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب - سوريا ، الطبعة الأولى : ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦ م.
- ٤١- التلبييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح : العراقي ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، ١٤٠١هـ - ١٩٨١ م.
- ٤٢- تلخيص الحبير في تحرير أحاديث المرأة الكبير : ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد الله هاشم اليماني ، المدينة المنورة : ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

- ٤٣ - تلخيص المستدرك: الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، بهامش المستدرك، مكتبة المطبوعات الإسلامية ، حلب.
- ٤٤ - شمام العنة في التحليل على فقه السنة: الالبياني، المكتبة الإسلامية - عمان . دار الرأي - الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ.
- ٤٥ - تهذيب ابن القيم لسنن أبي داود: ابن الطيّم (ت ٧٥١هـ) ، بهامش سنن أبي داود، تشر محمد على السيد، الطبعة الاولى: ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.
- ٤٦ - تهذيب الاشارة وتلخيص الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار: أبو جعفر الطبراني، تحقيق محمود شاكر، جامع الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، السعودية ، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٤٧ - تهذيب الشهديب: ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر، الطبعة الاولى: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ٤٨ - الثقات: ابن حبان البستي (ت ٥٣٥هـ)، مجلس دائرة المعارف العثمانية ، الهند ، الطبعة الاولى.
- ٤٩ - جامع العسانيد: محمد بن محمد الخوارزمي (ت ٦٦٥هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت.
- ٥٠ - الجرح والتعديل: ابن أبي حاتم الرازى (ت ٣٢٧هـ)، دار إحياء المخطوط العربي، بيروت، الطبعة الاولى: ١٣٧٢هـ - ١٩٥٢م.
- ٥١ - جلاء الالهام في فضل العلة والسلام على محمد خير الانعام: ابن القيم، تحقيق محيي الدين مستو، مكتبة دار التراث - المدينة المنورة ، دار ابن كثير - دمشق وبيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- ٥٢ - الجوهر النقي: ابن التركمانى (ت ٧٤٥هـ)، بهامش السنن الكبير للبيهقى ، دار الفكر.
- ٥٣ - حاشية رد المحتار لابن عابدين على الدر المختار في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة ، دار الفكر الطبعة الثانية: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٥٤ - حلية الائولى ، وطبقات الاصفيا: أبو نعيم الاصبهانى (ت ٥٤٣هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ٥٥ - الخواص الكبيرى: السيوطي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٥٦ - الدرية في تحرير أحاديث الهدایة: ابن حجر العسقلاني، تعلیق عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة ، بيروت.
- ٥٧ - الدرر في اختصار المغازي والدیر: ابن عبد البر ، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة ، الطبعة الثانية .
- ٥٨ - الدر المنشور في التفسير المأثور: السيوطي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- ٥٩ - دلائل النبوة: أبو نعيم الاصبهانى، عالم الكتب، بيروت.
- ٦٠ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: البيهقى (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٦١ - ذكر أخبار أصبهان: أبو نعيم الاصبهانى، مطبعة بيريل - ليدن، ١٩٣٤م.
- ٦٢ - رواة الحديث الذين سكت عليهم أئمة الجرح والتعديل بين التوثيق والتجميل: عذاب محمود الحمش، دار حسان ، دار الامانى، الرياض، الطبعة الثانية: ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- ٦٣ - الروض الانف: السهيلي (ت ٥٨١هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف ، بهامش السيرة النبوية لابن هشام ، مكتبة الكليات الازهرية .
- ٦٤ - الروض الدانى إلى المعجم الصغير للطبرانى: تحقيق محمد سكور أمزيز، المكتب الإسلامي - بيروت - بيروت ، دار عمار - عمان ، الطبعة الاولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٦٥ - رياض الصالحين: النwoي، تحقيق عبد المعزىز رباح واحمد الدلاّق، دار المؤمن للتراث ، دمشق ، الطبعة الثانية .

- ٦٦- زار المعاد في حدي خمير العبياد: ابن القيم، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعبدالقادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ومكتبة المنار الإسلامية - الكويت، الطبعة الثامنة: ١٩٩٥-١٤٥٥هـ.
- ٦٧- الزهد: الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ / ١٩٧٨م.
- ٦٨- الزهد: أبو بكر بن أبي عاصم بن مخلد الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق عبد العلوي الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.
- ٦٩- الزهد والرقائق: عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٧٠- الزهر النضر في نبأ الخضر: ابن حجر العسقلاني، تحقيق مجدى السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.
- ٧١- سلسلة الأحاديث الصحيحة وهي من فقهها وفوائدها: الباباني، المكتب الإسلامي والدار السلفية، الطبعة الثانية: ١٤٠٤هـ.
- ٧٢- سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تعليق محمد فؤاد عبد الباقى، المكتب العلمية، بيروت.
- ٧٣- سنن أبي داود: سليمان بن الأشعوب المسجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تعليق عزت عبد الدعاس، نشر: محمد على السيد، الطبعة الأولى: ١٣٨٩هـ / ١٩٦٩م.
- ٧٤- سنن الترمذى: أبو عيسى الترمذى (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد شاكر، وتكلمية فؤاد عبد الباقى وإبراهيم عطوة عسوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.
- ٧٥- سنن الدارقطنی: علي بن عمر الدارقطنی (ت ٣٨٥هـ)، وبذيله التعليق المغني لابن الطيب محمد آبادى، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الرابعة: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٧٦- سنن الدارمى: عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى (ت ٢٥٥هـ)، طبخت بعنایة محمد أحمد دهمان، دار أحياء السنة النبوية.
- ٧٧- السنن الصغیر: البیهقی، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- ٧٨- السنن الکبیر: البیهقی، وفي ذیلہ الجوہر النقی لابن الترکمانی، دار الفکر.
- ٧٩- السنن الماشورة: الإمام الشافعی، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٨٠- سنن النسائي، الإمام النسائي، اعتنى به عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، الطبعة الأولى المفهرسة: بيروت - ١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م.
- ٨١- السنة: عبد الله بن الإمام أحمد (ت ٢٩٠هـ)، تحقيق محمد المسعودي ابن بسيونى، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ٨٢- السنة: ابن أبي عاصم، ومعه ظلال الجنۃ في تخريج السنة للباباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ٨٣- السیرة النبویة: ابن هشام (ت ٢١٣هـ)، تحقيق د. همام سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
- ٨٤- السیرة النبویة: ابن كثیر، تحقيق مصطفی عبد الواحد، دار أحياء التراث العربي، بيروت.
- ٨٥- السیرة النبویة: الإمام الذهبی (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق حسام الدين القدسي، دار مكتبة الهلال، بيروت.
- ٨٦- شرح الخشنى لسیرة ابن هشام: أبو ذر الخشنى (ت ٤٦٠هـ)، طبع بهامش السیرة النبویة لابن هشام الذي سبق ذكره.
- ٨٧- شرح السنة: الإمام البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م.
- ٨٨- شرح السیوطی على سنن النسائي: الإمام السیوطی، بهامش سنن النسائي الذي سبق ذكره.

- ٨٩- شرح علل الترمذى: ابن رجب المتنبى(ت٥٧٩٥هـ)، تحقيق د. همام سعيد ، مكتبة المثار، الزرقاء ، الطبعة الاولى: ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- ٩٠- شرح معانى الاشار: الطحاوى (ت٥٣٢١هـ)، تحقيق محمد زهري النجاشى ، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الاولى: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- ٩١- الشريعة: ابو بكر الاجرى (ت٥٣٦٠هـ)، تحقيق محمد حامد الفقى، مطبعة السنة المحمدية ، الطبعة الاولى: ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م.
- ٩٢- الشفاء بتعريف حقوق المصطفى: عياض اليحصبي(ت٥٤٤٤هـ)، مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي بمصر ، ١٣٦٩هـ-١٩٥٠م.
- ٩٣- شفاء السقام فى زيارة خير الانام: تللى الدين السبكى(ت٥٧٥٦هـ)، لجنة التراث العربى، بيروت.
- ٩٤- الشمايل المحمدية: ابو عيسى الترمذى ، تعليق محمد عظيف الزعبي، دار المطبوعات الحديثة ، جدة ، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ٩٥- الصارم المنكى في الرد على السبكى: محمد بن احمد بن عبد الهادى (ت٥٧٤٤هـ).
- ٩٦- صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة (ت٥٣١١هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ-١٩٨٠م.
- ٩٧- صحيح البخارى: تحقيق مصطفى ديب البغا ، دار القلم ، دمشق - بيروت ، الطبعة الاولى: ١٤٠١هـ-١٩٨٠م.
- ٩٨- صحيح مسلم بشرح النووي: مسلم بن الحجاج (ت٥٢٦١هـ)، دار احياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
- ٩٩- الصلالات والبشر فى الصلاة على خير البشر: مجيد الدين الفيروزاجاوى (ت٥٨١٧هـ)، تحقيق محمد نور الدين الجزائري وشیره ، دار القرآن ، دمشق.
- ١٠٠- الفعاء الكبير: أبو جعفر العقيلي(ت٥٣٢٢هـ)، تحقيق عبد المعطى قلعي، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الاولى.
- ١٠١- الفعاء والمتردكين: الإمام النسائي، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار المعرفة ، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٠٢- الطبقات الكبرى : محمد بن سعد (ت٥٢٣هـ)، دار صادر ، بيروت.
- ١٠٣- عقد الدور في المهدى المنتظر: يوسف بن علي المسلمى(ت٥٦٨هـ)، تحقيق مهيب صالح ، مكتبة المثار، الزرقاء ، الطبعة الاولى : ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ١٠٤- علل الترمذى الكبير: ترتيب ابى طالب القاضى (ت٦٠٨هـ)، تحقيق حمزة ديب مصطفى، مكتبة الاقصى ، عمان ، الطبعة الاولى: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- ١٠٥- العلل: ابن المدينى(ت٥٢٣٤هـ)، تحقيق محمد مصطفى الأعظمى، المكتب الإسلامي، الطبعة الثالثة: ١٩٨٠م.
- ١٠٦- علل الحديث : ابن ابى حاتم الرزاوى ، دار المعرفة ، بيروت.
- ١٠٧- العلل المتناهية في الاحاديث الواهية: ابن الجوزي(ت٥٥٩٧هـ)، تحقيق خليل المس، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الاولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- ١٠٨- العلل ومعرفة الرجال: الإمام احمد بن حنبل ، تحقيق طلعت قوج وإسماعيل اوغلي، المكتبة الإسلامية ، استنبول ، ١٩٨٧م.
- ١٠٩- عمل اليوم والليلة: الإمام النسائي، تحقيق فاروق حمادة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م.
- ١١٠- عمل اليوم والليلة: ابن السنى(ت٥٣٦٤هـ)، تحقيق عبد القادر احمد عطا ، مكتبة الكليات الازهرية ، القاهرة ، الطبعة الاولى: ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
- ١١١- عنون المعبد شرح سنن ابى داود: العظيم آبادى، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

- ١١٢- الطقاوی الهندیة فی مذهب ایمam ابی حنیفۃ: الشیع نظام وجماعه من علماء الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٥-٥١٤٠، ١٩٨٠م.
- ١١٣- فتح الباری بشرح صحیح البخاری: ابن حجر العسقلانی، بإشراف عبد العزیز بن باز، دار الذکر.
- ١١٤- الفتح الربانی لترتیب مسند ایمam احمد بن حنبل الشیعاني، مع مختصر شرحه بلوغ الامانی من اسرار الفتح الربانی: الساعاتی، الطبعة الاولی: ١٣٧٧ھ.
- ١١٥- فتح المغیث شرح الطیۃ الحدیث: السخاوی(ت ٢٠٥٩ھ)، دار الكتب العلمیة، بيروت، الطبعة الاولی: ١٤٠٣ھ - ١٩٨٣م.
- ١١٦- فتوح البیدان: ابو الحسن البلاذری(ت ٢٧٩٥ھ)، مکتبة الہلال، بيروت، الطبعة الاولی: ١٤٠٣ھ - ١٩٨٣م.
- ١١٧- فضائل الصحابة: النسائی، تحلیق هاروق حماده، دار الثکافه، الدار البيضاء - المغرب، الطبعة الاولی: ١٤٠٤ھ - ١٩٨٤م.
- ١١٨- فضل الصلاة علی النبی صلی اللہ علیه وسلم: اسماعیل بن اسحاق القاضی (ت ٢٨٢ھ)، تحلیق الالبانی، المکتب الاسلامی، دمشق، الطبعة الثانية: ١٣٨٩ھ - ١٩٦٩م.
- ١١٩- فقه السیرة: محمد سعید رمانی البوطی، دار الذکر، الطبعة الثامنة: ١٤٠٠ھ - ١٩٨٠م.
- ١٢٠- فقه السیرة: محمد الغزالی، تحلیق الالبانی، دار الكتب الحدیثة، الطاہرة الطبعة السادسة: ١٩٩٥م.
- ١٢١- الفوائد المجموعة فی الاحادیث الموفوعة: الشوكانی(ت ٢٥٠ھ)، تحقیق عبد الرحمن المعلمی الیمانی، دار الكتب العلمیة، بيروت.
- ١٢٢- فیض القدیر شرح الجامع الصفیر: عبد الرؤوف المناوی(ت ٣١٠ھ)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩١ھ - ١٩٧٢م.
- ١٢٣- القاموس المحيط: الفیروز آبادی، مؤسسه الرساله، بنیروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٧ھ - ١٩٨٧م.
- ١٢٤- القول البدیع فی الصلاة علی الحبیب الشفیع: السخاوی، دار الكتب العلمیة، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٣٩٧ھ - ١٩٧٧م.
- ١٢٥- الكامل فی التاریخ: ابن الاشیر الجزری(ت ٦٢٥ھ)، راجعه محمد یوسف الدقادق، دار الكتب العلمیة، بيروت.
- ١٢٦- الكامل فی ضعفاء الرجال: ابن عدی الجرجانی (ت ٦٥٣ھ)، دار الذکر، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٥ھ - ١٩٨٥م.
- ١٢٧- کشف الاٽار عن زوائد البزار علی الكتب الستة: سور الدین الهیثمی(ت ٦٧٨ھ)، تحقیق حبیب الرحمن الاعظمی، مؤسسه الرساله، بيروت، الطبعة الاولی: ١٣٩٩ھ - ١٩٧٩م.
- ١٢٨- الکنی: ایمam البخاری، فی آخر التاریخ الكبير، جمعیة دائرة المعارف العثمانیة، الطبعة الاولی: ١٣٦٠ھ.
- ١٢٩- الکنی والاسماء: الدو لاپی(ت ٣٢١ھ)، دار الكتب العلمیة، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣ھ - ١٩٨٣م.
- ١٣٠- الكواكب النیرات فی معرفة من اختلط من الرواۃ الثقات: ابن الکیال (ت ٢٩٥ھ)، تحقیق حمیدی عبد المجید السلفی، عالم الكتب، ومکتبة الفہفة العربیة، الطبعة الثانية: ١٤٠٧ھ - ١٩٨٧م.
- ١٣١- لسان المیزان: ابن حجر العسقلانی ، مؤسسه الاعلامی للطبعات ، بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٠ھ - ١٩٧١م.
- ١٣٢- المجموعین من المحدثین والضعفاء، والمتروکین: ابن حبان البستی(ت ٤٥٢ھ)، تحقیق محمود إبراهیم زاید، دار البوغی، حلب، الطبعة الاولی: ١٣٩٦ھ - ١٩٧٦م.
- ١٣٣- مجمع الزوائد ومبیع الفوائد: الهیثمی، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤٠٢ھ - ١٩٨٢م.
- ١٣٤- المجموع شرح المهدب: ایمam النسّوی، الناشر: زکریا علی یوسف.
- ١٣٥- مجموع فتاوی ابن تیمیة: جمع وترتیب عبد الرحمن بن محمد العاصمی، الطبعة الاولی: ١٣٩٨ھ.

- ٢٥١
- ١٣٦- المحدث الطاصل بين السراوي والسواعي: الرامهرمزي (ت٥٣٦)، تناقش محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٩١هـ-١٩٧١م.
- ١٣٧- مختصر المنذري: بهامش سنن أبي داود، نشر محمد علي السيد.
- ١٣٨- المراسيل: أبو داود السجستاني، تناقش شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ١٣٩- المستدرك على المحييين: الحكم النيسابوري (ت٥٤٥)، وبديله التلخيص للذهببي، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب.
- ١٤٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، وبهامشه كثرة العمال في سنن الأقوال والأفعال، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٤١- المسند: الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق أحمد شاكر، دار المعارف بمصر، الطبعة الثالثة: ١٤٦٨هـ - ١٩٤٩م.
- ١٤٢- مسند الإمام الشافعي: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- ١٤٣- مسند الإمام زيد: زيد بن علي، دار مكتبة الحياة، بيروت.
- ١٤٤- مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه: المروزي (ت٢٩٢)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي.
- ١٤٥- مسند أبي داود الطيالسي: أبو داود الطيالسي (ت٤٢٠)، دار المعرفة، بيروت.
- ١٤٦- مسند أبي عوانة: يعقوب بن إسحاق الإسفايني (ت٥٣٦)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- ١٤٧- مسند أبي يعلى: أبو يعلى الموصلي (ت٥٣٧)، تحقيق حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى: ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
- ١٤٨- المسند: الحميدي (ت٥٢١٩)، تحقيق خبيب الرحمن الأعظمي، المكتبة السلفية، المدينة المنورة.
- ١٤٩- مسند الشاميين: الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، موسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- ١٥٠- مسند الشهاب: القضايي (ت٤٤٥)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، موسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٥١- مشكل الاشمار: الطحاوي، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٣٣هـ.
- ١٥٢- مصباح الزجاجة: البوسيري (ت٥٨٤)، تحقيق موسى محمد علي وعزت عطية، دار الكتب الإسلامية، القاهرة.
- ١٥٣- المصنف: عبد الرزاق الصنعاني (ت٥٢١١)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٩٠هـ - ١٩٧٠م.
- ١٥٤- مصنف ابن أبي شيبة (الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار): أبو بكر بن أبي شيبة (ت٥٢٣٥)، تحقيق عبد الخالق الأفغاني، نشر مختار الندوة، الدار السلفية، الهند.
- ١٥٥- المطالب العالية بروايات المسانيد الثمانية: ابن حجر العسقلاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، دار المعرفة، بيروت.
- ١٥٦- معالم السنن: الخطابي (ت٥٢٨٨)، بهامش سنن أبي داود، نشر محمد علي السيد.
- ١٥٧- المعجم الأوسط: الطبراني، تحقيق محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٤٥هـ - ١٩٨٥م.
- ١٥٨- معجم البلدان: ياقوت الحموي (ت٥٦٢٦)، دار صادر، بيروت.
- ١٥٩- المعجم الكبير: الطبراني، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الأمة، بغداد.
- ١٦٠- معجم ملساييس اللغة: ابن فارس (ت٣٩٥)، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، الطبعة الأولى: ١٤٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٦١- المعرفة والتاريخ: يعقوب بن سفيان الطسوبي (ت٥٢٧٧)، تحقيق أكرم ضياء العمري، موسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٤١هـ - ١٩٨١م.

- ١٦٢- المغني : ابن قدامة المقدسي (ت١٤٢٠هـ)، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض، ١٤٠١ - ١٩٨١م.
- ١٦٣- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تحرير ما في الإحياء من الأخبار: زين الدين العراقي، بهامش إحياء علوم الدين، دار الكتب العلمية ، بيروت.
- ١٦٤- المغني في فبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة والقبابهم وآنسابهم : محمد طاهر الهندي (ت١٩٨٦هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢-١٤٤٢هـ.
- ١٦٥- المغني في الفعفاء: الذهبي، تحقيق د. نور الدين العتر، دار المعارف بحلب، الطبعة الأولى: ١٩٧١م.
- ١٦٦- مغني المحتاج إلى معرفة معانى الفاظ المنهاج: الشربini (ت١٩٧٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٦٧- المغيرة على الأحاديث الم موضوعة في الجامع الصغير: الغماري (ت١٣٨٠هـ)، دار الرائد العربي، ١٤٠٢-١٩٨٢م.
- ١٦٨- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمد طارقها ومرضيها: الخرائطي (ت٣٢٧هـ)، المطبعة السلفية ومكتبتها، ١٣٥٠هـ.
- ١٦٩- المنتخب من مسندي عبد بن حميد: عبد بن حميد (ت١٤٩٥هـ)، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة ، الطبعة الأولى: ١٩٨٨-١٤٤٨هـ.
- ١٧٠- المنتقى شرح موطأ الإمام مالك بن أنس: أبو الوليد الباجي (ت٥٤٩٤هـ)، مطبعة السعادة مصر، الطبعة الأولى: ١٣٢١هـ.
- ١٧١- المنتقى من السنن المسندة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمين الجارود (ت١٣٠٧هـ)، راجعه خليل الرحمن، دار الظلم . . . بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٨٧-١٤٤٧هـ.
- ١٧٢- من حديث خيثمة بن سليمان القرشي الأطرabilsi (ت٥٣٤٣هـ): تحقيق عمر التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٦-١٤٠٠هـ.
- ١٧٣- موضع أوهام الجمع والتفرير: الخطيب البغدادي، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٧٩هـ.
- ١٧٤- الموضوعات : أبو الفرج ابن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، نشر محمد عبد المحسن صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ، الطبعة الأولى: ١٣٨٦هـ.
- ١٧٥- الموطأ: الإمام مالك بن أنس (ت١٧٩٥هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٥هـ-١٩٨٤م.
- ١٧٦- ميزان الاعتلال في نقد الرجال: الإمام الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة ، بيروت.
- ١٧٧- نظم المتناثر من الحديث المتواتر: الكتاني (ت١٣٢٣هـ)، دار الكتب العلمية ، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- ١٧٨- النهاية في غريب الحديث: ابن الأثير الجزي (ت٥٦٠هـ)، تحقيق محمود الطناجي وظاهر الزاوي.
- ١٧٩- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح ملتقى الأخبار: الشوكاني (ت١٢٥٥هـ)، دار الجليل، بيروت، ١٩٧٢م.
- ١٨٠- هدي الساري مقدمة فتح البساري: ابن حجر العسقلاني، دار الفكر.
- ١٨١- الوفاة : النسائي، تحقيق محمد السعيد زغلول، مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة . . .

## ب - فهرس الموضوعات

### الموضوع

#### المقدمة .....

الفصل الأول: مرض موت النبي صلى الله عليه وسلم .....	١
المبحث الأول: الأحاديث المنشورة بوفاته ..... صلى الله عليه وسلم	٢
المبحث الثاني: بداية مرض النبي صلى الله عليه وسلم ..	٢١
المبحث الثالث: تمريره ورثليته واستعاداته في مرافقه .....	٣٣
صلى الله عليه وسلم	
المبحث الرابع: أهم أفعاله خلال فترة المرض .....	٤٣

الفصل الثاني: وصاياه وأقواله الأخيرة صلى الله عليه وسلم	٥٧
المبحث الأول: الوصايا والأقوال العامة .....	٥٨
المبحث الثاني: الوصايا والأقوال الخاصة .....	٨٠

الفصل الثالث: وفاته صلى الله عليه وسلم .....	٩٦
المبحث الأول: احتضاره صلى الله عليه وسلم ووفاته .....	٩٧
المبحث الثاني: صدمة المسلمين لوفاته .....	١٢٢
صلى الله عليه وسلم	
المبحث الثالث: تجهيزه صلى الله عليه وسلم .....	١٤٥
المبحث الرابع: الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم .....	١٦٤
المبحث الخامس: دفنه صلى الله عليه وسلم .....	١٦٧

الفصل الرابع: التعزية به وميراثه وزيارة قبره الشريف .....	١٨٦
صلى الله عليه وسلم	
المبحث الأول: التعزية به صلى الله عليه وسلم .....	١٨٧
المبحث الثاني: ميراثه صلى الله عليه وسلم .....	١٩٢
المبحث الثالث: زيارة قبره الشريف صلى الله عليه وسلم .....	٢٠٠
المبحث الرابع: دراسة حول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم	٢١٦

ملخص .....	٢٣٧
فهرس الآيات القرآنية .....	٢٣٩
فهرس الأحاديث .....	٢٤١
المصادر والمراجع .....	٢٤٥
فهرس الموضوعات .....	٢٥٣

### Abstract

As the honorable prophetic reputation is the practical translation for the statute of Islam and the true application for its aspects, it has the advantage of its precision and comprehensiveness. In addition, it is the most correct reputation for a prophet all over the prophets peace upon them. But the narratives of reputation are different in different sources in which the correct is mixed with the incorrect mostly without any distinction or explanation.

For this reason, there is a need to gather what has scattered from the marratives of reputation in order to present them in gathered order taking into consideration the distinction of the correct from the incorrect. To do this, I made a clear full perspective regarding the marration of prophet Mohammad's life in order to follow him as an example to all human beings.

This research which is entitled "Narrating the illness and deathness of prophet Mohammad, peace upon him, has special significance because it concerns with the final days of prophet's Mohammad's life, peace upon him.

In addition, this research deals with the important recommendations and statements said by him as well as to what he left to his nation from instructions and regulations.

These aspects need a precise study that makes distinction between the correct and the lean discourses.

In this research, I searched in the narratives from different sources that mentioned the illness and deathness of prophet Mohammad, peace upon him. In addition to this, I commented on these narratives briefly. This commentary concerns making a decision with respect to the idea of correctness and weakness.

٤٠٧٩٩٧

Moreover, I explained the strange and ambiguous statements by trying to make agreement between the conflicting ones, also making conclusions to the lessons that we may learn. After that, I arranged them in four chapters:

Chapter One : The illness and death of prophet Mohammad  
\_\_\_\_\_  
peace upon him.

Chapter Two : His final recommendations and discourses,  
\_\_\_\_\_  
peace upon him.

Chapter Three : His death, peace upon him.  
\_\_\_\_\_

Chapter Four : Condolencing him, his inheritance, and  
\_\_\_\_\_  
visiting his grave, peace upon him.

The fourth chapter briefly deals with visiting the grave of prophet Mohammad, peace upon him. I reached to a conclusion that it is favourable to visit his grave, peace upon him and therefore to travel for this reason. It is also preferable to gather between visiting his mosque and his grave when determining to do so, peace upon him.

The researcher attached the necessary index to make readers refere it easily and take benefit from its material. I attached an index for the Qura'an tokens, an index for the honourable discourses, and another index for sources and references in addition to the contents index.

And so this research has contribution obviously in an important aspect from his life, peace upon him.